

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة ابن خلدون - تيارت -

ميدان: علوم اقتصادية، تجارية وعلوم التسيير

شعبة: مالية ومحاسبة

تخصص: مالية البنوك



كلية: العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير

قسم: علوم التسيير

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر

من إعداد الطالبة:

بوزيان سارة

تحت عنوان:

الخدمات المصرفية الالكترونية في الجزائر

نوقشت علينا أمام اللجنة المكونة من:

رئيسا	(أستاذ محاضر قسم أ)	د.مسري جيلالي
مشرفا و مقررا	(أستاذة التعليم العالي)	د.يماني ليلى خالدية أمينة
مناقشة	(أستاذ محاضر قسم أ)	د.دحماني رضا

السنة الجامعية : 2023/2022

أهلا

إلى وطني الحبيب .. الجزائر.

إلى والدي و والدتي .. المُجلين .

إلى كل من اراد ان ينتفع بالعلم .

شكرا

يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١١﴾

المجادلة: [11]

الحمد لله وما توفيقي إلا بالله

"ستنجح اذا اجمع الجميع على انك انسان فاشل و لكنك لن تنجح اذا لم تثق

"بنفسك"

الاستاذ سحنون خالد

"اولئك الذين يجعلوننا نشعر بالثقة في النفس نحن مدينون لهم بالكثير .."

شكرا خاص لـ: الاخت و السند الدكتورة بوزيان خيرة .

استاذتي الدكتور شبلاوي ابراهيم .

استاذتي الكريمة الدكتورة يماني ليلى التي تحملت عبء اشرافي و توجيهي في
اثراء هذا العمل ، كانت منبع الhami و مثلا يقتدى به .

قائمة المحتويات:

شكر

اهداء

قائمة المحتويات

قائمة الجداول

قائمة الأشكال

قائمة الاختصارات

مقدمة عامة

أ تمهيد:.....

ب أولا: اشكالية الدراسة :

ب ثانيا: الاسئلة الفرعية:.....

ب ثالثا: فرضيات الدراسة:.....

ب رابعا: اسباب اختيار الموضوع :.....

ج خامسا: اهمية الدراسة :

ج سادسا: منهجية الدراسة :

الفصل الأول: الإطار النظري للخدمات البنكية الالكترونية

7 تمهيد الفصل الاول

8 المبحث الاول : عموميات حول الخدمة البنكية .. .

8	المطلب الاول : مدخل للخدمة البنكية.....
9	المطلب الثاني مدخل لـ تكنولوجيا المعلومات.....
10	المطلب الثالث: علاقة تكنولوجيا المعلومات بالأداء البنكي
12	المبحث الثاني الصيرفة الالكترونية.....
12	المطلب الأول: عموميات الصيرفة الالكترونية.....
13	المطلب الثاني : مقومات الصيرفة الالكترونية.....
14	المطلب الثالث: متطلبات الصيرفة الالكترونية.....
22	المبحث الثالث الخدمات البنكية الالكترونية في الجزائر.....
22	المطلب الاول : الصيرفة الالكترونية في الجزائر
26	المطلب الثاني: الخدمات المصرفية الالكترونية الجزائرية.....
30	المطلب الثالث: الرقابة على الصناعة المصرفية الجزائرية
34	خلاصة الفصل الأول:
	الفصل الثاني الاطار التطبيقي للخدمات البنكية الالكترونية
36	تمهيد الفصل :.....
37	المبحث الاول التعريف بالبنوك محل الدراسة و عرض خدماتها الالكترونية
37	المطلب الأول: التعريف بالبنك الوطني الجزائري و عرض خدماته الالكترونية
44	المطلب الثاني التعريف بالصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط و عرض خدماته الالكترونية
47	المبحث الثاني: عرض لطرق واجراءات الدراسة الميدانية.....
47	المطلب الاول : تحديد مجتمع الدراسة واختبار العينة.....
47	المطلب الثاني طرق جمع البيانات و اختبار اداة القياس :
63.....	خلاصة الفصل الثاني
66	خاتمة عامة.....
71	قائمة المصادر والمراجع

قائمة الجداول

الجدول رقم 01 مراحل تطور الصيرفة الالكترونية في الجزائر	24.....
الجدول رقم 02 نموذج سويفت لعينة من البنوك الجزائرية	26.....
الجدول رقم 3 : نشاط الدفع على محطة الدفع الإلكتروني.....	28.....
الجدول رقم 04 البنك الوطني بالارقام	42.....
الجدول رقم 05 درجات مقاييس ليكرت الخماسي	48.....
الجدول رقم 06 طول فئات لمقياس ليكرت الخماسي ومستواها.....	48.....
الجدول رقم 07 :معاملات الارتباط بين درجة كل فقرة و درجة المحور الاول تكنولوجيا المعلومات	49.....
الجدول رقم 08:معاملات الارتباط بين درجة كل فقرة و درجة محور الخدمات الالكترونية عبر الانترنت.....	50.....
الجدول رقم 09 :معاملات الارتباط بين درجة كل فقرة والدرجة خدمات الدفع الالكتروني	51.....
الجدول رقم 10:معامل الصدق والثبات لعينة الدراسة.....	52.....
جدول 11 ثبات أدلة الدراسة:	52.....
الجدول 12: توزيع أفراد عينة الدراسة حسب المتغيرات الشخصية والتنظيمية.....	53.....
الجدول رقم 13:المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأهمية النسبية لإجابات افراد عينة الدراسة عن عبارات محور تكنولوجيا المعلومات.	55.....
الجدول رقم 14:المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأهمية النسبية لإجابات افراد عينة الدراسة عن عبارات محور الخدمات الالكترونية على الانترنت.	57.....

الجدول رقم 15: المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأهمية النسبية لإجابات افراد عينة الدراسة
عن عبارات محور خدمات الدفع الالكترونية.....
59.....

قائمة الاشكال

- 38.....الشكل رقم 01 البطاقة الكلاسيكية و الذهبية CIB
39.....الشكل رقم 02 البطاقة مسبقة الدفع للبنك الوطني الجزائري
40.....الشكل رقم 03 بطاقة النخبة ..
41.....الشكل رقم 04: بطاقة التوفير ..
41.....الشكل رقم 05: بطاقة الاعمال ..
46.....الشكل رقم 06 بطاقات صندوق التوفير و الاحتياط.....

قائمة الاختصارات

IT	Information Technology
E- banking	Electronic banking
M -banking	Mobile banking
ATM	Automated Teller Machine
DAB	Distributeur Automatique de billets
GAB	Gichet Automatique de Banque
TPE	Electronic Payment Terminal
TPV	Terminal de point de vente
RTGS	Real Time Gross Settlement System
TC	System de Telecompensation
SWIFT	Society For world wide inter bank financial Telecommunication
EFT	Electronic FundS Transfer
EDI	Electronic Data Interchange
NS	Netting System
EBPP	Electronic Bill Payement and Presentement
CERIST	Centre de la recherche sur L'information Scientifique et Technologie
SATIM	Société D'automatisation des Transactions Interbancaires et de Monétique
RMI	Réseau Monétique Interbancaire
ABEF	Association Professionnelle des Banques et des Etablissements Financiers
AEBS	Algeria Electronic Banking Servises
GIE	Groupement d'intérêt économique
COMI	Comite Monétique Interbancaire
ATCI	Le système de télé –compensation en Algerie

ARTS	Algeria Real Time Settlement
CPI	Centre de Pre- Compensation interbancaire
CIB	Carte Interbancaire

مقدمة عامة

تمهيد :

يشهد العالم منذ القرن العشرين و بدايات القرن الحالي تطويراً ونمواً هائلاً كان سببه تكنولوجيا المعلومات التي أدت بظهور مختلف الشبكات مثل الانترنت و الأجهزة الالكترونية مثل الحواسيب و الهواتف الذكية التي تسهل تقديم الخدمات المتعددة . انعكس هذا دوره على كافة القطاعات خاصة الاقتصادية منها حيث باشرت المؤسسات مثل البنوك بمواكبة هذا التطور و هذا عن طريق تعميم الصيرفة الالكترونية على كافة فروعها ، مما يجذب عدداً أكبر من العملاء و يزيد من حدة المنافسة كما يضمن حصتها السوقية .

وتشير الابحاث العلمية و الاتجاهات الحديثة ان العميل اصبح يفضل الخدمات الالكترونية عن التقليدية و ذلك راجع لما توفره من مزايا مثل تقليل التكلفة توفير الجهد و الوقت و وبالتالي اصبح هناك اقبال كبير على الخدمات البنكية الالكترونية و وبالتالي تحتم على المؤسسة البنكية الاستثمار في التكنولوجيا و تسخير كافة الجهود لإنجاح الصيرفة الالكترونية .

و تماشياً مع هذا التطور قامت الجزائر بعدة اصلاحات مست القطاع البنكي حيث قامت بتأسيس هيئات مصرافية الكترونية تقوم بالمراقبة و الاشراف كما عملت على انشاء انظمة وقنوات و وسائل دفع الكترونية لترقية و انجاح مشروع الخدمات البنكية الالكترونية .

أولاً: اشكالية الدراسة :

يمكن صياغة اشكالية البحث كالتالي :

ما مدى مساعدة الخدمات البنكية الالكترونية في تنشيط المعاملات المالية في القطاع البنكي ؟

ثانياً: الاسئلة الفرعية:

- ما المقصود بالخدمة البنكية الالكترونية و ما هي متطلباتها ؟
- فيما تمثل انظمة و قنوات و وسائل الدفع الالكترونية ؟
- ماهية الخدمات المقدمة من طرف البنوك الالكترونية ؟ و ما هي التحديات التي تواجهها في البنوك الجزائرية ؟

ثالثاً: فرضيات الدراسة:

الفرضية الرئيسية

- يقصد بالخدمة البنكية الالكترونية هي القيام بالمعاملات البنكية بواسطة كل ما توفره تكنولوجيا المعلومات من اجهزة و برمجيات الكترونية و لها فهي تتطلب بنية تحتية جيدة .
- هناك عدة انظمة دفع و وسائل و قنوات نذكر منها نظام المقاصلة الالكترونية ، البطاقات البنكية ، اجهزة الصراف الالي .
- توفر البنوك الالكترونية الجزائرية خدمات الكترونية متنوعة تختلف من بنك لآخر و لكنها لا زالت تواجه العديد من العراقيل تعميم الخدمة البنكية في الجزائر عدم توفر بنية تحتية قوية تدعم الصيرفة الالكترونية .

خامساً: اهمية الدراسة :

تتمثل اهمية دراسة الموضوع في الدور الذي تلعبه الصيرفة الالكترونية في تأهيل مؤسسات القطاع البنكي وترقية خدماتها المتنوعة ، اضافة الى المحافظة على حصتها السوقية في ظل المنافسة الشديدة فقد اصبحت مختلف المؤسسات المالية تبادر في تطبيق العولمة الاقتصادية على مختلف فروعها لتحقيق جودة خدماتها و بالتالي استقطاب العملاء نظراً لسهولة استخدامها وتوفيرها للوقت و خفضها

للتکلفة و من ثم زيادة ربحيتها و جذب الاموال الى الوعاء المصرفي و هو من بين الاهداف الاساسية لكل مؤسسة بنكية .

رابعاً: اسباب اختيار الموضوع :

يعود دافع اختيار هذا الموضوع الى عدة اسباب اهمها :

اسباب ذاتية :

و هي ميل الباحثة و رغبتها الشديدة في التوسيع في جمع المعلومات في موضوع التخصص و معرفة ماهية الخدمات البنكية الالكترونية و مدى تاثيرها على عصرنة القطاع البنكي .

اسباب موضوعية :

- الحاجة الماسة للقطاع البنكي لمثل هذه الدراسات خاصة مع التطور الهائل الذي فرضته تكنولوجيا المعلومات على المؤسسات المالية .
- المنافسة الشديدة بين مختلف المؤسسات المالية الاقتصادية في استقطاب العملاء و تحسين جودة الخدمات
- الرغبة في معرفة مدى اهتمام البنوك الجزائرية بالاستثمار في تكنولوجيا المعلومات لتعزيز الخدمات البنكية الالكترونية .

حدود البحث :

الحدود المكانية : تمت الدراسة على البنوك التالية

- البنك الوطني الجزائري BNA
- الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط CNEP

الحدود الزمنية :

2023/2022

منهج الدراسة :

تم في هذا البحث التأكيد من صحة الفرضيات المتبناة من خلال تبني المنهج التاريخي و المنهج الوصفي التحليلي كالتالي :

الجانب النظري تم اعداد هذا الاطار من خلال ما تتوفر من معطيات قبلية و معلومات نظرية حول الخدمة البنكية الالكترونية من خلال دراسات عربية و اجنبية تم نقلها من مصادر مختلفة .

الجانب التطبيقي تم الاعتماد على المنهج الاحصائي و بشكل رئيسي على الاستبانة الموزعة على عمال البنوك محل الدراسة

المتغير الثابت	المتغير المستقل
خدمات عبر الانترنت	تكنولوجيا المعلومات
خدمات الدفع الالكتروني	

الدراسات السابقة :

- كتاب من تاليف الدكتور ناظم محمد نوري الشمري و الدكتور عبد الفتاح زهير العبدلات بعنوان **الصيرفة الالكترونية الادوات و التطبيقات و معوقات التوسع(2008)** Tools Applications and Obstacles to the Expansion الخوض بعمق في مجال الصيرفة الالكترونية باعتبارها من الموضوعات الحيوية و التي تستحق الدراسة و الاهتمام تم التطرق في الكتاب الى نشأة و مكونات و ادوات و قنوات الصيرفة الالكترونية لينتقل الى تحليل و توضيح مهام الجهات المتعاملة بالصيرفة الالكترونية من خلال دراسة ميدانية حالة الاردن .
- دراسة بركان امينة اطروحة دكتوراه تحت عنوان **الصيرفة الالكترونية كحتمية لتفعيل اداء الجهاز المصرفى حالة الجزائر (2013/2014)** حيث هدفت هذه الدراسة الى معرفة السمات العامة للصيرفة الالكترونية ومدى تأثير إعتمادها على أداء الجهاز المصرفى الجزائري ،بالاستفادة من تجارب بعض الدول ومن أهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة أن جميع المصارف الجزائرية لديها موقع على شبكة الانترنت وتقدم الخدمات المصرفية الالكترونية بدرجات متفاوتة. كما أن اعتماد الصيرفة الالكترونية يؤثر إيجابا على كفاءة وفعالية المصرف بالإضافة إلى الزيادة في أدائه من خلال زيادة ربحية المصرف وتحسين العلاقة مع عملائها ،كما وان المصرف المركزي هو الذي يقوم بصياغة توجيهات بشأن الصيرفة الالكترونية.
- دراسة بريكة السعيد اطروحة دكتوراه بعنوان **واقع عمليات الصيرفة الالكترونية E- Banking وافق تطورها في الجزائر(2010/2011)** سعت الدراسة الى محاولة تسلیط الضوء على بعض المفاهيم و القضايا المتعلقة بالعمليات التجارية الالكترونية على المستوى العالمي و اسقاطها على

الواقع الجزائري حيث : تطرق الباحث الى اهمية العمليات التجارية الالكترونية و استخداماتها في الاقتصاد الرقمي كما تم التعريف بقنوات الصيرفة الالكترونية و انواع البطاقات الالكترونية و اهمية استخدام الانترنت و الوسائل الالكترونية في نمو الصناعة المصرفية مع التحدث عن اهم المخاطر التي تصاحب عمليات الصيرفة الالكترونية .

صعوبات الدراسة :

- عدم تجاوب المؤسسات البنكية محل الدراسة عند طلب بعض المعلومات و الاحصائيات.

هيكل الدراسة :

للإحاطة بكافة جوانب الموضوع و تحقيق اهداف الدراسة و للإجابة عن الاشكالية و كافة الاسئلة المطروحة تم تقسيم الدراسة الى فصلين كالتالي :

تناول الفصل الاول الاطار النظري للخدمات المصرفية الالكترونية حيث تم التطرق في البحث الاول الى عموميات حول الخدمة البنكية عامة ليتم التفصيل في البحث الثاني في الصيرفة الالكترونية اما البحث الثالث فقد تحدثنا عن انواع الخدمة البنكية الالكترونية في الجزائر و مدى امتثالها لمعايير بازل للرقابة البنكية .

اما الفصل الثاني فهو الجانب التطبيقي للدراسة حيث تم تخصيصه للدراسة الميدانية تم في البحث الاول التعريف بالبنوك محل الدراسة اما البحث الثاني فقد تم التطرق للادوات المستخدمة في الدراسة و اما البحث الثالث و الاخير تم عرض فيه اختبار فرضيات الدراسة و مناقشتها .

الفصل الأول:

الإطار النظري للخدمات البنكية

الالكترونية

تمهيد الفصل

لقد شهد الاقتصاد العالمي بفضل تكنولوجيا المعلومات تطويرا هائلاً من مختلف القطاعات خاصة البنكية منها ، حيث قامت البنوك بتحديث خدماتها بما يتماشى مع متطلبات العملاء من ناحية و تعزيز حصتها من المنافسة السوقية من ناحية أخرى .

هذا التحديث سمي بالصناعة المصرفية الإلكترونية ، تميزت هذه الأخيرة بعدة مزايا منها سرعة التدفق الرقمي ، درجة عالية من الحماية و الجودة في الخدمة اضافة الى تقليل الاعباء و التكاليف . و هذا ما ادى الى الاقبال الكبير للبنوك عليها و العمل على تزويد كافة الفروع البنكية بكل ما تحتاجه من راس مال تقني و بشري مؤهل لمزاولة الصيرفة الإلكترونية .

قامت الجزائر على غرار البلدان العربية الأخرى ببذل كافة الجهود الممكنة لتبني الخدمة البنكية الإلكترونية و التوسيع في وسائل الدفع و انظمة الدفع حيث بادر بنك الجزائر بعدة اجراءات و تدابير لتطوير المعاملات النقدية ما بين البنوك و المؤسسات المالية و الاشراف الرقابي عليها .

سنتطرق من خلال هذا الفصل الى الجانب النظري للخدمات المصرفية الإلكترونية حيث تقسم خطة البحث لثلاثة مطالب كالتالي :

1. المبحث الاول : الخدمة البنكية و تكنولوجيا المعلومات .
2. المبحث الثاني : الصيرفة الإلكترونية .
3. المبحث الثالث : الخدمات البنكية الإلكترونية في الجزائر .

المبحث الأول : الخدمة البنكية و تكنولوجيا المعلومات

فرض تطور التجارة ورقمنة الاقتصاد على البنوك عصرنة الإدارة البنكية وتكيفها مع عصر السرعة والتكنولوجيا مما دفعها لتبني الخدمات المصرفية الإلكترونية

المطلب الأول : مدخل للخدمة البنكية

أولاً : **تعريف الخدمة البنكية :** تعرف الخدمات البنكية بأنها أحد الأنشطة التي يقوم بها البنك التجاري بقصد مساعدة عملائه في نشاطه المالي، واجتذاب عملاء جدد وزيادة موارده المالية ولا يتعرض عند أدائها للمخاطر، ويهدف البنك من هذه الخدمات إلى إرضاء عملائه (المطيري، 2016، صفحة 178)

ثانياً : **نشأة الخدمة البنكية :** لقد تطورت الخدمات المصرفية المقدمة من طرف البنوك عبر التاريخ وذلك تبعاً لتطور النشاط المصرفي، تتمثل أهم مراحل التطور لهذه الخدمات حسب (الصميدي و ردينة ، 2005، ص 45-47) فيما يلي :

✓ **المرحلة الأولى: الخدمات المصرفية في مراحل ما قبل التصنيع:** حيث أن المجتمعات اعتمدت على نفسها على الأرض في الزراعة وعلى الصيد لتلبية احتياجاتهم .

✓ **المرحلة الثانية: الخدمات المصرفية في مرحلة التصنيع:** هذه المرحلة تميزت بترابع رأس المال مما دفع بأصحابها إلى استثمارها، وهذا ما أدى إلى وجود مصارف أكثر تخصصاً وبذلك ازدادت قيمة المبالغ المودعة وبال مقابل ازدادت فرص منح القروض (حسن، 1986، الصفحات 45-47)

✓ **المرحلة الثالثة: الخدمات المصرفية في مرحلة التقدم الصناعي** وتميزت هذه المرحلة باستخدام التكنولوجيا المتطرفة في تقديم الخدمات المصرفية، مما أدى إلى زيادة التنافس حول الأساليب الحديثة والتقييمات المتطرفة لاستقطاب أكبر قدر من العملاء (رعد، 2007، صفحة 274)

✓ **المرحلة الرابعة: الخدمات المصرفية في مرحلة ما بعد التقدم الصناعي والظروف المالية :** في هذه المرحلة تميز القطاع المالي بكثرة دور التكنولوجيا المصرفية والعمل على تحقيق الاستفادة القصوى من التكنولوجيا المعلوماتية وهذا من أجل تطوير تقديم الخدمات المصرفية.

ثالثاً : انواع الخدمة البنكية

1. خدمات مصرفية تقليدية: وهي حزمة من الخدمات المصرفية لتلبية احتياجات العملاء من مختلف المستويات كالاتي : (المطيري، 2016، الصفحات 178-182)

منح القروض بمختلف أنواعها، فتح الحسابات الجارية بكلفة العملات، تقديم الخدمات البنكية بالتجزئة. تقديم الاستشارات الاستثمارية، التداول بالأوراق المالية والسنادات، بيع وشراء العملات والمعادن النفيسة.

2. خدمات بنكية غير تقليدية:

وهي حزمة من الخدمات البنكية التي تستعمل تكنولوجيا المعلومات و الرقمنة مثل الصيرفة عبر الهاتف صيرفة عبر البنوك الإلكترونية صيرفة باستعمال وسائل و قنوات الدفع الإلكتروني الخ ...

المطلب الثاني مدخل لتكنولوجيا المعلومات

أولاً تعريف تكنولوجيا المعلومات

تعددت تعاريف تكنولوجيا المعلومات و تتنوعت تبعاً لرؤيه كل واحد لها حيث ذكر ما يلي:

حسب اليونيسكو unesco فان تكنولوجيا المعلومات Information Technologie تعرف بأنها مجموعة المعرفة العلمية و التكنولوجية و الاساليب الادارية المستخدمة في تداول و معالجة المعلومات و التطبيقات (عواد، 2011، صفحة 168)

ثانياً : مكونات تكنولوجيا المعلومات.

يمكن حصر مكونات تكنولوجيا المعلومات فيما يلي (المهيرات، 2012، صفحة 221)

✓ **الأجهزة التقنية :** وتمثل الكيان المادي الصلب الحواسيب و ملحقاتها والتي تتكون من ثلاثة اجزاء رئيسية وهي : وحدات الإدخال ، وحدات المعالجة و وحدات الارجاع ، حيث تقوم هذه الأجهزة بوظائف متعددة لتسهيل العمل داخل المؤسسة.

✓ **البرمجيات :** أجهزة الحاسوب لا يمكنها القيام بمهامها دون وجود تعليمات محددة ومتسلسلة ، وبالتالي فإن البرمجيات تعتبر إحدى المكونات الأساسية لتكنولوجيا المعلومات ، التي تشغل و تدعم الأجهزة لتحقيق الأهداف المرجوة من استخدامها.

✓ **قواعد البيانات :** وتشكل الواقع الذي يحتوي مجموعة من الملفات المخزنة على أجهزة الحاسوب بحيث تشكل المادة الأولية (بيانات الخام) التي تم معالجتها وتحديثها واسترجاعها للوصول للمعلومات .

✓ **مهارات الموارد البشرية :** يعتبر المورد البشري من أهم مكونات تكنولوجيا المعلومات لتميزه بمجموعة من المهارات و المعرف التي تساعد على سيطرة و إدارة باقي المكونات ، و تزداد هذه المهارات وتتجدد عن طريق التدريب في المؤسسات العلمية المتخصصة (حسين، 2010، صفحة 329)

✓ **الإجراءات :** وهي مجموعة من التعليمات عن كيفية دمج المكونات الأخرى لтехнологيا المعلومات لغرض معالجة البيانات و توليد مخرجات.

الفصل الأول: الإطار النظري للخدمات البنكية الإلكترونية

- ✓ شبكات الاتصال : هي الوسيلة المستخدمة لإرسال البيانات و المعلومات و تلقيها ، إذ تتألف من مجموعة من المحطات تتوارد في موقع مختلفة و مرتبطة مع بعضها البعض بوسائل تتيح للمستفيد اجراء عملية الإرسال و التلقي .

ثالثاً مراحل تطور تكنولوجيا المعلومات

رغم الحداثة النسبية التي يحظى بها مفهوم تكنولوجيا المعلومات والإتصال وارتباطه الكبير بالابتكارات . والإختراعات الحديثة التي عرفها العلم الحديث في مجال الصناعة الإلكترونية، إلا أن هذا المصطلح ارتبط أساساً بظهور الكتابة وانتشار المعرفة منذ القديم ويمكن أن نحدد المراحل الأساسية التي مر بها تطور تكنولوجيا المعلومات في المراحل التالية : (رشيد، 2018، الصفحتان 24-25)

✓ ثورة المعلومات والاتصال الأولى : وتمثل في اختراع الكتابة ومعرفة الإنسان لها مثل الكتابة المسماوية والسمورية ثم الكتابة التصويرية وحتى ظهور الحروف التي عملت على إنهاء عهد المعلومات الشفهية التي تنتهي بوفات الإنسان وضعف قدراته.

✓ ثورة المعلومات والاتصالات الثانية : والتي تشمل ظهور الطباعة بأنواعها المختلفة وتطورها والتي ساعدت على نشر المعلومات وايصالها عن طريق المطبوعات عبر مناطق جغرافية أكثر اتساعاً.

✓ ثورة المعلومات والاتصالات الثالثة : وتمثل بظهور مختلف أنواع وأشكال مصادر المعلومات المسماوية والمرئية مثل : الهاتف و المذياع و التلفاز ، الأشرطة الصوتية واللاسلكي إلى جانب المصادر المطبوعة الورقية، هذه المصادر وسعت من سرعة نقل المعلومات و ازدت من حركة الإتصالات.

✓ ثورة المعلومات والاتصالات الرابعة : وتمثل باختصار الحاسوب وتطور مراحله وأجياله المختلفة مع كافة مميزاته وفوائده وآثاره الإيجابية على حركة نقل المعلومات عبر وسائل الإتصال المرتبطة بالحاسوب.

✓ ثورة المعلومات و الاتصالات الخامسة : تتمثل هذه المرحلة في التزاوج و الترابط بين تكنولوجيا الحواسيب المتطرفة و تكنولوجيا الإتصالات المختلفة الأنوع والإتجاهات التي حققت إمكانية تناقل كميات هائلة من البيانات والمعلومات عبر مسافات جغرافية هائلة بسرعة فائقة، وبغض النظر عن الزمان والمكان وصولاً إلى شبكات المعلومات وفي قمتها شبكة الإنترنيت.

المطلب الثالث: علاقة تكنولوجيا المعلومات بالأداء البنكي

أولاً دوافع استخدام تكنولوجيا المعلومات في البنوك

اتجهت المؤسسات البنكية إلى تعظيم استثمارها في مجال التكنولوجيا الحديثة للمعلومات والاتصالات نتيجة لأسباب عدة و منها : (بركان، 2014، صفحة 315)

✓ المنافسة الشديدة بين المصارف المختلفة خاصة الدولية منها كنتيجة لاتساع الرقعة الجغرافية للتätigات، أصبحت كل المصارف تبحث عن حلول من أجل تطوير أعمالها وإيجاد هوية خاصة ومتمنية.

- ✓ زيادة وعي المستهلك و بالتالي تطور احتياجاته ومطالبه بخدمات فورية على مدار 24 ساعة.
- ✓ زيادة الحصة السوقية من خلال الحفاظ على العملاء الحاليين والسعى نحو كسب عملاء جدد .
- ✓ انخفاض تكاليف تقديم خدمات إلكترونية فتكاليف تقديم الخدمات المصرفية عبر وسائل الكترونية منخفضة مقارنة بالخدمات المقدمة من طرف المصارف التقليدية.

ثانياً اثر تكنولوجيا المعلومات على الخدمة البنكية

يمثل التقدم التكنولوجي الركيزة الأساسية التي لها دور مهم في تحديد وصياغة نمط عمل المنظمات وتعد المصارف أحد القطاعات الرئيسية التي تأثرت كثيراً بالإنجازات العلمية لما تتطوّر عليه هذه الإنجازات من ابتكارات تؤثّر في تحسين وتطوير العمل المصرفي وابتكار خدمات مصرفية جديدة لتحقيق مستوى أعلى من إشباع حاجات الزبائن ورغباتهم لذلك أدركت المصارف المعاصرة الترابط الوثيق بين نجاح المصارف وبين توجهها الإبداعي في مجال توظيف التكنولوجيا واستثمارها في تطوير قدرات ومهارات العاملين وخدمة الزبائن من خلال التعرف على رغباتهم واحتاجاتهم بما يحقق للمصرف ميزة تنافسية والمحافظة عليها . (الخاجي، 2012، صفحة 52)

و قد كانت الخدمات التي تقدمها البنوك و المؤسسات المالية تقليدية متمثلة بقبول الودائع ومنح القروض لتظهر خدمات مصرفية حديثة متطرفة الكترونية تتماشى مع رغبات الزبائن ونتيجة لذلك عملت المصارف الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات في الأجهزة الحواسيب و البرمجيات الإلكترونية وخاصة شبكة الاتصالات العالمية (الإنترنت) بهدف الزيادة من جودة الأداء البنكي و بالتالي تحقيق اهداف البنك المختلفة .

ومما يجدر الإشارة إليه، إن استخدام الأنظمة الآلية في العمل المصرفي أمر لا بد منه من أجل التكيف مع معطيات التطور والضمان بقاء المصارف واستمراره مع التأكيد على أن المبالغة في استخدام مثل هذه الأنظمة قد يكلف المصرف مبالغ طائلة تتعكس سلباً على أرباحه (الخاجي، 2012، صفحة 53) وقد دلت الدراسات المنجزة في السنوات الأخيرة أن تكنولوجيا المصارفية ، تؤدي باستمرار لجذب العملاء، كما تتميز بتخفيض في تكلفة الخدمة المصرفية إلى حد بعيد، حتى أصبح الاستثمار في التكنولوجيا بكافة أنواعها يؤدي إلى جني متزايد للأرباح. مما فرض بدوره على المصارف الأخرى أن تنتهج السبل نفسها لضمان بقاء حصتها السوقية في ظل المنافسة الشديدة .

المبحث الثاني الصيرفة الإلكترونية

عرف القطاع المصرفي مظهاً جديداً لخدماته التقليدية ليواكب التطورات الحاصلة في الاقتصاد العالمي و هو ما سمي بالصيرفة الإلكترونية .

المطلب الأول: عموميات الصيرفة الإلكترونية

أولاً: مفهوم الصيرفة الإلكترونية و دوافع ظهورها : ان الصيرفة الإلكترونية هي عبارة عن أنظمة تعمل على الخط تسمح للزبائن بالاستفادة من مجموعة من الخدمات المصرفية انطلاقاً من حاسوب شخصي يتم ربطه بحواسيب البنك عبر الخطوط الهاتفية، وهيتمكن من اجراء العمليات المصرفية ليس على المستوى المحلي فحسب بل على المستوى العالمي أيضاً دون انقطاع. (طار، 2002، صفحة 18)

كما ان ظهور الصيرفة الإلكترونية كان نتيجة تفاعل عدة عناصر منها: (الصيري، 2016،
الصفحتان 214-215)

✓ ثورة الاتصالات و المعلومات: التي ادت الى ظهور تغيرات خدمات مصرية و مالية متقدمة و متنوعة

✓ التجارة الإلكترونية: التي تتم باستخدام الوسائل الإلكترونية و خاصة الانترنت و التي جعلت عمل البنوك ضرورة خدمية و ليس ترفا او هدرا للأموال.

✓ المنافسة: تزايد دخول العديد من المؤسسات المالية غير المصرفية مثل شركات التامين و شركات الاوراق المالية و منافساتها للبنوك فاصبح العديد من هذه المؤسسات يقدم مجموعة الخدمات وثيقة الصلة بعمل البنوك خاصة ان الكثير من العملاء اصبحوا يتطلبون خدمة رفيعة المستوى بتكلفة تنافسية مستفيدين من المنافسة المتزايدة من المؤسسات .

ثانياً نشأة الصيرفة الإلكترونية :

يرجع تاريخ الصيرفة الإلكترونية او بنوك الانترنت الى عام 1995 الذي شهد ميلاد اول بنك على الشبكة و هو NET.B@NK و منذ ذلك الحين تطورت خدمات البنوك الإلكترونية بشكل كبير لتستعمل عمليات مصرية عبر الشبكة و العديد من الخدمات المالية الموجهة للزبائن بعد ان كانت في بداية انطلاقتها عبارة عن موقع دعائياً و تسويقية و ادلة توجيه للراغبين في التعامل مع ذلك البنك و حسب . (بريكة، 2011، صفحة 60) اذ ظهرت فكرة البنك الإلكتروني بعد انتشار الهاتف الثابت في اوروبا و الولايات المتحدة الأمريكية حيث وفرت البنوك في ذلك الوقت و ضمن الامكانيات التكنولوجية المحدودة امكانية الاستعلام عن الرصيد عن طريق الهاتف النقال لتقوم البنوك بعد ذلك بعقد من الزمن

الفصل الأول: الإطار النظري للخدمات البنكية الإلكترونية

بتوفير اكشاك لسحب النقود بطريقة الكترونية الا انها واجهت الكثير من المتابع و الصعاب حتى ظهرت اجهزة الحاسوب الالي بداية الثمانينات و قدمت البنوك لزبائنها الكبار خلال عقد الثمانينات من القرن الماضي خدمات متميزة من خلال شبكات خاصة موصولة بالكمبيوتر الخاص بالبنك مباشرة و في مطلع الالفية الثالثة ظهر نوع اخر من البنوك الالكترونية و الذي لا يعتمد فقط على خدمات الحاسوب الالي بل مستغلًا ثورة تكنولوجيا الهاتف النقال و التي اطلق عليها اسم البنك الخلوي M-

(بريكة، 2011، صفحة 63) banking

ثالثاً: مزايا و عيوب الصيرفة الالكترونية

مزايا الصيرفة الالكترونية:

- ✓ تخفض التكاليف خاصة ان اكثر ما يقيد البنوك عند التفكير في افتتاح فرع جديد هو النفقات و الاعباء المختلفة مثل تكاليف الموقع و المعدات في حيث ان الاعباء ضبه مدعومة فيما يخص البنوك الالكترونية.
- ✓ تقدم البنوك الالكترونية عمليات مصرافية جديدة من حيث دقة و السرعة و الفوريه و بكفاءة عالية و خصوصية و سرية و امان للزبون حيث توفر على هذا الاخير تكاليف الحضور الشخصي .
- ✓ التوسع الجغرافي : فالصيرفة الالكترونية لا تخضع لقيود الاقاليم الجغرافية حيث انه يمكن للعميل الاستفادة من كافة الخدمات المصرافية الالكترونية من اي اقليم في العالم عبر المصارف الالكترونية و بواسطة شبكة الانترنت .

عيوب الصيرفة الالكترونية :

- ✓ صعوبة الاستخدام مثل صعوبة اللغة او عدم توفر النشرات الإرشادية.
- ✓ نقص في الأجهزة و البرمجيات الازمة لاستخدام القنوات الإلكترونية.
- ✓ نقص الوعي فيما يخص بالصيرفة الالكترونية .
- ✓ المخاطر المتعلقة بالتهكير و بالتالي نقص الثقة و الامان .

المطلب الثاني : مقومات الصيرفة الالكترونية

اولا: قنوات الدفع الالكتروني

1. البنوك الالكترونية:

1.1 تعريف البنوك الالكترونية تعرف البنوك الالكترونية على أنها تلك البنوك التي تقدم خدماتها الكترونيا عن بعد عن طريق شبكة معلومات البنك الداخلية حيث يوجد ايقاف عام

الفصل الأول: الإطار النظري للخدمات البنكية الإلكترونية

على أن البنوك الإلكترونية تحقق العديد من المزايا لكل من البنوك والعملاء (الصريفي،

2014، صفحة 24)

1.2 أنواع البنوك الإلكترونية:

الموقع المعلوماتي وهو المستوى الأساسي للبنك الإلكتروني أو يمكن تسميته بصورة الحد الأدنى من النشاط الإلكتروني المصرفي ومن خلاله فإن البنك يقدم معلومات حول برامجه ومنتجاته وخدماته المصرفية. (كتانة، 2009، صفحة 187)

الموقع التفاعلي الاتصالي: بحيث يسمع الموقع بنوع ما من التبادل الاتصالي بين البنك وعملائه كالبريد الإلكتروني وتبعد طلبات أو نماذج الخط أو تعديل معلومات القيود والحسابات. (الوادي، 2011)

الموقع التبادلي وهذا المستوى الذي يمكن القول أن البنك يمارس قيد خدماته أو أنشطة في بيئه الكترونية حيث تسمح هذه الصورة السماح للزبون بالوصول إلى حساباته وإدارتها وإجراء الدفعات النقدية والوفاء بقيمة الفواتير وإجراء كافة الخدمات الاستعلامية وإجراء الحالات بين حساباته داخل البنك أو مع جهات خارجية باستخدام الرقم السري والبطاقة المغنة (كتانة، 2009، صفحة 186)

2 اجهزة الصرف الالي

1.2 تعريف جهاز الصرف الآلي تعد آلات الصرف الذاتي أو الآلي ATM Automatic Teller Machine الوحدات الإلكترونية شيوعا واستخداما في مجال الخدمة المصرفية، وتعرف بأنها محطات طرفية إلكترونية، متصلة بالحاسب الآلي يتم من خلالها تقديم الخدمات المصرفية دون توقف ودون مساعدة من الصارف البشري موظف المصرف . وقد بدأ استخدام هذه الآلات بالشكل المتعارف عليه سنة 1967 بأحد فروع بنك barclays بالمملكة البريطانية، وكانت تتيح فقط للعملاء خدمة السحب النقدي، وعقب النجاح الذي صادفته تلك الآلات بدأ تطبيقها في الولايات المتحدة الأمريكية بواسطة مصرف first national بمدينة أطلنطا، ثم ما لبثت وانتشر تطبيقها لتشمل أنحاء العالم، خاصة بعد دخول شركة IBM للحسابات الآلية في مجال تصنيع تلك الآلات . (طه، 2007، الصفحتان 266-267)

2.2 أنواع الصرافات الآلية:

تتقسم إلى ثلاثة أنواع كالتالي :

الموزعات الآلية Distributeur automatique du billet.:DAB

هو جهاز يعمل دون انقطاع طوال اليوم، وطوال الأسبوع يوجد في البنك أو الشوارع، يسمح بعملية السحب النقدي، وطلب كشف الرصيد... الخ. حيث أن استخدام الموزع الآلي للأوراق يؤدي إلى تخفيض نشاط السحب في الفروع، كما يستعمل من طرف الزبائن في أوقات غلق البنوك، خاصة بالزبائن المستعجل (طه، 2007، صفحة 130)

GAB Guichet automatique bancaire. الشابيك الآلية.

الشابيك الآلية للأوراق هي أيضاً أجهزة أوتوماتيكية تقدم خدمات أكثر تعقيداً وأكثر تنوعاً بالنسبة للموزع الآلي للأوراق، يتعلق الأمر بأجهزة أوتوماتيكية متصلة بشبكة تستخدم عن طريق بطاقات إلكترونية والتي بالإضافة إلى مهمة سحب الأموال تسمح بالقيام بالعديد من العمليات منها قبول الودائع، طلب صك، عمليات التحويل من حساب إلى حساب.. إلخ، فالشابيك الآلية للأوراق متصلة مباشرة بالحاسوب الرئيسي للنظام البنكي، ودورها مهم على مستوى التسويق لأنها أصبحت تمثل وسيلة للحوار مع المستهلك.

نهائي نقطة الدفع TPV Terminal de paiement de vente

هو جهاز دفع الكتروني يتم من خلاله دفع قيمة مشتريات، أو تسديد فواتير خاصة بالكهرباء، أو الغاز ... الخ، ذلك بمجرد تمرير البطاقة على هذا الجهاز تخصم قيمة المشتريات من حساب التاجر تلقائياً، مما يحل مشاكل نقل الأموال ويوفر الأمان بالنسبة للعميل. (الصيري، 2016، صفحة 218)

3 الهاتف المصرفي: نشأ الهاتف المصرفي مع تطور خدمات البنوك للرد على استفسارات العملاء لخدمة مستمرة ويتختلف نظام خدمات الهاتف المصرفي من بنك لآخر في أساليب وعدد أنواع الخدمات التي يوفرها هذا النظام (العطار، 2003، صفحة 193). العمليات التي تتم عبر الهاتف أغلبها: الاطلاع على الحساب، الاطلاع على أسعار العملات الأجنبية، الاستفسار عن العمليات المرحلية، الاطلاع على سوق الأسهم، طلب دفتر شيكات، وقف دفع شيكات.

ثانياً وسائل الدفع الإلكترونية :

1. تعريف وسائل الدفع الإلكتروني

الفصل الأول: الإطار النظري للخدمات البنكية الإلكترونية

تعرف على أنها الوسيلة التي تمكن صاحبها من القيام بعمليات الدفع المباشر عن بعد عبر شبكات الاتصالات (العطار، 2003، صفحة 26). تتميز بالطبيعة الدولية فهي تحظى بالقبول العام في كافة أقاليم العالم. كما يتم الدفع باستخدام النقود الإلكترونية وهي عبارة عن قيمة تغذية مخزنة في ذاكرة البطاقة الرقمية أو ذاكرة الرئيسية للمؤسسة التي تهيمن على إدارة عملية التبادل.

2. أنواع وسائل الدفع الإلكتروني

1.2 النقود الإلكترونية-E-cash: هي قيمة نقدية غير ملموسة تأخذ صورة وحدات الكترونية بقيم انعقاها بطريقة معية من حساب لحساب شخص آخر ويطلق عليها العملة الرقمية **digital currency** ويعتبر النقد الرقمي من الأمثلة على العملة الرقمية حيث يتم تخزينه الكترونيا ويمكن استخدامه لتنفيذ عمليات الدفع الكترونيا عبر الأنترنت إن عملية الحسابات للنقد الرقمي شبيهة بحسابات البنوك التقليدية حيث يقوم الزبائن بإيداع نقودهم في حساباتهم النقدية الرقمية حتى يتمكنوا من استخدامها فيما بعد لإجراء عمليات التحويل أو الشراء م خلالها عبر الأنترنت. (الطيطي، 2017، صفحة 138).

2.2 المحفظة الرقمية أو الإلكترونية(digital wallet) هي خدمة تتيح الدفع مقابل الأشياء، غالباً بواسطة تطبيق على الهاتف المحمول. وتخزن أيضاً عدداً من الأمور الأخرى التي قد تحتفظ بها المحفظة التقليدية، مثل رخصة القيادة وبطاقات الهدايا وتذاكر الأحداث الترفيهية وبطاقات المواصلات العامة. لا تعد المحفظة الرقمية أسهل استخداماً في بعض الحالات فحسب، بل تعد أيضاً أكثر أماناً من المحفظة التقليدية عموماً (غريس).

3.2 الأوراق التجارية الإلكترونية

أولاً تعريف الأوراق التجارية لا تختلف الأوراق التجارية الإلكترونية عن التقليدية إلا في طريقة معالجتها حيث تم تعريفها على أنها ويمكن تعريفها بأنها : محررات معالجة الكترونيا بصورة كلية او جزئية تمثل حقاً موضوعه مبلغ من النقود ، وقابلة للتداول بالطرق التجارية ومستحقة الدفع لدى الطالع او بعد اجل قصير وتقوم مقام النقود في الوفاء (نوري، 2014، صفحة 237).

ثانياً اشكال الأوراق التجارية الإلكترونية

- ✓ **الأوراق التجارية الإلكترونية الورقية** و هي التي تصدر في صورة ورقية في البداية لتم معالجتها الكترونياً و ادخال مضمونها على دعامة الكترونية
- ✓ **الأوراق التجارية الممغفة** و هي التي تصدر من البداية في صورة الكترونية وتم معالجتها و تداولها الكترونياً .

ثالثاً أنواع الأوراق التجارية الإلكترونية

الفصل الأول: الإطار النظري للخدمات البنكية الإلكترونية

► **السفترة الإلكترونية** تعرف على أنها صك محرر في شكل معين، يأمر من خلاله شخص آخر يسمى المسحوب عليه يان يدفع في مكان محدد مبلغاً نقدياً في تاريخ معين أو بمجرد الاطلاع لامر شخص ثالث اسمه المستفيد

► **الشيك الإلكتروني** هو رسالة الكترونية موثقة ومؤمنة، تحمل التزاماً قانونياً، يرسلها مصدر الشيك إلى مستلمه لاعتماده وتقديمه للبنك، الذي يعمل إلكترونياً عن طريق الأنترنت، ليقوم بتحويل قيمته المالية إلى حساب حامل الشيك، ثم يقوم بإلغائه وإعادته إلكترونياً إلى مستلم الشيك، لإثبات أن الشيك قد صرف فعلاً (نوري، 2014، صفحة 242)

► **السند لامر الإلكتروني** هو ورقة مكتوبة يلتزم فيها شخص يسمى الساحب على دفع مبلغ محدد، في تاريخ معين لشخص آخر يسمى المستفيد (فوضيل، 2006، صفحة 107) فهو محرر شكلي ثانوي الأطراف معالج الكترونياً بصورة كلية أو جزئية، يتضمن تعهداً من محرره بدفع مبلغ من النقود في تاريخ معين، إذن شخص آخر يسمى المستفيد (نوري، 2014، صفحة 241)

4.2 البطاقات الإلكترونية:

أولاً: البطاقات البنكية الإلكترونية:

هي بطاقة بلاستيكية صادرة عن مؤسسة مالية مصرية تستخدمن في تسوية المدفوعات عوضاً عن النقود وكذلك بالسحب المباشر من الرصيد ويستطيع حاملها الاستفادة بالخدمات المصرفية الإلكترونية المختلفة . حيث تمكن هذه البطاقة حاملها من الحصول على النقود عن طريق آلات الصرف الذات (ATM) كما تتمكنه أيضاً من شراء معظم احتياجاته أو أداء مقابل ما يريد من خدمات وذلك دون أن يكون لديه مبالغ كبيرة من الأموال قد تتعرض للسرقة أو التلف (غريم، إدارة البنوك تقليدية الماضي والكترونية المستقبل، 2017، الصفحتان 243-242)

ثانياً أنواع البطاقات الإلكترونية:

هناك عدة أنواع للبطاقات البنكية و يمكن اجمالها في ما يلي :

1. البطاقات الغير ائتمانية يطلق على هذا النوع بطاقة الخصم الفوري (المدينة) حيث تستخدم كاداة وفاء فقط حيث يحصل حامل البطاقة على احتياجاته من السلع و الخدمات و الصرف النقدي فور تقديم البطاقة و يتم الخصم بقيمة هذه الاستخدامات مباشرةً من الحساب الجاري المفتوح من طرف البنك دون الانتظار إلى إعداد كشف حساب البطاقة و الذي يستخدم كوسيلة لعرض البيانات فقط (لبيه و ضيف الله، 2017، صفحة 28)

1.1 بطاقة السحب الآلي تعرف أيضاً باسم بطاقة السحب النقدي التابعة ظهرت هذه البطاقة لخدمة العملاء في السحب النقدي من حساباتهم الجاري من خلال أجهزة الصراف الآلي

الفصل الأول: الإطار النظري للخدمات البنكية الإلكترونية

استخدمت البنوك هذا النوع من البطاقات تسهيلًا للعملاء و توفير احتياجاتهم من النقود في فترات يكون فيها البنك مغلقاً و يمكن للعميل بمقتضاه سحب مبالغ نقدية من حسابه بحد أقصى متقد عليه (منصور، 2003، صفحة 125)

2.1 بطاقات الدفع الأجل الأصل في هذه البطاقة على أساس الدفع الشهري بان يقوم البنك المصدر بجمع الفواتير الموقعة من قبل حامل البطاقة و مطالبتها بها دورياً مرة كل شهر في تاريخ معين ويقوم العميل بدفع ما عليه من مستحقات نتجت عن استخدام البطاقة بما لا يتجاوز تاريخ الاستحقاق الذي يحدده البنك المصدر و يمتد هذا التاريخ عادةً من شهر إلى حوالي شهرين في أقصى الحالات و ذلك ابتداءً من تاريخ ثبوت الدين في ذمة حاملها بموجب استخدام البطاقة او في بعض الأحيان الأخرى من تاريخ إرسال البنك المصدر لكشف الحساب و مطالبة العميل بالسداد و تمثل هذه المدة فترة السماح التي يستفيد بها حامل البطاقة مجاناً دون احتساب اي فوائد عليها (جميل و رشام، 2009، صفحة 113)

3.1 بطاقات الخصم الفوري

يطلق على هذا النوع من البطاقات ببطاقة السحب المباشر وهي وسيلة إلكترونية للدفع الفوري وليس الدفع الأجل، وتعرف على أنها بطاقة بلاستيكية ممغنطة تصدرها البنوك التجارية أو مؤسسات مالية يستطيع حاملها عند استخدامها أن يحول مبالغ من حسابه لدى البنك التجاري إلى حساب المستفيد، شرط أن تكون الجهة المستفيدة مشاركة في برنامج تحويل الأموال الإلكتروني في ذلك البنك أو المؤسسة المالية . ومن الواجب ان يكون للعميل حامل هذه البطاقة له حساب لدى البنك (عمر، 1998، صفحة 17)

4.1 بطاقات الدفع المسبق حيث يقوم صاحب البطاقة الإلكترونية مسبقاً بشحنها بمبلغ مالي و عند إتمام أي معاملة تجارية يتم سحب المقابل المالي من هذه البطاقة حتى ينتهي المبلغ المشحون او المعبراً في البطاقة و لإعادة استخدامها يجب إعادة شحنها و هكذا .

5.1 البطاقات المدينة و يتطلب هذا النوع من البطاقات وجود حساب بنكي جاري لصاحب البطاقة حيث يتيح استخدام البطاقة عملية التسوية او الدفع من خلال تمكين المستفيد من سحب الأموال من حساب صاحب البطاقة الذي يفترض فيه وجود ان يكون حسابه مديناً و في حالة العكس لا تتم عملية التسوية اذ تتطلب رصيداً كافياً و مغطياً للنفقات المجرات بواسطة البطاقة.

6.1 بطاقات الشيكات وعن طريقها يتعهد البنك بسداد الشيكات التي يصدرها للعميل وذلك وفق شروط ، وتحتوي هذه البطاقة عادةً اسم العميل وتوقيعه ورقم حسابه والحد الأقصى الذي يتعهد البنك الوفاء به في كل شيك يحرره العميل، ويقوم العميل بإبراز البطاقة للمستفيد والتوجيه على الشيك أمامه (الحجازي، 2002، صفحة 113)

2. البطاقات الائتمانية

الفصل الأول: الإطار النظري للخدمات البنكية الإلكترونية

هي بطاقات خاصة تصدرها البنوك او المؤسسات المالية الأخرى لعملائها كخدمة إضافية و هي عبارة عن بطاقات مغناطيسية يستطيع حاملها ان يستخدمها في شراء معظم احتياجاتهم او أداء مقابل ما يحصل عليه من خدمات

1.2 البطاقات الائتمانية المتعددة: دخلت هذه البطاقات إلى حيز الوجود في أواخر السبعينيات في الولايات المتحدة الأمريكية من خلال بطاقة شهيرتين فيزا وماستركارد وهذا النوع تصدره المصارف في حدود مبالغ معينة وفي هذا النوع يكون حامل البطاقة مخيراً بين تسديد كلي لقيمة فاتورة البطاقة خلال فترة الاستفادة أو تسديد جزء منها فقط، ويحدد البطاقة خلال فترة أو فترات لاحقة وفي كلتا الحالتين السابقتين يتم تجديد القرض الأول لحامل البطاقة لذلك سميت ببطاقة الائتمان المتعددة وتميز بأنها توفر كلاً من الوقت والجهد لحاملها، وتزيد من إيرادات المصرف المصدر لها بما يحصل عليه من رسوم مقابل الخدمات أو فوائد التأخير. (النجار، 2002، صفحة 27)

2.2 البطاقات الائتمانية الغير متعددة: مثل البطاقة السابقة يتيح هذا النوع من البطاقات منح اعتمادات مالية لحامله (رافت، 1999، صفحة 47)، والفرق الرئيسي بين هذه البطاقة وسابقتها أنه لا يمكن أن يكون لدى حاملها حساب لدى البنك المصدر ومن ثم فعندما يقوم الفرد باستخدامها فإنه يحصل آلياً على قرض ائتمان مساوي لقيمة السلعة أو الخدمة وكل عميل حد أعلى للقرض يحدده العقد ويسمى خط الائتمان ويلتزم حامل البطاقة لشروط الإصدار بتسديد كامل مبلغ الفاتورة خلال فترة لا تزيد غالباً عن 30 يوم من تاريخ استلامه لها، وفي حالة المماطلة يقوم المصرف المصدر بإلغاء عضوية حامل البطاقة وسحبها منه (ابو العز ، الصفحات 233-234)

وينقسم مصادر البطاقات البنكية حسب الشكل إلى ثلاثة مجموعات وهي:

- ✓ **المجموعة الأولى :** وهي المنظمات العالمية مثل فيزا وماستركارد و التي تقوم بإصدار البطاقات البنكية ذات العالمية بالإضافة إلى القيام بمنح التراخيص للمصارف التي تتولى عملية التسويق و تسهيل عمليات التداول النقدي الناتجة عن استخدام هذه البطاقات .
- ✓ **المجموعة الثانية :** وهي المؤسسات التجارية التي تتولى عملية إصدار البطاقات المستخدمة على مستوى المحلات التجارية التابعة لها كوسيلة لتسديد المشتريات .
- ✓ **المجموعة الثالثة :** وهي المؤسسات المصرفية الكبيرة التي تتولى عملية إصدار البطاقات البنكية و تسهيلها .

ثالثاً أنظمة الدفع الإلكترونية:

1. نظام المقاقة الإلكترونية* TPV Terminal de paiement de vente

تأسست أول مرة سنة 1960 ، وهي تشير إلى تحويل النقود من حساب الزبون إلى حسابات الأفراد الآخرين أو منظمات أخرى في أي فرع لأي بنك في الدولة، مثل دفع الأجر وتحويلها من حساب صاحب العمل إلى حساب الموظفين، وقد تطورت هذه الخدمات لتصبح مشتملة على نظام التسوية الإجمالية والوقت الحقيقي خلال تبني نظام المدفوعات الإلكتروني للمقاقة، والذي يوفر عناصر اليقين في المعاملات من خلال تسوية المعاملات بشكل فوري (غنيم، 2007، الصفحات 242-243)

2. نظام التسوية الفورية الإجمالية RTGS Real Time Gross Settlement System

نظام التسوية الإجمالية الفورية هو نظام تسوية المبالغ الإجمالية في وقت حقيقي ويتم فيه سير التحويلات بصفة مستمرة وعلى الفور بدون تأجيل وعلى أساس إجمالي. فان real time تعني ان أوامر الدفع تكون منفذة و بشكل متواصل و مستمر في الحال عند دخولها النظام بينما "payment instruction" تعني ان المبلغ الإجمالي لكل امر دفع من الأموال قد تم تحويله (الشحات البهطيطي، المخاطر المالية في نظم المعلومات في التجارة الإلكترونية كاحد التحديات التي تواجه النظم المصرافية، 2007، صفحة 54)

3. نظام شبكة SWIFT society for world wide inter bank financial transactions

أي الهيئة الدولية للمبادرات المالية بين البنوك، تم إنشاءها في ماي 1973 ، بمبادرة 239 بنكا من أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية وكندا، ومقرها بروكسل، خاضعة للقانون البلجيكي، وقد باشرت نشاطها الفعلي في ماي سنة 1977 ، لكنها لم تعرف الازدهار الا في بداية الثمانينات (بشنق، 2006، صفحة 60) . وهو نظام يقوم بإرسال وتوزيع الرسائل الإلكترونية بين المستركين بشكل آمن ومؤكد في الوقت الفعلي الذي لا يتجاوز 10 ثواني، يستخدم هذا النظام في المدفوعات الخارجية و الدولية، ويجري فيه عادة إرسال تعليمات الدفع وإشعارات المصاري بشكل موحد وقياسي متعارف عليه، (مسعودي، 2016، صفحة 93)

4. نظام التحويل الإلكتروني EFT electronic funds Transfer

نظام EFT هو عملية منح الصلاحية لمصرف ما للقيام بحركات التحويلات المالية الدائنة والمدنية الكترونيا من حساب مصرفي إلى حساب مصرفي آخر ، وهذه العملية تتم عبر الهاتف والأجهزة الكمبيوتر وأجهزة المودم عوضا عن استخدام الأوراق ونظرًا لسرعة العمليات التجارية الإلكترونية ظهر الاحتياج إلى نظام يتيح لهم القيام بكلفة العمليات المصرفية التي يحتاجونها بسرعة شديدة توافق وسرعة التجارة الإلكترونية. (بركان، 2014، الصفحات 116-117)

5. نظام تبادل البيانات الكترونيا EDI Electronic Data Interchange

يعرف التبادل الإلكتروني للبيانات بأنه نقل البيانات المنظمة بواسطة معايير لرسائل متفق عليها من إحدى النظم الحاسوبية إلى آخر بواسطة الوسائط الإلكترونية، وقد سهل التبادل الإلكتروني نقل البيانات واعداد الطلبات وحالياً المدفوعات بأشكال معقدة حيث يكون هناك عدد من الموردين في منظمة واحدة، أو مشترين متعددين لسلع وخدمات منظمة أخرى (بركان، 2014، الصفحات 377-378)

6. نظام التسوية الدورية متعددة الأطراف NS netting system وفيه لا تحدث التسوية فوراً عند ارسال أوامر الدفع لنظام و لكن بشكل نمطي عند استلام النظام لامر الدفع يقوم فوراً بإخبار المستلم في حالة ما ان اذا كان امر الدفع وفقاً للمعايير الذي يضعها النظام و لكن التسوية الفعلية لا تتفذ و بعد الوقت المستقطع لإرسال رسائل الدفع يقوم النظام بتقدير المدفوعات الصافية او التزامات التسوية لكل شريك و ابلاغ كل شريك بالتزاماته بعد ذلك تتم عملية تحويل الأموال و انجاز التسويات و لكن في نهاية اليوم (الشحات البخططي، 2007، الصفحات 56-57)

7. نظام عرض الفواتير و التسديد الإلكتروني EBPP Presentement: هي عملية تستخدمها الشركات لتحصيل المدفوعات الإلكترونية من خلال أنظمة مثل الإنترن特 والوصول المباشر وأجهزة الصرف الآلي (ATM). لقد أصبح مكوناً أساسياً للخدمات المصرفية عبر الإنترن特 في العديد من المؤسسات المالية اليوم. تعتمد الصناعات الأخرى بما في ذلك شركات التأمين وشركات الاتصالات والمرافق على خدمات EBPP أيضاً. (Games, 2020)

المطلب الثالث: متطلبات الصيرفة الإلكترونية.

تطلب الصيرفة الإلكترونية عدد من المتطلبات تساعد في تهيئة البيئة المناسبة لتبني الصيرفة الإلكترونية يمكن حصرها في النقاط التالية: (بركان، 2014، صفحة 99)

- ✓ ضرورة الاهتمام باستيعاب أساليب التكنولوجيا سرعة فائقة وكفاءة واقتاء وسائل حديثة وتطبيقاتها على نحو سليم حتى يمكن للمصارف الصمود أمام المنافسة الشديدة في ظل إزالة القيود.
- ✓ الاهتمام بالتنمية الموارد البشرية في المصارف وتهيئة العاملين وتطوير نوعية تدريبهم بما يتواكب مع مستحدثات العصر.
- ✓ ضرورة سن التشريعات التي برفظ حقوق كل من المصارف والعملاء في حالة المصارف الإلكترونية وخاصة فيما يتعلق بالتوقيع الإلكتروني.
- ✓ العمل على إدارة المخاطر المتعلقة بالعمليات المصرفية الإلكترونية.

الفصل الأول: الإطار النظري للخدمات البنكية الإلكترونية

- ✓ يجب أن يكون العملاء على دراية كافية بالتعامل مع الحاسبات الآلية حتى يستطيعون انجاز عملياتهم المصرفية بأسرع وقت.
 - ✓ ضرورة حصول المصارف على ترخيص بتقديم خدمات عبر الانترنت وذلك لحماية السوق المصرفية من مقدمي الخدمات المصرفية غير المرخص لهم .
 - ✓ لابد من توفير قاعدة بيانات متكاملة وشاملة بت المصارف مع إلغاء آلية متكاملة للربط الإلكتروني بين المصارف.
- معوقات الصيرفة الإلكترونية:**

بالرغم مما توفره الصيرفة الالكترونية من خدمات عصرية و متعددة إلا ان هذا لا يخفى عيوبها و التحديات التي تواجهها خاصة تلك المتعلقة بالمخاطر الالكترونية المختلفة و التي تمثل فيما يلي:

- ✓ **مخاطر التشغيل :** هي تلك المخاطر المتعلقة ب عدم التأمين الكافي للنظم أو عدم ملائمة تصميم النظم و البرمجيات التي يتعامل بها المصرف أو انجاز العمل أو أعمال الصيانة ،وكذا نتيجة إساءة الاستخدام من قبل العملاء.
- ✓ **مخاطر السمعة : Repetation Risk** تنشأ هذه المخاطر في حالة فشل المصرف في إرساء خطة تنظيمية موثوقة و آمنة يتربّط فيها جميع الفاعلين في نظام الصيرفة الالكترونية ، فإذا ما واجه المصرف خطر مثل هذا فإنه يؤدي إلى فشل نظام الصيرفة الالكترونية في تحقيق اهدافه ، كما قد يكون الخطر ناجم عن عدم المام العميل بقواعد استخدام الصيرفة الالكترونية ، فينعكس سلبا على ثقته بالمصرف. (مواري، 2020، صفحة 96)
- ✓ **المخاطر القانونية :** تحتوي الصيرفة الالكترونية على درجة عالية من المخاطر القانونية بالنسبة للمصارف، فثمة مصادر متعددة للمخاطر القانونية بالنسبة لنشاطات البنك في ميدان الصيرفة الإلكترونية ،فالبنك الذي يؤدي خدماته عبر الانترنت قد يصطدم بعدم معرفته الدقيقة بقوانين وتشريعات عملائه في دولة أخرى غير الدولة التي يعمل فيها. (سفر، 2006، صفحة 180)

المبحث الثالث الخدمات البنكية الالكترونية في الجزائر

عند الحديث عن الصيرفة الالكترونية في الجزائر ، يتضح لنا جليا عدم مواكبة المستوى العالمي للصيرفة الإلكترونية، كما أنتا نلاحظ الإقبال الواسع والكبير على خدمات الصيرفة التقليدية، ذلك أن الجزائر وعبر منظومتها المصرفية مازالت تمسي بخطوات ثقيلة لتبني العمل المصرفي الإلكتروني، رغم أنه يحتل مكانة هامة في الصناعة المصرفية الالكترونية .

المطلب الاول : الصيرفة الالكترونية في الجزائر

اولا : البنية التحتية لقطاع الاعلام و التكنولوجيا في الجزائر

كانت وزارة البريد والمواصلات تمارس في ظل نظام الاحتكار وظائف المتعامل البريدي ومتعامل المواصلات، وتولد عن هذا الإصلاح تحويل وزارة البريد والمواصلات إلى وزارة تكنولوجيا الإعلام والاتصال، إلى جانب إنشاء شركتين منفصلتين اتصالات الجزائر وبريد الجزائر وإقامة سلطة ضبط البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية (بركان، 2014، صفحة 462)

1. شبكة الانترنت في الجزائر :

دخلت خدمة الانترنت أول مرة في الجزائر عام 1993 عن طريق مركز البحث في الإعلام والعلمي CERIST وهو مركز للأبحاث تابع للدولة الجزائرية ، في عام 1998 صدر المرسوم الوزاري والتقني رقم 265 الذي بموجبه أنهى احتكار خدمة الانترنت من الدولة وسمح للشركات الخاصة بتقديم هذه الخدمة (بركان، 2014، صفحة 462)، و حسب احصائيات الموقع الرسمي لوزارة البريد و المواصلات السلكية و اللاسلكية لعام 2022 فإنه بلغ عدد السكان الذين يستخدمون الانترنت % 62.9 كما قدرت اشتراكات النطاق العريض المتقول لكل 100 نسمة ب 89.8 و البالغون الذين لهم حساب في بنك او مؤسسة مالية اخرى او مع مزود خدمة الاموال عبر الهاتف المحمول % ب 42.8 كما بلغ عدد مشتركي الانترنت الثابت 4.7 مليون و عدد مشتركي الانترنت النقال 44.75 مليون .

la poste et des telecomunications, 2022)

2. الاتصالات في الجزائر :

شهدت الجزائر تقدما ملحوظا في مجال تكنولوجيا المعلومات و الاتصال حيث زادت من الاستثمارات و حسنت من البنية التحتية مثل شبكات الاتصال و الوصول الى الانترنت خاصة مع تسريع تركيب FTTH و الذي زاد عدد المشتركين فيه بنسبة تقارب من 40 % في نهاية يناير 2023 ليصل الى اكثر من 520000 مشترك (التحول الرقمي في الجزائر و الروابط مع افريقيا ،وضع الامور حاليا، 2023) . و تشير اخر المؤشرات الى انه بلغ عدد اشتراكات الهاتف النقال 5.57 مليون بينما بلغ عدد مشتركي الهاتف النقال 49.02 مليون .

ثانيا : الهيئات المصرفية الالكترونية في الجزائر.

 شركة النقد الالي و العلاقات التلقائية بين البنوك **SATIM societe d automatisation des transactions interbancaire de monetique** تأسست سنة 1995، وهي تابعة لسبعة بنوك في الجزائر BNA BEA BDL BADR CPA CNEP BARAKA و هي تعمل كواحدة من الادوات التقنية لدعم برنامج تطوير و تحديث البنوك و خاصة تعزيز وسائل الدفع عن طريق البطاقة، تجمع SATIM 18 عضو 06 بنوك عامة و 11 بنك خاص اضافة الى بريد الجزائر (ساتيم من نحن ؟، 2019)

الفصل الأول: الإطار النظري للخدمات البنكية الإلكترونية

الشبكة النقدية بين البنوك **RMI reseau monetique interbancaire** قامت شركة ساتيم بإعداد مشروع لإيجاد حل للنقد بين المصارف سنة 1996 ، بدأت في العمل سنة 1997 تمثلت في إعداد شبكة النقد الإلكترونية بين المصارف في الجزائر، تربط هذه الشبكة انظمة المعلومات للبنوك الاعضاء بالإضافة الى اجهزة الصرف الآلي الخاصة بهم . (بركان، 2014، صفحة 475)

الجمعية المهنية البنوك والمؤسسات المالية **ABEF association professionnelle des banques et des etablissements financiers** تأسست سنة 1994 تعتبر الهيئة الوطنية الممثلة لجميع البنوك و المؤسسات المالية وذلك بمقتضى احكام قانون النقد و القرض و تضم الجمعية اضافة الى مؤسسيها 20 بنك بما فيهم 06 بنوك عمومية و 08 مؤسسات مالية و 05 اعضاء مشاركين تقوم الجمعية بتعزيز و تحسين تقنيات البنوك و المؤسسات المالية (سكناوي، 2022).

مجلس النقد الآلي ما بين البنوك **COMI Comite monetique interbancaire** تم إنشاء مجلس النقد الآلي بين البنوك 27/05/2004 عقب اجتماع مكتب جمعية ABEF يوم 17ماي 2004 ، ويتشكل هذا المجلس من ممثلي البنوك والمؤسسات المصرفية المصدرة للبطاقات البنكية مثل :بنك الفلاحة والتنمية الريفية، البنك الخارجي الجزائري، البنك الوطني الجزائري، الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي، بنك البركة بالإضافة إلى بريد الجزائر (سي اعمر، 2016، صفحة 177) . من مهامها: تشجيع الترابط والتعاون ما بين البنوك في مجال النقد الآلي؛اقتراح وتطبيق الأسس والقواعد النقدية ما بين البنوك ؟ تسخير الخدمات .

مجموعة الفائدة الاقتصادية للصيরفة الإلكترونية في الجزائر **Groupement d intérêt GIE monétique** تم إنشائها في جوان 2014، و هي مكلفة بضمان العلاقة ما بين البنوك لمنظومة النقدي و توافقته مع الشبكات النقدية المحلية أو الدولية. يتكون تجمع النقد الآلي من 19 عضو منخرط منهم 18 بنك وبريد الجزائر. يساهم فيه بنك الجزائر كعضو غير منخرط للتأكد من مدى تطابق المنظومات ووسائل الدفع، والمعايير المطبقة في هذا المجال، طبقا للتنظيم الساري. يشرف تجمع النقد الآلي على قيادة نظام النقد الآلي . (من نحن ؟تعريف تجمع النقد الآلي)

► شركة الجزائر لخدمات الصيরفة الإلكترونية AEBS:Algeria e banking servises

شركة الجزائر للخدمات المصرفية الإلكترونية هي شركة خاضعة للقانون الجزائري تم إنشاؤها في جانفي 2004، هي مكرسة لخدمات تكنولوجيا الإعلام ومتخصصة في مجال الخدمات البنكية عن بعد بالنسبة للبنوك والمؤسسات المالية، ترافق هذه الشركة وتقدم الدعم والمشورة للمشاركين في عملية تحديث النظام

الفصل الأول: الإطار النظري للخدمات البنكية الإلكترونية

البنكي من خلال منح الخبرات والمهارات التجريبية، وهي الشريك المتخصص لشركة (Clear2pay) المتخصصة في تكنولوجيا الدفع الإلكتروني، ومن مهامها: إيجاد حلول لبرمجيات البنوك عن بعد الخدمات البنكية عبر الانترنت وعبر الهاتف البنكي. إدارة وتحقيق تبادل امن للبيانات الإلكترونية (بوعكار، 2021، صفحة 212)

ثالثا كرونولوجيا تطور الصيرفة الإلكترونية

يمكن تلخيص اهم المحطات التي مر بها تطور الصيرفة الإلكترونية في الجزائر كالتالي :

الجدول رقم 01 مراحل تطور الصيرفة الإلكترونية في الجزائر

الحدث	السنة
انضمام اول بنك في الجزائر CPA الى شبكة SWIFT	1988
اول بطاقة سحب الكترونية في الجزائر من قبل بنك CPA و انخراط CPA في منظمة VISA CARD قابلة للتعامل و مصدرة لها	1989
انخراط CPA في منظمة MASTER CARD قابل للتعامل دون اصدار	1990
بداية تشغيل و تفعيل شبكة SWIFT في CPA	1991
إدراج البرامج المعلوماتية لفحص وتحليل عمليات الائتمان والتجارة الخارجية (بن عمر و بورزامة، 2019، ص100)	1992
تعهيم برامج الإعلام الآلي على جميع العمليات البنكية.	1993
تأسيس الجمعية المهنية AEBF الجمعية المهنية للبنوك و المؤسسات المالية بداية العمل ببطاقات السحب والتسييد دون انتشارها في جميع الوكالات البنكية.	1994
انشاء شركة تأليمة المعاملات المصرفية والنقدية المشتركة SATIM	1995
مساهمة SATIM في إنشاء شبكة نقدية كترونية مشتركة بين البنوك RMI	1996
تفعيل RMI و البدا بالعمل بها	1997
انطلاق تشغيل نظام السحب للتسوية المالية ما بين البنوك التجارية قيام SATIM باصدار CIB بطاقة ما بين البنوك للسحب فقط	1998
تفعيل نظام WESTERM UNION	2001
تكليف شركة تأليمة المعاملات البنكية والنقدية المشتركة SATIM بإدارة نظام الدفع ما بين البنوك .	2002
ابرام عقد بين SATIM و شركة فرنسية INGENICO Data SYSTEM لتعهيم النقد الآلي (بودي و بودي، 2011، ص 17)	2003

الفصل الأول: الإطار النظري للخدمات البنكية الإلكترونية

<p>اصدار بطاقة دفع دولية على معايير دولية EMV</p> <p>انشاء الجزائر لخدمات الصيرفة AEBS</p> <p>تأسيس النقد الالبي ما بين البنوك الجزائرية COMI</p> <p>تأسيس CPI مركز ما قبل المقاصلة بين البنوك</p>	2004
<p>تفعيل AEBF من قبل COMI</p> <p>صدور قانون المقاصلة الإلكترونية الجزائرية ATCI</p> <p>تجربة نظام النقد الالبي بريد الجزائر</p> <p>صدور قانون نظام التسوية الفورية الاجمالية ARTS</p> <p>اصدار بطاقة CIB للسحب والدفع</p>	2005
<p>تفعيل ATCI في 2006/05/15</p> <p>تفعيل ARTS في ديسمبر من نفس السنة</p> <p>بداية توزيع بطاقات الدفع بين البنوك</p> <p>ادخال نظام المقاصلة الإلكترونية حيز الاستغلال في شهر مايو 2006</p>	2006
<p>وضع جهاز الصراف الاول للبطاقات العالمية VISA /MASTER CARD في مطار هواري بومدين و السحب بالعملة المحلية فقط</p>	2007
<p>توصية وزارة المالية بتعيم اجهزة TPE على مختلف المتاجر الكبرى</p>	2009/2008
<p>حصول SATIM على اعتماد من شركة VISA العالمية</p>	2010
<p>غلق اخر غرفة مقاصة يدوية</p>	2012
<p>ادراج مشروع الصيرفة الإلكترونية ضمن برنامج الحكومة الإلكترونية.</p>	2013
<p>انشاء GIE MONETIQUE ل SATIM</p>	2015/2014
<p>اجبارية جهاز TPE</p> <p>انضمام بريد الجزائر الى تجمع النقد الالبي وتحقيق تبادل المعاملات بين البطاقة البنوكية / الذهبية</p>	2020

المصدر من اعداد الطالبة بالاعتماد على مصادر مختلفة

المطلب الثاني: الخدمات المصرفية الإلكترونية الجزائرية

اولا انظمة الدفع الإلكتروني

نظام المقاصلة الإلكترونية ATCI Le Système de télé-compensation en Algérie هو نظام المقاصلة الإلكترونية بين البنوك للشيكات والفواتير ، التحويلات والخصم المباشر والسحبات

الفصل الأول: الإطار النظري للخدمات البنكية الإلكترونية

والمدفوعات عن طريق البطاقة المصرفية. فقط التحويلات التي تقل قيمتها الاسمية عن واحد (1) مليون دينار مقبولة من قبل هذا النظام. أوامر التحويل ذات القيمة الاسمية أكبر من أو مساوياً لهذا المبلغ يجب أن يسوى في نظام التسوية الإجمالي في الوقت المناسب مبالغ كبيرة حقيقة ومدفوعات عاجلة. يفوض بنك الجزائر مركز إدارة نظام ATCI ل (CPI) ، شركة مساهمة ، تابعة لبنك الجزائر. (نظام ATCI ، 2005)

تم تسوية المدفوعات المترتبة عن عمليات التجارة الخارجية على مستوى البنوك التجارية في الجزائر، ويطلب هذا الأمر إلى نظام تحويل للمدفوعات الدولية، ونجد في الجزائر جل البنوك تعتمد في تلك التسوية على نظام SWIFT لإتمام المدفوعات الدولية، ومتلك كل منها على رمز SWIFT خاص بها، وحتى البنك المركزي بنك الجزائر له رمز خاص به، والجدول اللاحق يوضح أمثلة عن ذلك (the swift code)

الجدول رقم 02 نموذج سويفت لعينة من البنوك الجزائرية

BANQUE	VILLE	CODE SWIFT
AL SALAM BANK ALGERIA	ALGER	SALGDZAL
ARAB BANK PLC ALGERIA	ALGER	<u>ARABDZAL</u>

المصدر موقع SWIFT CODES

نظام التسوية الإجمالية الفورية للمبالغ الكبيرة والدفع المستعجل Algeria Real Time Settlement ARTS اعتمد في 15 ماي 2006 هو نظام يخص أوامر الدفع التي تتم ما بين المصارف باستخدام التحويلات البنكية أو البريدية للمبالغ الكبيرة أو الدفع الفوري، يشمل الأموال التي تفوق مليون دينار و الخاصة بالعمليات التي تتم بين المصارف، عمليات المقاصة الإلكترونية البنكية الجزائر (عبد الرحيم، 2013، صفحة 266)

ثانياً: وسائل الدفع الإلكتروني في الجزائر

البطاقات البنكية:

► **البطاقات المحلية :** بطاقة CIB وهي نوعان CLASSIQUE و GOLD هي بطاقة بين البنوك البطاقة مزودة بمعالج دقيق الذي يدير ويؤمن معاملات السحب والدفع والتحويل المالي تستعمل في مختلف الصرافات الآلية على مختلف تراب الوطن كما يتم قبولها لدى التجار

الفصل الأول: الإطار النظري للخدمات البنكية الإلكترونية

المنتبين إلى شبكة الدفع الإلكترونية (بطاقة CIB، 2023) . قدر عدد البطاقات بـ 3230875 لشهر مارس 2023 (مؤشرات، 2023)

استعمالات البطاقة الذهبية :

خدمة بريدي موب وهو تطبيق يتم تحميله من APP STORE يمكن زيان بريد الجزائر من الاستفادة من كافة الخدمات النقدية و المالية الإلكترونية كما يتتوفر في شكل موقع الكتروني

► البطاقات العالمية :

بطاقة فيزا هي بطاقة دولية تسمح القيام بعمليات الدفع عن طريق الانترنت أو عن طريق الاليات الدفع الإلكتروني أو حتى سحب الأموال عن طريق موزعات السحب أو الدفع الإلكتروني في الخارج، في كل أنحاء العالم و هي نوعان CLASSIC بـ سقف 500 أورو في الأسبوع وبـ سقف 5000 أورو في الأسبوع (بطاقة VISA CARD GOLD)

بطاقة ماستر كارد الدولية بطاقة دولية تسمح القيام بعمليات التحويل و الدفع، خدمة الدفع الإلكتروني و سحب الأموال في الخارج، 24 على 24 ساعة و 7 على 7 أيام بكل أمان و هي نوعان ماستر كارد تيتانيوم، ماستركارد بلاتينيوم حيث : سقف التخليص : ماستر كارد تيتانيوم : 5000 أورو / الأسبوع ماستر كارد بلاتينيوم : 8000 أورو/ الأسبوع اما سقف السحب ماستر كارد تيتانيوم : 1000 أورو / الأسبوع ماستر كارد بلاتينيوم : 1500 أورو/ الأسبوع. (بطاقة MASTER CARD

ثالثاً قنوات الدفع الإلكتروني

► **الصرافات الآلية في الجزائر GAB DAB** بدأ إدخال آلات السحب الآلي للنقد للجزائر سنة 1997 ، ليصل عدد الأجهزة خلال سنة 2002 إلى 250 جهازاً موزعة على كبريات المدن الجزائرية ، أما فيما يتعلق بنظام الدفع الإلكتروني فقد تم انطلاق في إنجاز شبكة خاصة بنظام التخليص في الميدان التجاري منذ سنة 2002 ، ونفذت العملية في مرحلتين: الأولى كانت فيها الشبكة وطنية والثانية تم فيها ربط الشركة مع مختلف دول العالم. (خلوط، 2022، صفحة 30) تتوزع الصرافات الآلية للنقد الورقية في جميع البنوك التجارية الجزائرية وبريد الجزائر، ويوجد نوعان منها DAB و GAB وتعتبر كمنفذ لتقديم خدمات البطاقات البنكية CIB كما أن عملية تسخير هذه الصرافات الآلية يتم من قبل شركة * SATIM عبر شبكتها النقدية الإلكترونية التي تربط بينها وبين البنوك التجارية الجزائرية وكذا بريد الجزائر. والجدول اللاحق يوضح تطور عدد أجهزة الصراف الآلي في الجزائر.

الفصل الأول: الإطار النظري للخدمات البنكية الإلكترونية

الجدول رقم 3 : نشاط الدفع على محطة الدفع الإلكتروني

السنة	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022	2023 Janvier
العدد الاجمالي لمحطات الدفع الإلكتروني العاملة	5 049	11 985	15 397	23 762	33 945	37 561	46 263	46 197
العدد الاجمالي لمعاملات الدفع	65 501	122 694	190 898	274 624	711 777	2 150 529	2 712 848	269 944

المصدر GIE MONETIQUE

يتبيّن من الجدول أعلاه أن عدد محطات الدفع الإلكترونية في تزايد مستمر من سنة 2016 إلى غاية 2022 حيث أن عدد المحطات قدر بـ 11985 سنة 2011 و هو اكثـر من ضعـف ما قـدر به سـنة 2016 و هنا نـجد ان مـبادرة القـطاع البنـكي في تعمـيم محـطات الدـفع و نـلاحظ ان العـدد يـسـتمر في التـزاـيد الكـبير ليـصل إلـى 46197 محـطة دـفع في شـهر جـانـفي الـحالـي و هو ما يـعادـل يـالـتقـرـيب العـدد الـاجـمـالي لمـحطـات الدـفع لـسـنة 2022 كـامـلة و في المـقـابـل نـشـاط معـاملـات الدـفع اـسـفلـه يـؤـكـد ما سـبق ذـكرـه حيث انه في تـزاـيد من 65501 سـنة.

► نـهاـئـي نقطـ البيـع الـإـلـكتـرونـيـة فيـ الجـزـائـر:

توفر البنوك التجارية الجزائرية هذه الأجهزة لعملائها التجار، حتى يتـسـنى للمـسـتـهـلكـين الحـامـلـين لـبطـاقـات بنـكـية الصـادـرة منـ قـبـل تلكـ البنـوكـ القيامـ بـعمـليـة الدـفعـ مقابلـ المشـتـريـاتـ، إلاـ أنـ التعـامـلـ معـ هـذـهـ النقـطـ الـإـلـكتـرونـيـةـ لاـزالـ ضـعـيفـاـ إـلـكتـرونـيـ وـتخـوفـ التجـارـ منـ مـصالـحـ وـغـيرـ مـعـمـمـ،ـ وـذـلـكـ لـغـيـابـ ثـقـافـةـ الدـفعـ الضـرـائبـ،ـ وـغـيـابـ قـوـاعدـ تنـظـيمـيـةـ تـدـفـعـ بـالـمـسـتـهـلكـ وـالـبـائـعـ لـاعـتمـادـ عـلـىـ وـسـائـلـ الدـفعـ الـإـلـكتـرونـيـةـ لـتسـويـةـ عـنـ هـذـهـ الأـجـهـزةـ فيـ الجـزـائـرـ،ـ وـقـدـرـ عـدـدـ TPEـ لـشـهرـ مـارـسـ 2023ـ بـ (ـعـدـدـ اـجـهـزةـ TPEـ 2023ـ)ـ 40667ـ

► الصـيرـفةـ عـبـرـ الـهـاتـفـ النـقالـ فـيـ الجـزـائـرـ M BANKING

أولـتـ البنـوكـ الجـزـائـيرـيةـ اـهـتمـاماـ مـؤـخـراـ إـلـىـ ضـرـورةـ اـعـتمـادـ الـهـاتـفـ النـقالـ فـيـ إـتـامـ المـعـاملـاتـ الـبنـكـيةـ حيثـ باـشـرتـ باـطـلـاقـ تـطـبـيقـاتـهاـ عـلـىـ PLAY STORE APP STOREـ،ـ وـتـسـمـحـ الخـدـمـةـ الـبـنـكـيةـ عـبـرـ الـهـاتـفـ النـقالــ لـلـعـملـاءـ الـحـائـزـينـ عـلـىـ حـسـابـ بنـكـيـ القيامـ بـكـلـ سـرـيـةـ وـأـمـانـ بـعـمـليـاتـ بنـكـيةـ عـلـىـ مـدارـ السـاعـةـ كـالـاطـلاـعـ عـلـىـ أـرـصـدةـ حـسـابـتـهمـ الـبـنـكـيـ وـالـقـيـامـ بـتـحـوـيلـاتـ مـالـيـةـ وـالتـعـرـفـ عـلـىـ مـخـتـلـفـ الـعـمـلـيـاتـ وـالـقـيـامـ بـتـسـيـيرـ الـبـطـاقـاتـ وـالـشـيكـاتـ.ـ صـيرـفةـ الـإـنـتـرـنـتـ E-BANKINGـ فـيـ الجـزـائـرـ

فيـ إـطـارـ عـصـرـةـ وـتـحـديـتـ الخـدـمـةـ الـمـصـرـفـيـةـ،ـ وـتـسـيـيرـ وـصـولـهاـ لـلـزـائـرـاتـ اـتـجـهـتـ البنـوكـ الجـزـائـيرـيةـ إـلـىـ الشـروعـ فـيـ تـقـدـيمـ خـدـمـاتـهاـ الـمـتـوـعـةـ وـالـتـيـ تـخـتـلـفـ مـنـ بـنـكـ لـأـخـرـ عـبـرـ الـإـنـتـرـنـتـ وـنـذـكـرـ مـنـ هـذـهـ

الفصل الأول: الإطار النظري للخدمات البنكية الإلكترونية

الخدمات الإلأطلاع على رصيد حساباتهم ،طلب كشف حساباتهم ، دفتر الشيكات ، التحويل من حساب لأخر وذلك من خلال الولوج الى منصة الخدمات الالكترونية عن بعد.

المطلب الثالث: الرقابة على الصناعة المصرفية الجزائرية

اولا : القطاع المصرفي الجزائري الحالي وفق قانون النقد و القرض

قائمة البنوك و المؤسسات المالية المعتمدة في الجزائر لسنة 2023 حسب مقرر رقم 23-03 المؤرخ في جانفي 2023 المتضمن قائمة البنوك و المؤسسات المالية المعتمدة في الجزائر الجريدة الرسمية رقم 03 بتاريخ 17 جانفي ص 34

بنك الجزائر الخارجي ، البنك الوطني الجزائري ، القرض الشعبي الجزائري ، بنك التنمية المحلية ،بنك الفلاحة و التنمية الريفية ،الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط ،بنك البركة الجزائري ،سيتي بنك-الجزائر (فرع بنك) المؤسسة العربية المصرفية -الجزائر ، نتسكيس-الجزائر ، سوسيتي جينيرال -الجزائر ، البنك العربي -الجزائر (فرع بنك) ،بي ن بي باريباس -الجزائر ،ترست بنك-الجزائر ،بنك الاسكان للتجارة و التمويل-الجزائر ، بنك الخليج-الجزائر ،فرنسا بنك -الجزائر ،اتش-اس-بي سي-الجزائر (فرع بنك) ،مصرف السلام-الجزائر ، البنك الوطني للاسكان .(مقرر 01-23، 2023)

قائمة المؤسسات المالية المعتمدة الى غاية 05 جانفي 2023 شركة اعادة التمويل الرهني ،الشركة المالية للاستثمار و المساهمة و التوظيف ، الشركة العربية للايجار المالي ، المغاربية للايجار المالي -الجزائر ،الصندوق الوطني للتعاضدية الفلاحية(مؤسسة مالية) ،الشركة الوطنية للايجار المالي (شركة ذات اسهم) ايجار ليزينغ الجزائر (شركة ذات اسهم) الجزائر ايجار (شركة ذات اسهم)

ثانيا: انعكاسات مقررات لجنة بازل الدولية على النظام البنكي الجزائري:

اتفاقية بازل 01 التعليمية رقم 09-07 المؤرخة في 25-10-2007 المعدل و المتمم لتعليمية رقم 94-74 المؤرخة في 29-11-1994 المتعلقة ب القواعد الاحترازية لتسخير البنوك والمؤسسات المالية بنك الجزائر

حيث أصدرت السلطات النقدية الجزائرية التعليمية رقم 74-94 بتاريخ 29/11/1994 والتي تولت كيفية حساب نسبة كفاية رأس المال (نسبة كوك) (على الا نقل هذه النسبة على 8% وحددت أوزان المخاطر . وقد ألزم بنك الجزائر جميع البنوك والمؤسسات المالية التي تمارس نشاطها في الجزائر باحترام هذه النسبة حيث تم تطبيق هذه النسبة بشكل تدريجي حتى تتوافق مع طبيعة المرحلة الانتقالية التي كانت تمر بها البنوك الجزائرية.

اتفاقية بازل 02:

النظام 02-03 المؤرخ في 14/11/2002 المتضمن الرقابة الداخلية للبنوك و المؤسسات المالية الجريدة الرسمية رقم 84 بتاريخ 18/12/2002 ص 25

➢ أصدرت السلطة النقدية النظام 03/02 المؤرخ في 14/11/2002 والمتضمن الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية حيث تطرق إلى تحديد المخاطر التي ينبغيأخذها بعين الاعتبار وتوسيعها إلى مخاطر السوق والمخاطر التشغيلية .

وهذا ما يستجيب جزئياً للدعاومة الثانية لاتفاقية بازل 2 إلا أنه يحتاج إلى تعليمات موضحة لكيفية التطبيق، نظراً للتعقيدات التي تميز بها اتفاقية بازل 2

نظام 04-01 المؤرخ في 04/03/2004 المتعلق بالحد الأدنى للبنوك و المؤسسات المالية بنك الجزائر المحافظ محمد لكصاسي

. كما تم اصدار النظام رقم 04-01 مؤرخ في 04/03/2004 يقضي برفع الحد الأدنى لرأس مال البنوك من 500 مليون إلى 2.5 مليار دينار جزائري وهو ما يساير جزئياً الدعاومة الأولى لاتفاقية بازل 2

اتفاقية بازل 03 النظام 04-08 المؤرخ في 24/12/2008 المتعلق برفع الحد الأدنى لرأسمال البنوك و المؤسسات المالية - بنك الجزائر محمد لكصاسي

➢ اصدار النظام رقم 04-08 المؤرخ في 23/12/2008 الذي يتعلق بالحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر، حيث تم رفع رأس مال البنوك 10 مليار دينار جزائري بالنسبة للبنوك والمؤسسات المالية 3.5 مليار دينار جزائري .

➢ اصدار النظام 11-04-04 المؤرخ في 24/05/2011 والمتضمن تعريف وقياس وتسهيل، ورقابة خطر السيولة حيث تعد البنوك ملزمة بتبيين هذه النسبة لبنك الجزائر نهاية كل ثلاثي ابتداء من جانفي 2012 ومن الجدير بالذكر أن بنك الجزائر استعمل نسبة السيولة قصيرة الأجل واعتمد على معاملات تتناسب مع درجة سيولة الأصل تماشياً مع معايير بازل 3.

النظام 11-08 المؤرخ في 28/11/2011 المتعلق ب الرقابة الداخلية للبنوك و المؤسسات المالية الجريدة الرسمية العدد 47 المؤرخة في 29/08/2012 ص 21

➢ اصدار نظام الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية رقم 11-08 المؤرخ في 28/11/2011 حيث جاء هذا النظام بتعريف للرقابة الداخلية للبنوك وقام بتوسيع قاعدة المخاطر وهذا بدمج مخاطر السيولة ومخاطر ما بين البنوك وغيرها، كما جاء هذا النظام بأوامر صارمة وملزمة للبنوك والمؤسسات المالية بهدف تكوين أنظمة للرقابة الداخلية تمكناها من تقييم وتقدير مخاطرها بشكل

موضوعي

النظام 01-14 المؤرخ في 16/02/2014 المتضمن نسب الملاعة المطبقة على البنوك و المؤسسات المالية بنك الجزائر المحافظ محمد لكصاسي

► اصدار النظام رقم 01-14 المؤرخ في 16/02/2014 والمتضمن نسبة ملاعة البنوك والمؤسسات المالية، حيث ألمّ هذا النظام البنوك والمؤسسات المالية باحترام وبصفة مستمرة على أساس فردي أو مجمع معامل أدنى للملاعة قدره 9.5% بين مجموع أموالها الخاصة القانونية من جهة ومجموع مخاطر القرض والمخاطر العمليات ومخاطر السوق المرجحة من جهة أخرى. بالإضافة إلى فرض تشكيل وسادة أمان تتكون من أموال خاصة قاعدية تغطي 2.5% من مخاطرها المرجحة (النظام

(2014، 01-14)

ثالثا: البيئة التشريعية للمعاملات الإلكترونية في الجزائر

بعد استكمال دراسة مشروع تطوير وعصرنة القطاع المصرفي الجزائري ، قامت الحكومة بصياغة نصوص قانونية على فترات تشريعية متلاحقة بإحداث تعديلات على بعض النصوص تارة، وتارة أخرى إصدار قوانين جديدة، ويمكن إجمالها كالتالي :

- نص المادة 03 من النظام 97-03 المتعلق بغرفة المقاصلة : جاء فيها تصريح للتعامل بوسائل الدفع الكتابية أو الإلكترونية بقولها ... "كل وسائل الدفع الكتابية أو الإلكترونية لاسيما الشيكات والسنادات التجارية الأخرى..." (المادة 03، 1997، 03)
 - نص المادة 69 من الأمر رقم 03 - 11 المؤرخ في 26 / 08 / 2003 المتعلق بالنقد و القرض المتعلق بوسائل الدفع الإلكترونية بنك الجزائر حيث نصت على أنه " تعتبر وسائل دفع كل الأدوات التي تمكن كل شخص من تحويل أموال مهما يكن السند أو الأسلوب التقني المستعمل
 - قانون 10-05 المؤرخ في 20/05/2005 المعدل و المتمم لامر رقم 57-58 المؤرخ في 26/09/1975 المعديل و المتمم للقانون المدني الجزائري المتعلق بالاثباتات الإلكترونية الجريدة الرسمية رقم 42 ص 17 : "الكتابة في الشكل الإلكتروني ذات التسلسل في أو الأوصاف أو الأرقام أو أية علامات أو رموز ذات معنى مفهوم مهما كانت الوسيلة الإلكترونية المستعملة ومهما كانت طرق إرسالها." (القانون 10-05، 2005)
 - القانون رقم 18-05 المؤرخ في 10/05/2018 المتعلق بالتجارة الإلكترونية الجريدة الرسمية العدد 28 المؤرخة في 16/05/2018 ص 4
- هو الآخر جاء لتنظيم التجارة الإلكترونية، وباعتبار أن العمل المصرفي عمل تجاري، فإن هذا القانون يخدم العمل المصرفي في شكله الإلكتروني، حيث جاء يضم العديد من المفاهيم والأحكام

الفصل الأول: الإطار النظري للخدمات البنكية الإلكترونية

القانونية المنظمة لها مثل المستهلك الإلكتروني، وسيلة الدفع الإلكتروني، شروط ممارسة التجارة الإلكترونية، الدفع في المعاملات. (القانون 18-2018، 05)

- النظام رقم 05-06 المؤرخ في 15 ديسمبر سنة 2005 المتعلق بمقاصة الصكوك و أدوات الدفع الخاصة بالجمهور العريض الأخرى الجريدة الرسمية العدد 26 تاريخ 2006/04/23

ص 24

المادة 02: ينجز بنك الجزائر نظام المقاصة الإلكترونية الذي يدعى "نظام الجزائر للمقاصة المسافية ما / بين البنوك -اتكي ATCI و يتعلق الامر بنظام ما بين البنوك للمقاصة الإلكترونية للصكوك و السندات و التحويلات و الاقطاعات الآوتوماتيكية السحب و الدفع باستعمال البطاقة المصرفية . (النظام رقم 05-06، 2006)

المادة 03: يتم حساب ارصدة المقاصة المتعددة الاطراف من قبل نظام ATCI ثم تدفق ، بغرض تسويتها في نظام التسوية الاجمالية الفورية للمبالغ الكبيرة و الدفع المستعجل المسمى ARTS . (النظام رقم 05-06، 2006).

اضافة الى المواد من المادة 04 الى المادة 58 من نفس النظام التي فصلت في قواعد كلا من النظميين السابقين

وبالتالي ما يليـت الانتباـه في المنظومة المصرفية الجزائـرـية، ذلك الضعف في التشـريع المنـظم للرقـابة المـصرفـية الإـلـكتـرونـية، بالرـغم من توـفر مـعايـير دولـية، يـمـكـن إـتـبـاعـها واعـتمـادـها بـكـل سـهـولـة، وـيمـكـن أن يـرـجـع ذـلـك لـضـعـف الـاعـتمـاد عـلـى تـلـك الخـدـمـات من قـبـل بـعـض عـمـلـاء البنـوـك، وـنقـصـ الثـقـة في وـسـائـل الدـفـع الإـلـكتـرونـية عند المستـهـلك والتـاجر، والتـخـوف من مـصالـح الضـرـائب بالـنـسـبة لـلـبـائـعينـ، وـالـغـيـابـ الشـبـهـ القـاـمـ للـتـجـارـةـ الإـلـكتـرونـيةـ، وأـسـبـابـ أـخـرىـ تـجـعـلـ منـ التـشـريعـاتـ قـلـيلـةـ، وـتجـعـلـهاـ تمـسـ فقطـ العمـلـيـاتـ المـمارـسـةـ دـاخـلـ البنـوـكـ (جلـيلـةـ، 2020ـ، صـفـحةـ 155ـ)

خاتمة الفصل الأول:

توصلنا من الفصل النظري لهذه الدراسة بان الخدمات البنكية الإلكترونية توفر فرص هائلة للبنوك في استقطاب العملاء و تلبية الحاجيات لما يتواافق مع عصر الرقمنة بتكلفة منخفضة و بالتالي امكانية المنافسة و الحفاظ الحصة السوقية للمؤسسة .

تتم هذه المعاملات البنكية عبر قنوات و وسائل و انظمة الكترونية متعددة . و يرتكز نجاح هذه الاخيرة على :

الفصل الأول: الإطار النظري للخدمات البنكية الإلكترونية

- توفر نظام متتطور لتقنولوجيا المعلومات وتحديث مستمر للبنية التحتية لما يتواافق مع الاقتصاد الرقمي .
- توفر بيئة تشريعية وقوانين صارمة توفر امن وثقة وبالتالي وعي اكبر و اقبال لتبني مثل هذه الخدمات

الجزائر هي الاخرى من بين الدول التي باتت في الادوة الاخيرة تعمل جاهدة على تكريس كافة الجهود لانجاح الصيرفة الالكترونية و ذلك بالاستثمار في تكنولوجيا المعلومات و القيام بما سمي بالحكومة الالكترونية ، و بالرغم من مختلف النقائص و التحديات في البيئة التشريعية و نقص الوعي التقافي و كذا عدم الامتثال الامثل لمعايير بازل الا انه قد شهد القطاع البنكي الحالي بالفعل تحولا ملحوظا من الخدمات البنكية التقليدية للحديثة الالكترونية .

الفصل الثاني الاطار التطبيقي

للخدمات البنكية الالكترونية

مقدمة الفصل الثاني :

في ظل العولمة المالية سعت المنظومة المصرفية الجزائرية الى ترقية النظام المصرفي عبر الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات ، حيث باشرت البنوك الجزائرية بتوفير خدماتها الالكترونية عبر منصات رقمية او ما يسمى بالبنوك الالكترونية التي تميزت بالتجديد و الابتكار و السماح للزبون بالاستفادة منها عن بعد و مع زيادة حدة المنافسة اختلفت ميزات هذه الخدمات من بنك لآخر و هذا لاستقطاب عدد اكبر من العملاء و بغرض الالامام بالموضوع من جانبه التطبيقي تم تقسيم الفصل لمبحثين كالتالي

المبحث الاول التعريف بالبنوك محل الدراسة و عرض خدماتها الالكترونية

المبحث الثاني: عرض لطرق واجراءات الدراسة الميدانية

المبحث الأول التعريف بالبنوك محل الدراسة و عرض خدماتها الالكترونية

المطلب الأول: التعريف بالبنك الوطني الجزائري و عرض خدماته الالكترونية

سيتم في ما يلي عرض موجز عن كل من بنك الوطني الجزائري BNA و الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP للتعرف على هيكل البنك التنظيمي و خدماته البنكية الالكترونية المتنوعة

اولا البنك الوطني الجزائري BNA

1. التعريف بالبنك BNA

أسس البنك الوطني الجزائري بمرسوم 66-178 بتاريخ 13 جوان 1966 على شكل شركة وطنية تسرى بواسطة القانون الأساسي لها والتشريع التجارى. يعزز البنك الوطني الجزائري شبكته التجارية من خلال فتح وكالات جديدة في مختلف مناطق القطر الوطني وذلك من أجل تحسين خدماته لدى زبائنه، حيث يضم حاليا 227 وكالة عبر التراب الوطنى (البنك الوطني بالأرقام)

2. اهم التطورات التي مر بها البنك الوطني الجزائري

1966 انشا البنك في 13 جوان

1982 اعادة هيكلته ، و هذا بإنشاء بنك جديد متخصص "بنك الفلاحة و التنمية الريفية" مهمته الأولى و الأساسية هي التكفل بالتمويل وتطوير المجال الفلاحي .

1995 : البنك الوطني الجزائري أول بنك حاز على اعتماده، بعد مداولة مجلس النقد و القرض بتاريخ 05 سبتمبر 1995.

2009 : في جوان ، تم رفع رأس المال البنك من 14 مليار دينار جزائري إلى 41 600 مليار دج.

2018: تم رفع رأس المال البنك الى 150000 دج .

2020 : اطلاق نشاط الصيرفة الاسلامية . (التعريف بالبنك الوطني الجزائري)

3. أهداف البنك الوطني الجزائري

الهدف الأساسي للبنك الوطني الجزائري تحقيق مكانة بين بقية البنوك الوطنية بتحقيق إنجازات في مختلف المجالات مثل سلع بنكية جديدة، استيعاب أكثر عدد من الزبائن، تحقيق فوائد من منح القروض والودائع والوصول إلى تحسين الأداء البنكي وذلك من خلال زرع الثقة من البنك والزبون بصفته أساس الأعمال البنكية والمستهلك الأساسي لها.

4. الخدمات البنكية الالكترونية التي يقدمها البنك الوطني الجزائري :

اولا الخدمات البنكية الالكترونية عبر اجهزة الصرف الالي و البطاقات البنكية :

يمتلك البنك الوطني 174 موزع الي DAB و 100 شباك الي بنكي GAB (البنك عن بعد)

كما يتعامل البنك ببطاقات بنكية متنوعة قدر عددها اجمالا ب 380000 بطاقة ذكرها فيما يلي:

بالنسبة للافراد (البنك عن بعد)

أ. البطاقة البنكية الالكترونية CIB :

بطاقة BNA CIB هي بطاقة بين البنوك مدعاومة بحساب جاري ، مجانية مدتها 3 سنوات توفر اموال

العميل على مدار الساعة طوال أيام الأسبوع عبر أجهزة الصرف الالي ، تضمن معاملات الدفع و

السحب تأتي في شكلين ، حسب دخل حامل البطاقة (البنك عن بعد):

 البطاقة الكلاسيكية

 البطاقة الذهبية

الشكل رقم 01 البطاقة الكلاسيكية و الذهبية CIB



المصدر موقع البنك الوطني الجزائري

 اسقف البطاقة البنكية CIB

نوع البطاقة	قف السحب اليومي	قف الدفع اليومي
البطاقات البنوكية الklassikie	100.000 دج	100.000 دج
البطاقات البنوكية الذهبية	150.000 دج	150.000 دج

بـ. البطاقة البيينكية مسبقة الدفع :

البطاقة البيينكية مسبقة الدفع هي بطاقة سحب ودفع بين البنوك يتم تعبئتها عن طريق التحويل من الحساب الرئيسي للزبون (من الأفراد). ويمكن أن يكون باسم صاحب الحساب أو حامله. تتيح البطاقة البيينكية مسبقة الدفع للبنك الوطني الجزائري تسهيل النفقات بشكل أفضل، حيث يمكن للزبون الذي يتقدم بطلب للحصول على البطاقة المسبقة الدفع منح ما يصل إلى عشرة (10) بطاقات مسبقة الدفع لعشرة (10) أقارب مختلفين، البطاقة البيينكية مسبقة الدفع مجانية وصالحة لمدة ثلاث (03) سنوات . (البنك عن بعد)

حيث تسمح بإجراء نفس عمليات بطاقة CIB البيينكية الكلاسيكية أو الذهبية (البنك عن بعد) : السحب من جميع أجهزة الصراف الآلي الدفع الإلكتروني، الاطلاع على رصيد الحساب ..

أسقف البطاقة البيينكية مسبقة الدفع للبنك الوطني الجزائري :

سقف السحب اليومي	سقف الدفع اليومي
100.000,00 دج	80.000,00 دج

الشكل رقم 02 البطاقة مسبقة الدفع للبنك الوطني الجزائري



المصدر موقع البنك الوطني الجزائري

تـ. بطاقة النخبة

بطاقة النخبة هي بطاقة بين البنوك مدعة بحساب الشيك. وتأتي في شكلين (البنك عن بعد):

بطاقة النخبة الموجهة للأفراد

بطاقة النخبة للأعمال الموجهة للمهنيين والمؤسسات

الفصل الثاني:


اسقف بطاقة النخبة للأفراد:

اسقف السحب اليومي	اسقف الدفع اليومي
200.000,00 دج	250.000,00 دج

أسقف بطاقة النخبة للأعمال للمؤسسات و المهنيين:

اسقف السحب اليومي	اسقف الدفع اليومي
50.000,00 دج	400.000,00 دج

الشكل رقم 03 بطاقة النخبة



المصدر موقع البنك الوطني الجزائري

ث. بطاقة التوفير

بطاقة التوفير هي بطاقة سحب مدعومة بحسابات التوفير تتيح توفير الأموال في أي وقت وأينما كنت 24/24 ساعة و 7 أيام، عبر شبكة أجهزة الصراف الآلي المتواجدة على الساحة المصرفية، كما تسمح بالاطلاع على رصيد حساب التوفير الخاص بالعملاء في أي وقت عبر أجهزة الصراف الآلي. (البنك عن بعد) تأتي على اربعه انواع :

- حساب التوفير بفائدة
- حساب التوفير بدون فائدة،
- حساب التوفير "مستقبلي" للقصر بفائدة أو بدون فائدة،
- حساب التوفير ذو عائد تصاعدي.

الشكل رقم 04: بطاقة التوفير



المصدر موقع البنك الوطني الجزائري

ج. بطاقة الاعمال :

بطاقة الاعمال للمؤسسات و المهنيين :

بطاقة الأعمال الخاصة بالمؤسسات و المهنيين للبنك الوطني الجزائري هي بطاقة بين البنوك مدعومة بحساب جاري و هي بطاقة سحب ودفع مصممة لتبسيط إدارة نشاط العميل فهي مجانية و هي صالحة لمدة ثلاثة (03) سنوات كما تسمح بإجراء العمليات المصرفية التالية (البنك عن بعد): السحب من جميع أجهزة الصراف الآلي المتواجدة على الساحة المصرفية، الدفع الإلكتروني، الاطلاع على رصيد الحساب على أجهزة الصراف الآلي، التحويلات على الشبائكية الذاتية للبنك الوطني الجزائري..

وتأتي في شكلين، حسب دخل حامل البطاقة

 بطاقة الأعمال الكلاسيكية،

 بطاقة الأعمال الذهبية .

اسقف بطاقة الأعمال الخاصة بالمؤسسات للبنك الوطني الجزائري

نوع البطاقة	سقف السحب اليومي	سقف الدفع اليومي
المؤسسات - كلاسيكية	50.000 دج	300.000 دج
المؤسسات - الذهبية	50.000 دج	350.000 دج

الشكل رقم 05: بطاقة الاعمال



و تشير الاحصائيات المنشورة على موقع البنك (البنك الوطني بالارقام) ما يلي

الجدول رقم 04 البنك الوطني بالارقام

عدد الوكالات الرقمية	اجمالي المتعاملين المنخرطين في منصة الدفع الالكتروني	عدد البطاقات البنكية	عدد اجهزة الدفع الالكترونية	عدد الموزعات الآلية	عدد المنخرطين في خدمة الدفع بدون تلامس	عدد الزبائن المشتركين في خدمة البنك عن بعد
31	64	380.000	8000	174	18.079	121.305

المصدر موقع البنك الوطني الجزائري

الخدمات البنكية الالكترونية عبر البنك الالكتروني:

اولا البنك الالكتروني :

يتوفر موقع البنك الوطني الجزائري **BNA.net** (البنك عن بعد) منصة الخدمات البنكية الإلكترونية البقاء على اتصال دائم بحسابات العملاء المصرفية. يمكن الوصول هذه الخدمة 24 ساعة/24 و7 أيام/7 عبر : منصة <https://ebanking.bna.dz/customer/> web أو عن طريق تطبيق BN@tic الذي يمكن تحميله مجانا على [App Store](#) و [Play Store](#)

تتوفر هذه الخدمة على حزمتين:

 **الحزمة Net:** موجهة للزبائن الأفراد والمهنيين ،

 **الحزمة +Net:** موجهة للمؤسسات.

نذكر كالتالي مميزات باقة الحزمة Net و Net+ : (البنك عن بعد)

بعض ميزات باقة الحزمة Net

- الاطلاع على الأرصدة وتاريخ أرصدة الحسابات لمدة 23 شهرا، الاطلاع على معاملات الحساب،
- تحميل كشوفات الحساب وتحرير كشوفات الحساب لمدة عام وبصيغ مختلفة، إصدار بيانات كشف التعريفة البنكية، خدمة الرسائل (الرسائل البنكية)...

بعض مميزات باقة الحزمة : Net+

- التحويل لمرة واحدة من حساب إلى حساب نفس الزبون، التحويل إلى مستفيدين موظنين في وكالات البنك الوطني الجزائري والبنوك الأخرى، التحويلات المتعددة(EDI) ، خصومات متعددة على زبائن البنك (الدائنين) ...

ثانياً الفتح المسبق للحساب المصرفي عبر الانترنت

هي خدمة مجانية ومتوفرة 24سا/7أيام. تسمح بفتح حساب مصرفي عبر الانترنت مسبقاً وتحديد موعد لدى وكالة البنك الوطني الجزائري لإنتهاء فتح الحساب. (البنك عن بعد)

ثالثاً خدمة الدفع الالكتروني عبر الانترنت و الهاتف الذكي :

خدمة الدفع الإلكتروني تسمح بالتسديد عبر الانترنت مشتريات الزبون وفواتيره (سونلغاز ، سيا ، الوكالة الوطنية لتطوير السكن وتحسينه عدل، ...)، على موقع الانترنت التي تقبل وسيلة الدفع هذه، و من أجل ضمان أمن معاملات الدفع، يتم إرسال كلمة مرور واحدة (رسائل الرقم السري المتغير) إلى رقم هاتف المخاطر لكل معاملة جديدة. (البنك عن بعد)

رابعاً خدمة الدفع بدون تلامس : Wimpay-BNA

هي خدمة للدفع بدون تلامس تعتمد على تصوير (مسح) رمز الاستجابة السريعة، يمكن تحميلها مجاناً من متجر [App Store](#) و [Play Store](#). (البنك عن بعد)

بعض وظائف تطبيق الدفع بدون تلامس للبنك الوطني الجزائري :

- إجراء عمليات الدفع عن طريق رموز الاستجابة السريعة (QR-code)، إجراء عمليات التحويل لمستخدمي “WIMPAY-BNA”，طلب الأموال من مستخدم آخر لخدمة“WIMPAY-BNA”，مشاركة فواتير الاستهلاك (مطعم مثلا)، تسخير الميزانية،

خامساً خدمة طلب التمويل عن بعد :

صيغة مجانية وحصرية، متاحة 24سا/7أيام، تسمح بطلب التمويل الخاص بالعملاء مباشرة عن بعد وتحديد موعد مع الوكالة الأقرب اليهم لإنتهاء معاملات طلب التمويل. تتم العملية عبر تطبيق [BN@tic](https://ebanking.bna.dz/customer/) او منصة <https://ouverture-de-compte.bna.dz/accounts signup/>

الفصل الثاني:

بالنسبة للمهنيين يمكن الاستفادة من كافة الخدمات السابقة اضافة الى خدمتي جهاز الدفع الالكتروني و التجارة الالكترونية .

خدمة جهاز الدفع الالكتروني : جهاز الدفع الإلكتروني متاح مجانا لزبائن البنك الوطني الجزائري من التجار، المؤسسات وكبار المفوترين لتسهيل وتأمين معاملات الدفع الخاصة بنشاطاتهم. كما يتيح جهاز الدفع الالكتروني أيضا تقديم طريقة بديلة للزبائن لدفع ثمن مشترياتهم / فواتيرهم دون الحاجة إلى التعامل نقديا . (البنك عن بعد)

خدمة التجارة الالكترونية :

خدمة "E-Trade BNA" هي خدمة اطلاع وإشعار خاصة بعمليات التجارة الخارجية "Swift" عبر منصة الخدمات المصرفية الإلكترونية. تسمح للزبائن القيام بنشاط التجارة الخارجية من خلال العمليات التالية (التعريف بالبنك الوطني الجزائري):

► توطين الراتب الشهري، عمليات "التجارة الخارجية" "Swift" ، القروض المستدية، الدفع المستدي، التحويلات الحرة، الضمانات الدولية.

للاستفادة من خدمة "E-Trade BNA" ، يجب على زبائن البنك الاشتراك في خدمة "Bna.net" التي يمكن الوصول إليها من الموقع الالكتروني أو عبر تطبيق الهاتف المحمول "Bn @ tic".

المطلب الثاني التعريف بالصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط و عرض خدماته الالكترونية

1. التعريف بنك الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط

تأسس الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط في 10 أوت 1964، بموجب القانون 227/64، تمثلت مهمته في البداية في جمع الادخارات الصغيرة للأفراد والعائلات، وابتداء من 1971، تم تكريس الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط كبنك وطني للسكن، وفي 06 أبريل 1997، عدل النظام الأساسي للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط بعد حصوله على الاعتماد المنوح من بنك الجزائر وتم تغيير اسمه إلى الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط بنك، إذ أصبح بإمكانه القيام بكل العمليات البنكية باستثناء عمليات التجارة الخارجية، كما رفع سنة 2016 من رأسمه إلى 46.000.000.000 دج بموجب القانون 131/2016 الصادر في 25 ماي 2016، في إطار إعادة رسملة رأس مال البنوك الناشطة في الجزائر .

2. التطور التاريخي للصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط

1997: تغيير الوضع CNEP Caisse d'Epargne (CNEP) يصبح بنك عالميا -

Banque

1998 : اطلاق قروض المستهلك .

2005 : اعادة التمويل الاستراتيجي لبنك CNEP-Banque على التمويل العقاري .

2008 : اطلاق التامين المصرفي .

2011 : اعادة التنظيم الاستراتيجي لبنك CNEP اذن تمويل المؤسسات.

2013 : اضفاء الطابع المادي على حساب التوفير و اطلاق بطاقة التوفير .

2015 : اطلاق حساب التوفير الغير مسدد الرأسمالي.

2016 : افتتاح اول توكييل الي حطابي (مركز الجزائر) .

2018 : يزداد رأس المال CNEP Banque من 14 الى 46 مليار دينار جزائري .

3. مهام الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط

يلتزم CNEP Banque بدعم جميع الجزائريين الافراد المهنيين و الشركات المقيمين و غير المقيمين المدخرين او غير المدخرين طوال حياتهم في تحقيق مشاريعهم .

4. الخدمات البنكية الالكترونية التي يقدمها الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط:

أولاً الخدمات البنكية الالكترونية عبر اجهزة الصرف الالي و البطاقات البنكية:

أ. بطاقة التوفير "CE" هي بطاقة مزودة بشريحة قياسية دولية. بدعم من حساب التوفير الخاص بالعميل ، يتيح إجراء معاملات السحب والدفع في أي مكان وفي أي وقت يتم إصدارها لصاحب حساب التوفير من قبل فرع موطنـه. بطاقة التوفير صالحة لمدة 5 سنوات قابلة التجديد تلقائيا عند انتهاء الصلاحية الرمز السري صارم وسري

ب. البطاقة ما بين البنوك

ترتبط بطاقة CIB مباشرة بحساب العميل ، وهي بطاقة بين البنوك تتيح إجراء عمليات السحب والمدفوعات المحلية والنائية والتحويلات والتحصيل بأمان. يمنحها CNEP-Banque مجانا عند فتح حساب جاري. و هي صالحة للاستخدام على مدار الساعة طوال أيام الأسبوع. يسمح بإجراء المدفوعات على TPE ؛ المدفوعات عبر الإنترنت ؛ عمليات السحب على DAB ؛ GAB ؛

استشارة الرصيد على DAB / GAB

بطاقات متاحتان:

بطاقة IPC الذهبية ،

بطاقة CIB الكلاسيكية.

الشكل رقم 06 بطاقات صندوق التوفير و الاحتياط



ثانيا : خدمة نهائی نقطة الدفع

هي عبارة عن معدات تسمح لحامل بطاقة CIB بدفع ثمن المشتريات وتسوية الفواتير بسرعة وأمان. يتم خصم المبلغ تلقائيا من الحساب المصرفي للعميل وإضافته إلى حساب العميل المهني المفتوح في .CNEP-Banque

E –PAIEMENT

الدفع الإلكتروني (الدفع الإلكتروني) هو خدمة دفع ببطاقة CIB وعبر الإنترن特 للسلع والخدمات على موقع التجار في الجزائر.

يمكن لعميل البنك ، وحامل بطاقة CIB ، تنفيذ معاملات العميل لشراء البضائع على موقع تاجر معتمد أو لدفع مقابل خدمة مع مشغل.

E-BANKING

الخدمات المصرفية الإلكترونية هي اشتراك مجاني يتيح لك الوصول إلى حسابك المصرفي عن بعد على مدار 24 ساعة في اليوم ، 7 أيام في الأسبوع عبر الإنترن特 بأمان تام.

<https://ebanking.cnepbank.dz/customer/login.xhtml>

المبحث الثاني: عرض لطرق واجراءات الدراسة الميدانية

للوصول الى النتائج المرغوبة بشكل دقيق وموضوعي لابد من وصف البيانات على شكل نسب ومن ثم تحليلها تحليلا احصائيا وقد حاولنا توضيح حدود الدراسة التي سنقوم بها، والأدوات اللازمة لها، مجتمع وعينة الدراسة.

المطلب الاول : تحديد مجتمع الدراسة واختبار العينة

1. تحديد مجتمع الدراسة: اقتصرت هذه الدراسة على عينة مكونة من بنكين من البنوك الموجودة في ولاية تيارت تمثلت في
 - البنك الوطني الجزائري
 - الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط
2. المدة الزمنية: امتدت من 02/11 الى 04/31
3. اختبار نوع وحجم العينة: في هذه الدراسة تم الاعتماد على اداة استماراة مقاييس ليكرت الخمسى باعتبارها الانسب لمثل هذه الدراسات، حيث شملت العينة (50) مفردة من عينة الدراسة اذ تم توزيع استبيان الخدمات البنكية الالكترونية.
4. منهجية البحث المستخدم:

استخدمنا المنهج الوصفي التحليلي بوصفه المنهج الأكثر ملاءمة لهذه الدراسة واعتمد الاستبيان كوسيلة لجمع البيانات، واستخدم الإحصاء الوصفي لتحليل متغيرات الدراسة والاثر الواقع بينهما.

المطلب الثاني طرق جمع البيانات و اختبار اداة القياس :

اولا طرق جمع البيانات استخدمت الدراسة الراهنة اداة الاستماراة لجمع البيانات التي تم تطبيقها باستخدام طريقة المسح بالعينة حيث تمت صياغة الاستماراة بعدما تم إخضاعها للأسس العلمية من اختبارات الثبات والصدق و عليه فقد اشتغلت استماراة على:

1. الجزء الأول: وهو محور البيانات الشخصية يضم 04 أسئلة المتعلقة بالمفردة من حيث: الجنس، الوظيفة ، المؤهل العلمي، الخبرة.
 2. الجزء الثاني: يتكون من ثلاثة محاور
 - أ. المحور الأول: يتعلق بتكنولوجيا المعلومات ويتكون من 06 فقرات.
 - ب. المحور الثاني: يتعلق بالخدمات الالكترونية عبر الانترنت ويتكون من 08 فقرات.
 - ت. المحور الثاني: يتعلق بالدفع الالكتروني ويتكون من 09 فقرات
- وقد تم إعداد استماراة استبيان وفقا لمقاييس (ليكرت الخمسى) لمعرفة درجة الموافقة

الجدول رقم 05 درجات مقياس ليكرت الخمسى

موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة	الدرجة الفقرة
05	04	03	02	01	درجة +

للتأكد من فرضيات الدراسة ومعالجة بيانات الاستمارة تم الاعتماد على برنامج الحزم الإحصائية اصدار 21.0 لأنه الأكثر ملائمة لمعالجة موضعنا والحصول على نتائج أكثر عمق وأكثر دقة، حيث تم اعتماد مقياس ليكرت الخمسى .

حساب طول الخلايا كالتالي:

- حساب المدى بطرح أكبر درجة من أقل درجة من المقياس كالتالي:

$$\text{الحد الأعلى (5)} - \text{الحد الأدنى (1)} = 4.$$

- لتحديد طول الفئة تمت العملية التالية: المدى (4) / عدد الفئات (5) = 0.8

- ومنه فإن طول الفئة الأولى لقيم المتوسط الحسابي = $1.8 = 0.8 + 1$

- طول الفئة الثانية لقيم المتوسط الحسابي = $2.6 = 0.8 + 1.8$

- طول الفئة الثالثة لقيم المتوسط الحسابي = $3.4 = 0.8 + 2.6$

- طول الفئة الرابعة لقيم المتوسط الحسابي = $4.2 = 0.8 + 3.4$

- طول الفئة الخامسة لقيم المتوسط الحسابي = $5.0 = 0.8 + 4.2$

كما موضحة في الجدول التالي

الجدول رقم 06 طول فئات لمقياس ليكرت الخمسى ومستواها

المستوى	الاستجابة		المتوسط المرجح
ضعيف جدا	أبدا	غير موافق بشدة	من 1 إلى 1.8
ضعيف	نادرا	غير موافق	من 1.8 إلى 2.6
متوسط	أحيانا	محايد	من 2.6 إلى 3.4
مرتفع	غالبا	موافق	من 3.4 إلى 4.2
مرتفع جدا	دائما	موافق بشدة	من 4.2 إلى 5.0

ثانياً اختبار صدق اداة القياس

يمكن عرض نتائج الدراسة ومناقشتها كما يأتي:

1- الصدق والثبات

إن دراسة وتمحیص الاستبيان يستوجب حساب معاملي الصدق والثبات اللذان من خلالهما يتم الجزم بصحة النتائج المتوصل إليها من عدمها، والجدول التالي يوضح ذلك.

حساب صدق الاتساق الداخلي: وقد جرى التحقق من صدق الاتساق الداخلي للاستبيان بحساب معامل الارتباط بيرسون بين درجات كل فقرة من فقرات المحاور والدرجة الكلية للمحور الاول الذي تنتهي إليه الفقرة، والجدول التالي يوضح معاملات الارتباط بين كل فقرة المحور والدرجة الكلية للمحور الأول

الجدول رقم 07 : معاملات الارتباط بين درجة كل فقرة و درجة المحور الاول تكنولوجيا المعلومات

علاقة البعد مع المحور	معامل الارتباط	تكنولوجيا المعلومات
0.940	0.780	يتوفر لدى البنك اجهزة حواسيب متطرفة و بشكل كاف
	0.653	يتوفر لدى البنك معدات وبرمجيات حديثة و متنوعة
	0.695	يمتلك البنك شبكات و انظمة عالية الجودة تساعد في تقديم خدمات بنكية الكترونية
	0.846	شبكة الانترنت لدى البنك سريعة
	0.621	هناك تناصق و ترابط بين الوحدات و الفروع و الوكالات الخاصة بالبنك
	719.0	يقدم البنك دورات تكوينية في الصيرفة الالكترونية لصالح موظفيه

المصدر: بناءاً على مخرجات برنامج SPSS 21.0.

الفصل الثاني:

يتبيّن من خلال الجدول أعلاه أن جميع معاملات ارتباط بيرسون بين فقرات المحور الأول والدرجة الكلية المحور الأول دالة احصائية عند مستوى معنوية 0.01 وعليه من خلال نتائج الثبات والاتساق الداخلي في الجداول السابقة يتضح لنا ثبات أدلة الدراسة (0.940) بدرجة مرتفعة وصدق اتساقها الداخلي مما يجعلنا نطبقها على كامل العينة

والجدول التالي يوضح معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الثاني والدرجة الكلية الخدمات الالكترونية عبر الانترنت

الجدول رقم 08: معاملات الارتباط بين درجة كل فقرة و درجة محور الخدمات الالكترونية عبر الانترنت

الخدمات الالكترونية عبر الانترنت	معامل الارتباط	علاقة البعد مع المحور
يمتلك البنك موقع الكترونيا على شبكة الانترنت	0.658	0.956
يمتلك البنك موقعه معلوماتي يمكن للزبون من خلاله بالتعرف على كافة المعلومات و خدماته المقدمة	0.765	
يمتلك البنك موقعه اتصالي يمكن للزبون من خلاله تبادل المعلومات و تعبيئة الطلبات و نماذج الخط	0.754	
يمتلك البنك موقعه تبادلي يمكن للزبون من خلاله الوصول الى حساباته و ادارتها و تسديد الفواتير	0.723	
يسعى الزبون من خدمة التحويلات المالية الداخلية	0.749	
يتم تحديث البيانات المتوفرة على صفحة الموقع باستمرار	0.707	
تتميز الخدمات المصرفية لهذا البنك بالتجدد و الابتكار في كل مرة	0.687	
يمكن للزبون الاستفادة من خدمات البنك	0.772	

		الالكترونية عبر الرسائل القصيرة عبر الهاتف النقال
--	--	--

المصدر: بناءاً على مخرجات برنامج SPSS 21.0.

يتبين من خلال الجدول أعلاه أن جميع معاملات ارتباط يرسون بين فقرات المحور الثاني والدرجة الكلية للمحور دالة احصائية عند مستوى معنوية 0.01 . وعليه فإن جميع فقرات المحور الثاني متسقة داخليا مع الدرجة الكلية للمحور الثاني مما يثبت صدق الاتساق الداخلي للمحور الثاني

والجدول التالي يوضح معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الثالث والدرجة الكلية للمحور

الجدول رقم 09 : معاملات الارتباط بين درجة كل فقرة والدرجة خدمات الدفع الالكتروني

علاقة البعد مع المحور	معامل الارتباط	خدمات الدفع الالكتروني
0.681	0.536	العامل بنظام الدفع الالكتروني يوفر الوقت و الجهد و يقلل التكلفة
	0.712	يتوفر لدى البنك خدمات بكل من البطاقات المحلية و العالمية
	0.726	يوفر البنك البطاقات البنكية في ظرف وجيز
	0.736	تتوزع الصرافات الالية بكم معتبر في مختلف فروع البنك ووكالاته
	0.693	تعطل الصرافات الالية باستمرار
	0.299	يعاني البنك من نقص في السيولة على مستوى الصرافات الالية
	0.546	يوفر البنك خدمة تحويل الاموال الالكتروني الداخلي
	0.526	يوفر البنك ميزة امكانية تحويل الاموال الى الخارج

	0.546	يوفـر البنـك عـقود مع التجـار و المؤـسسات و كـذا رجـال الاعـمال لـتوفـير TPE
--	-------	---

المصدر: بناءاً على مخرجات برنامج SPSS 21.0.

يتبيـن من خـلال الجـدول أعلاـه أن جـمـيع معـامـلات اـرـتبـاط بـيرـسـون بـيـن فـقـرات المـحـور خـدـمـات الدـفـع الـإـلـكـتـرـوـني وـالـدـرـجـة الـكـلـيـة لـلـمـحـور خـدـمـات الدـفـع الـإـلـكـتـرـوـني دـالـة اـحـصـائـيـاً عـنـد مـسـطـوـي مـعـنـوـيـة 0.01

الجدول رقم 10: معامل الصدق والثبات لعينة الدراسة.

المحاور	العبارات	الصدق
- تـكنـوـلـوـجـيا الـمـعـلـومـات	06 -	0.812
- الخـدـمـات الـإـلـكـتـرـوـنيـة عـبـرـانـتـرـنـت	08 -	0.870
- خـدـمـات الدـفـع الـإـلـكـتـرـوـنيـ	09 -	0.773

المصدر: بالاعتماد على مخرجات SPSS 21.0.

يتبيـن من خـلال الجـدول أعلاـه حـاسـب صـدـق الـاتـسـاق الدـاخـلي وـعـرـضـه أـين توـصـلـنا إـلـى أـن جـمـيع عـبـارـات اـسـتـبـيـان صـادـقة وـدـالـة اـحـصـائـيـة عـنـد 0.01، وـهـي صـادـقة وـتـؤـكـد عـلـى صـلـاحـيـة اـسـتـبـيـان.

جدول 11 ثبات أدلة الدراسة:

الاستبيان	عدد الفقرات	ألفا كرونباخ
	23	0.916

المصدر من مخرجات spss vr 21

بلغـت قـيـمة الثـبات 91.60% ماـعـنـيـانـيـاً أـنـاـسـتـبـيـانـيـاً يـتـمـتـعـبـدـرـجـةـاـنـدـثـبـاتـعـالـوـمـرـفـعـجـيدـ، بـحـيثـتـزـيدـ هـاـتـهـ النـسـبـةـ عـنـ النـسـبـةـ المـقـبـولـةـ 60%， ماـيـؤـكـدـ وـجـودـ عـلـاقـةـ تـرـابـطـ وـاتـصـالـ بـيـنـ عـبـارـاتـ اـسـتـبـيـانـ.

ثالثاً وصف خـصـائـص مجـتمـع الـدـرـاسـةـ حدـدتـ خـمـسـةـ مـتـغـيرـاتـ شـخـصـيـةـ وـتـنظـيمـيـةـ أـسـاسـيـةـ تمـ اـعـتـبارـهاـ مـتـغـيرـاتـ مـسـتـقلـةـ لـلـدـرـاسـةـ وـهـيـ الـجـنـسـ، الـسـنـ، الـمـؤـهـلـ الـعـلـمـيـ، مـجـالـ الـوـظـيفـةـ الـحـالـيـ، الـخـبـرـةـ. والـجـوـلـ (02) يـوضـحـ أـفـرـادـ العـيـنةـ.


الجدول 12: توزيع أفراد عينة الدراسة حسب المتغيرات الشخصية والتنظيمية

الرقم	المتغيرات	العنصر	النوع	النسبة المئوية
01	الجنس	ذكر	الجنس	%38
		انثى	الجنس	%62
02	المؤهل العلمي	دراسات عليا	المؤهل العلمي	%26
		جامعي	المؤهل العلمي	%74
03	متغير الوظيفة	اطار	متغير الوظيفة	%38
		عون تحكم	متغير الوظيفة	%40
		عون تنفيذ	متغير الوظيفة	%22
04	سنوات الخبرة في الميدان	اقل من 05	سنوات الخبرة في الميدان	%18
		من 05 الى 10	سنوات الخبرة في الميدان	%26
		من 11 الى 20	سنوات الخبرة في الميدان	%32
		اكثر من 20	سنوات الخبرة في الميدان	%24


المصدر: من **SPSS 21.0** بالاعتماد على مخرجات برنامج

يتبيّن لنا من خلال الجدول أعلاه أن محور البيانات الشخصية والوظيفية كان لها الأثر الكبير في فهم أفراد عينة الدراسة والإجابة عنها بموضوعية كالاتي:


أ. متغير الجنس: تبيّن النتائج المتعلقة بمتغير الجنس في الجدول بأن الإناث نسبة تمثل 62% وهي نسبة أعلى مقارنة بنسبة الذكور التي تمثل 38% من عينة الدراسة، ولعل ذلك يشير إلى طبيعة العمل بمؤسسة محل الدراسة البنك التي يمكن تفسيرها بأن المجال الوظيفي بالبنك ليس حكراً على فئة معينة بل الفئة القادرة على التعامل مع مقتضيات الوظيفة التي تقتضي توفر العنصر الأنثوي في كون السياسة التشغيلية للمؤسسات البنكية صوب توظيفهن كون طبيعة المهام بها تتطلب حضور دائم للعمال الإناث.




ب. متغير التأهيل العلمي: أظهرت نتائج الدراسة أن أكثر من نصف افراد عينة الدراسة تقريباً من حملة الشهادات الجامعية بنسبة (74%)، وأن (26%) أصحاب الدراسات العليا، وما نلاحظه هنا ان غالبية المبحوثين كفاءات ذوي شهادات علمية تخدم مصالح المؤسسة، ومنه يتبيّن أن الإطار الموظفين للمؤسسة البنكية هو إطار ذو قدرات مهنية وتعليمية عالية أي أن طبيعة البنك تفرض على عملية الاستقطاب والتوظيف أن تكون محصورة على الإطارات والكفاءات العالية من أجل مردودية عالية في السوق الخدماتي.



ت. الوظيفة: نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن أكبر نسبة (40%) من أفراد عينة الدراسة اعوان تحكم تليها نسبة (38%) من أفراد عينة الدراسة اطار تليها آخر نسبة (22%) من أفراد عينة الدراسة اعون تنفيذ، وهذا راجع لطبيعة المؤسسة البنكية حيث هو قطاع اقتصادي خدماتي يحتاج لنسبة كبيرة من العمال الإطارات واعوان التحكم.



ث. سنوات الخبرة في الميدان: تبين الإحصاءات الواردة في هذا الجدول أن أقل نسبة 18% من أفراد عينة البحث تحصر أقدمية العمل لديها أقل من 05 سنوات، في حين تليها نسبة 24% فئة أكثر من 20 سنة، في حين سجلت فئة من 05 الى 10 سنة ثاني أكبر نسبة قدرت بـ 26% من أفراد العينة، في حين سجلت فئة من 05 الى 10 سنة بـ 32% ، ومنه يلاحظ أن ذوي الخبرة في المؤسسة البنكية عددهم متساوية تقريباً مع الموظفين الذين وظفوا في آخر 10 سنوات و ذلك راجع إلى السياسة المنتهجة من طرف المؤسسة البنكية الذي يعمل على تجديد إطاراته من ذوي الكفاءات العلمية تماشياً مع طبيعة المؤسسة التي تعرف تطويراً علمياً من جهة أخرى يعمل على المزج بين عنصر الشباب وذوي الخبرة، وذلك راجع إلى أن السياسة الإدارية تعمل على نقل الخبرات الوظيفية بين اجيال الموظفين لتحقيق أكبر قدر من الفعالية والأداء العالي.



- رابعاً تقييم مستوى تكنولوجيا المعلومات في المؤسسات البنكية لمعرفة مستوى تكنولوجيا المعلومات في المؤسسة البنكية الجدول (03) والذي يتضمن عناصر تكنولوجيا المعلومات حسب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري والأهمية النسبية لإجابات المبحوثين العاملين بالمؤسسة البنكية .

الجدول رقم 13: المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأهمية النسبية لإجابات افراد عينة الدراسة عن عبارات محور تكنولوجيا المعلومات.

علاقة البعد مع المحور	الأهمية النسبية %	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	تكنولوجيا المعلومات "عبارات و القياس"
	78.6%	0.96	3.93	يتوفر لدى البنك اجهزة حواسيب متقدمة و بشكل كاف

الفصل الثاني:

	71.4%	0.43	3.57	يتوفر لدى البنك معدات وبرمجيات حديثة ومتعددة
0.940	63.6%	0.92	3.18	يمتلك البنك شبكات وانظمة عالية الجودة تساعد في تقديم خدمات بنكية الكترونية
	69%	0.76	3.45	شبكة الانترنت لدى البنك سريعة
	73.6%	0.42	3.68	هناك تناصق و ترابط بين الوحدات و الفروع و الوكالات الخاصة بالبنك
	77.8%	0.31	3.89	يقدم البنك دورات تكوينية في الصيرفة الالكترونية لصالح موظفيه

المصدر: بناءاً على مخرجات برنامج SPSS 21.0.

يبين الجدول أعلاه إستجابة أفراد عينة الدراسة تكنولوجيا المعلومات ، حيث قدر المتوسط الحسابي لمجموع فقرات البعد بعالي ما يدل على أن هناك إتفاق نسبي بين العينة على فقرات المتغير ، أما فيما يتعلق بالعبارات فقد سجلنا أعلى مستوى قبول للعبارة "يتوفر لدى البنك اجهزة حواسيب متطرفة و بشكل كاف" بمتوسط حسابي قدر بـ 3.93 وانحراف معياري 0.96 واهمية نسبية 78.6% ، في حين أظهرت نتائج الفقرة " يقدم البنك دورات تكوينية في الصيرفة الالكترونية لصالح موظفيه" بمتوسط حسابي قدر بـ 3.89 وانحراف معياري 0.31 واهمية نسبية 77.8%، تليها الفقرة "هناك تناصق و ترابط بين الوحدات و الفروع و الوكالات الخاصة بالبنك" بمتوسط حسابي قدر بـ 3.68 وانحراف معياري 0.42 وأهمية نسبية 73.6% ، تليها الفقرة "يتوفر لدى البنك معدات و برمجيات حديثة و متعددة" بمتوسط حسابي قدر بـ 3.57 وانحراف معياري 0.43 واهمية نسبية 71.4%، وهذا يشير الى تقدم التكنولوجيا في السنوات الأخيرة قد سمح بإحداث تحول كبير في صناعة البنك، حيث أصبحت التقنية جزءاً مهماً من عمليات البنك وتطوراته.

وبالتالي فإن استخدام تكنولوجيا المعلومات يمثل عنصراً أساسياً في تعزيز خدمات البنك وجعلها أكثر فاعلية وكفاءة ، من توظيف برمجيات الحديثة و شبكات و أنظمة اذ يستخدم البنك أحدث التقنيات والتطبيقات الذكية لتحسين خدماته المصرفية التي تتتنوع بين التحويل الإلكتروني والدفع عبر الإنترنت وغيرها من الخدمات الرقمية المتقدمة، اذ توفر خدمات البنك على الأجهزة المحمولة والتطبيقات الذكية لجعل الخدمات أكثر سهولة وراحة للموظفين، كما يستخدم البنك تقنيات الذكاء الاصطناعي والتحليلات البيانية لتحسين خدماته وتحليل بيانات العملاء بشكل أفضل.

- **تقييم مستوى الخدمات الإلكترونية على الانترنت في المؤسسات البنكية**
 لمعرفة مستوى الخدمات الإلكترونية على الانترنت في المؤسسة البنكية أعدت الطالبة الجدول (03) والذي يتضمن عناصر الخدمات الإلكترونية على الانترنت حسب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري والأهمية النسبية لإجابات المبحوثين العاملين بالمؤسسة البنكية .

الجدول رقم 14: المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأهمية النسبية لإجابات افراد عينة الدراسة عن عبارات محور الخدمات الإلكترونية على الانترنت.

علاقة البعد مع المحور	الاهمية النسبية %	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الخدمات الإلكترونية على الانترنت وعبارات القياس
0.956	%73.4	0.73	3.67	يمتلك البنك موقع الكترونياً على شبكة الانترنت
	%71.6	0.53	3.58	يمتلك البنك موقع معلوماتي يمكن للزبون من خلاله بالتعرف على كافة المعلومات وخدماته
	%77.2	0.17	3.86	يمتلك البنك شبكات و أنظمة عالية الجودة تساعد في تقديم خدمات بنكية كترونية
	%70.8	0.46	3.54	يمتلك البنك موقع اتصالي يمكن للزبون من خلاله تبادل المعلومات و تعبئة الطلبات و نماذج الخط
	%75.4	0.23	3.77	يمتلك البنك موقع تبادلي يمكن للزبون من خلاله الولوج الى حساباته و ادارتها و

				تسديد الفواتير
%82.2	0.42	4.11	يستفيد الزبون من خدمة التحويلات المالية الداخلية	
%76.8	0.19	3.84	تميز الخدمات المصرفية لهذا البنك بالتجدد والابتكار في كل مرة	
%68.8	0.88	3.44	يمكن للزبون الاستفادة من خدمات البنك الإلكترونية عبر الرسائل القصيرة عبر الهاتف النقال	

المصدر: بناءاً على مخرجات برنامج SPSS 21.0.

- نلاحظ من خلال الجدول أعلاه ما يلي:

يبين الجدول أعلاه إستجابة أفراد عينة الدراسة **الخدمات الإلكترونية على الانترنت** ، حيث قدر المتوسط الحسابي لمجموع فقرات بعد بعالي ما يدل على أن هناك إتفاق نسبي بين العينة على فقرات المتغير، أما فيما يتعلق بالعبارات فقد سجلنا أعلى مستوى قبول الفقرة " يستفيد الزبون من خدمة التحويلات المالية الداخلية " بمتوسط حسابي قدر بـ 4.11 وانحراف معياري 0.42 واهمية نسبية 82.2 في حين أظهرت نتائج الفقرة " يمتلك البنك شبكات وانظمة عالية الجودة تساعد في تقديم خدمات بنكية الكترونية " بمتوسط حسابي قدر بـ 3.86 وانحراف معياري 0.17 واهمية نسبية 77.2 ، تليها الفقرة تميز الخدمات المصرفية لهذا البنك بالتجدد والابتكار في كل مرة بمتوسط حسابي قدر بـ 3.84 وانحراف معياري 0.19 وأهمية نسبية 76.8 ، تليها الفقرة " يمتلك البنك موقعاً تبادلي يمكن للزبون من خلاله الوصول إلى حساباته وإدارتها وتسديد الفواتير " بمتوسط حسابي قدر بـ 3.77 وانحراف معياري 0.23 وأهمية نسبية 75.4% ، وهذا يشير إلى الرقابة المالية العالية على المؤسسات والهيئات العمومية كما تشير إلى وجود نظام قوي للرصد والتحقق من أن استخدام الأموال العامة يتم بشكل فعال وفي الغرض المناسب. كما يعد توفير خدمات البنك على الإنترن特 والأجهزة المحمولة من أهم التطورات التكنولوجية في مجال الخدمات المصرفية. فالخدمات الإلكترونية تقدم للعملاء راحة كبيرة وتوفيراً لوقت، إذ يمكنهم الوصول إلى حساباتهم وإدارتها في أي وقت ومن أي مكان.

إذا كان هناك مستوى عال من الخدمات الإلكترونية على الإنترنط لدى البنك، فهذا يشير إلى استخدام التقنيات الحديثة والتطبيقات الذكية في تطوير وتحسين خدمات البنك. وعلاوة على ذلك، فإن توفير خدمات البنك على الأجهزة المحمولة يعني توفير خدمات البنك بشكل متاح لأي شخص يمتلك

هاتف ذكي أو جهاز لوحي. وهذا يعد إضافة كبيرة للبنك، حيث يمكنه التوسع في قاعدة عملائه وزيادة نطاق خدماته . ومن المهم أيضا الإشارة إلى استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي والتحليل البياني من قبل البنك لتطوير خدماته وتحليل بيانات العملاء بشكل أفضل. فهذه التقنيات تساعد البنك على فهم احتياجات العملاء وتحسين تجربتهم في استخدام خدمات البنك . بالإضافة إلى ذلك، فإن استخدام تقنية البلوك تشين في عمليات البنك يؤدي إلى زيادة الأمان والشفافية في العمليات المصرفية، كما أنها تعزز ثقة العملاء في البنك. إذاً، يمكن القول بأن وجود مستوى عالٍ من الخدمات الإلكترونية لدى البنك يعكس استخدام التقنيات الحديثة والمبتكرة في تحسين خدماته، مما يؤدي إلى توفير تجربة مصرفية أفضل للعملاء .

تقييم مستوى خدمات الدفع الإلكترونية في المؤسسات البنكية

لمعرفة مستوى خدمات الدفع الإلكترونية في المؤسسة البنكية أعدت الطالبتان الجدول (03) والذي يتضمن عناصر خدمات الدفع الإلكترونية حسب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري والأهمية النسبية لإجابات المبحوثين العاملين بالمؤسسة البنكية .

الجدول رقم 15: المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأهمية النسبية لإجابات افراد عينة الدراسة عن عبارات محور خدمات الدفع الإلكترونية.

خدمات الدفع الإلكترونية وعبارات القياس	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	النسبة المئوية %	علاقة البعد مع المحور
التعامل بنظام الدفع الإلكتروني يوفر الوقت و الجهد و يقلل التكلفة	3.48	0.96	%69.6	0.681
يتوفر لدى البنك خدمات بكل من البطاقات المحلية و العالمية	3.91	0.43	%78.2	
يوفر البنك البطاقات البنكية في ظرف وجيز	3.85	0.92	%77	
تتوزع الصرافات الآلية بكم يعتبر في مختلف فروع البنك ووكالاته	3.81	0.76	%76.2	
تعطل الصرافات الآلية باستمرار	3.45	0.42	%69	

	%73.2	0.42	3.66	يعاني البنك من نقص في السيولة على مستوى الصرافات الآلية
	%75.6	0.19	3.78	يوفّر البنك خدمة تحويل الأموال الإلكتروني الداخلي
	%79	0.88	3.95	يوفّر البنك ميزة امكانية تحويل الأموال إلى الخارج
	%79.2	0.73	3.96	يوفّر البنك عقود مع التجار و المؤسسات و كذا رجال الاعمال لتوفير TPE

المصدر: بناءاً على مخرجات برنامج SPSS 21.0.

تحليل

يبين الجدول أعلاه إستجابة أفراد عينة الدراسة خدمات الدفع الإلكترونية، حيث قدر المتوسط الحسابي لمجموع فقرات البعد بعالي ما يدل على أن هناك إتفاق نسبي بين العينة على فقرات المتغير، أما فيما يتعلق بالعبارات فقد سجلنا أعلى مستوى قبول الفقرة "يوفّر البنك عقود مع التجار و المؤسسات و كذا رجال الاعمال لتوفير TPE" بمتوسط حسابي قدر بـ 3.96 وانحراف معياري 0.73 وأهمية نسبية 79.2 في حين أظهرت نتائج الفقرة "يوفّر البنك ميزة امكانية تحويل الأموال إلى الخارج" بمتوسط حسابي قدر بـ 3.95 وانحراف معياري 0.88 وأهمية نسبية 79 % ، تليها الفقرة "يتوفر لدى البنك خدمات بكل من البطاقات المحلية و العالمية" بمتوسط حسابي قدر بـ 3.91 وانحراف معياري 0.43 وأهمية نسبية 78.2 % ، تليها الفقرة "يوفّر البنك البطاقات البنكية في ظرف وجيز" بمتوسط حسابي قدر بـ 3.85 وانحراف معياري 0.92 وأهمية نسبية 77 %، وهذا يشير إلى الرقابة المالية العالية على المؤسسات والهيئات العمومية و وجود نظام قوي للرصد والتحقق من أن استخدام الأموال العامة يتم بشكل فعال وفي الغرض المناسب. خدمات الدفع الإلكترونية عالية الجودة و تعد من المهام الحيوية للبنوك حالياً، ومن خلال توفير مستوى عال من خدمات الدفع الإلكترونية، تستطيع البنوك استقطاب عدد أكبر من العملاء و تسهل و تسرع عمليات الدفع والتحويل المالي. مستوى عال من خدمات الدفع الإلكترونية يعني توفير خدمات سريعة وآمنة وموثوقة، بما في ذلك الدفع عبر الإنترنэт والتحويلات البنكية الإلكترونية والدفع الجوال، إضافة لإدارة حسابات العملاء والتحكم بالمعاملات المالية كما يمكن للبنك تحقيق العديد من المزايا، مثل زيادة عدد العملاء والإيرادات وتعزيز سمعة البنك في السوق. ولكن على الرغم من أهمية توفير مستوى عال من خدمات الدفع الإلكترونية، فإن هذا الأمر يتطلب استثمارات كبيرة في التكنولوجيا والبنية التحتية والأمن، ويطلب أيضاً وجود فريق قوي من الخبراء والمهندسين لتطوير وصيانة

الفصل الثاني:

الذ ظام. لذلك، يجب على البنك العمل على توفير الموارد الازمة لتوفير مستوى عال من خدمات الدفع الإلكترونية والاستثمار في تقنيات حديثة لتحسين وتطوير هذه الخدمات..

المبحث الثالث: اختبار فرضيات الدراسة:

لفرض الوصول إلى اثبات صحة فرضيات الدراسة أو نفيها ستناقش متغيرات الدراسة والتي سيتم عرضها كالتالي:

المطلب الأول: اختبار الفرضية الأولى:

الفرضية الأولى:

- H_0 = لا توجد توجهات إيجابية نحو تطبيق تكنولوجيا المعلومات داخل البنك.
- H_1 = توجد توجهات إيجابية نحو تطبيق تكنولوجيا المعلومات داخل البنك

الجدول رقم 16 نتائج اختبار الفرضية الاولى

الفرضية الأولى	العينة	المتوسط	الانحراف	قيمة ت المحسوبة	درجة الحرية	مستوى الدلالة	نتيجة الفرضية
مقبولة	50	3.61	0.63	31.32	49	0.000	مقبولة

من خلال النتائج السابقة نستخلص أنه توجد توجهات إيجابية نحو تطبيق الرقابة المالية على الهيئات العمومية ومن خلال النتائج ظهرت أن قيمة مستوى الدلالة SIG بلغت 0.000 في كافة عبارات استبيان الدراسة وهي أقل من مستوى المعنوية 0.05 كما نجد أن قيمة ت المحسوبة بلغت 31.32، وهي بذلك دالة إحصائية لذلك يتم رفض فرضية العدم وقبول الفرضية البديلة، اي انه يوجد توجهات إيجابية نحو تطبيق تكنولوجيا المعلومات داخل البنك.

الفرضية الثانية:

- H_0 = لا توجد توجهات إيجابية نحو توفير خدمات الكترونية عبر الانترنت للبنك.
- H_1 = توجد توجهات إيجابية نحو توفير خدمات الكترونية عبر الانترنت للبنك.

الجدول رقم 17 نتائج اختبار الفرضية الثانية

الفرضية الثانية	العينة	المتوسط	الانحراف	قيمة ت المحسوبة	درجة الحرية	مستوى الدلالة	نتيجة الفرضية
مقبولة	50	3.72	0.45	27.93	49	0.000	مقبولة

من خلال النتائج السابقة نستخلص أن ادارة البنك تسعى لتوفير خدمات الكترونية عبر الانترنت ومن خلال النتائج ظهرت أن قيمة مستوى الدلالة SIG بلغت 0.000 في كافة عبارات استبيان الدراسة وهي أقل من مستوى المعنوية 0.05 كما نجد أن قيمة ت المحسوبة تتراوح بين 27.93، وهي بذلك دالة

الفصل الثاني:

إحصائياً لذلك يتم رفض فرضية العدم وقبول الفرضية البديلة، توجد توجهات إيجابية نحو توفير خدمات الكترونية عبر الانترنت للبنك

الفرضية الثالثة:

- H_0 = لا توجد توجهات إيجابية من ادارة البنك نحو توفير خدمات الدفع الكترونية
- H_1 = توجد توجهات إيجابية من ادارة البنك نحو توفير خدمات الدفع الكترونية.

الجدول رقم 18 نتائج اختبار الفرضية الثالثة

الفرضية	نتيجة	مستوى الدلالة	درجة الحرية	قيمة المحسوبة	الانحراف	المتوسط	العينة	الفرضية الثالثة
مقبولة	0.000	49	29.46	0.64	3.76	50		

من خلال النتائج السابقة نستخلص أن ادارة البنك تسعى لتوفير خدمات الدفع الكترونية ومن خلال النتائج ظهرت أن قيمة مستوى الدلالة SIG بلغت 0.000 في كافة عبارات استبيان الدراسة وهي أقل من مستوى المعنوية 0.05 كما نجد أن قيمة ت المحسوبة تتراوح بين 27.93 ، وهي بذلك دالة إحصائياً لذلك يتم رفض فرضية العدم وقبول الفرضية البديلة، توجد توجهات إيجابية من ادارة البنك نحو توفير خدمات الدفع الكترونية

المبحث الثالث: اختبار فرضيات الدراسة:

للغرض الوصول إلى اثبات صحة فرضيات الدراسة أو نفيها ستناقش الطالبتان متغيرات الدراسة المتعلقة بكل من العدالة التنظيمية والرضا الوظيفي والتي سيتم عرضها كالتالي:

المطلب الأول: اختبار الفرضية الأولى:

الفرضية الأولى: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تكنولوجيا المعلومات والخدمات الالكترونية عبر الانترنت.

- H_0 = لا توجد علاقة ذو دلالة إحصائية بين تكنولوجيا المعلومات والخدمات الالكترونية عبر الانترنت.

- H_1 = توجد علاقة ذو دلالة إحصائية بين تكنولوجيا المعلومات والخدمات الالكترونية عبر الانترنت.

المطلب الثاني اختبار الفرضية الثانية

الفرضية الثانية: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تكنولوجيا المعلومات وخدمات الدفع الالكتروني.

- H_0 = لا توجد علاقة ذو دلالة إحصائية بين تكنولوجيا المعلومات والخدمات الدفع الإلكتروني.
 - H_1 = توجد علاقة ذو دلالة إحصائية بين تكنولوجيا المعلومات وخدمات الدفع الإلكتروني.
- لدراسة الفرضية محل الدراسة نعتمد على اختبار بيرسون (Pearson)، وذلك باستعمال حزمة (SPSS21)، وتوضح النتائج من خلال الجدول التالية

الجدول رقم 19 : اختبار بيرسون للارتباط بين محاور الدراسة

Correlations

		خدمات الاكترونيه	خدمات المعلومات	خدمات الدفع
تكنولوجيا المعلومات	Pearson Correlation	1	0.731	0.941
	Sig. (2-tailed)		.000	.000
	N	50	50	50
الخدمات الالكترونية	Pearson Correlation	0.731	1	0.919
	Sig. (2-tailed)	.000		.000
	N	50	50	50
خدمات الدفع	Pearson Correlation	0.941	0.919	1
	Sig. (2-tailed)	.000	.000	
	N	50	50	50

**. Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).

المصدر: بالاعتماد على مخرجات SPSS 21

يتبيّن من خلال الجدول أعلاه أن معاملات الارتباط بين تكنولوجيا المعلومات التي سجلت قيمًا معنوية عند مستوى التغيير (0.01)، وسجلت معامل ارتباط ذو علاقة قوية بقيمة (0.731) بين الخدمات

الالكترونية عبر الانترنت عند مستوى الدلالة (0.01)، وهو ما يلزمنا قبول (H_1)، أي أنه كلما زاد الاعتماد وتطبيق تكنولوجيا المعلومات زاد مستوى الخدمات الالكترونية عبر الانترنت للعاملين بمؤسسة محل الدراسة.

يتبين من خلال الجدول أعلاه أن معاملات الارتباط بين تكنولوجيا المعلومات التي سجلت قيماً معنوية عند مستوى التغير (0.01)، وسجلت معامل ارتباط ذو علاقة قوية بقيمة 0.941 بين الخدمات الدفع الالكتروني عند مستوى الدلالة (0.01)، وهو ما يلزمنا قبول (H_1)، أي أنه كلما زاد الاعتماد وتطبيق تكنولوجيا المعلومات زاد مستوى الخدمات الدفع الالكتروني للعاملين بمؤسسة محل الدراسة.

خلاصة الفصل الثاني

تم التطرق في هذا الفصل الى الجانب التطبيقي من الدراسة حيث تم اختبار مدى مساهمة تكنولوجيا المعلومات المصرفية في عصرنة الخدمات البنكية الالكترونية التي تتوعد بين خدمات عبر الانترنت وخدمات الصرافات الالية وذلك بالاعتماد على دراسة ميدانية في كلا من البنك الوطني الجزائري والصندوق الوطني للتوفير والاحتياط ،و من اجل بلوغ النتائج المطلوبة تم الاعتماد على اسئلة الاستبيان الذي وزع على كافة الموظفين و تمت الاجابة عنها بكل شفافية و صدق و هذا ما فسرته و ادكته النتائج السابقة حيث تم قبول الفرضيات

الخاتمة العامة

الخاتمة:

من خلال هذه الدراسة تم التطرق الى كل ما يمس بجوانب الصيرفة الالكترونية و التي تتمثل في مختلف الانظمة و الوسائل و القنوات التي تسهل توفير مثل هاته الخدمات للعملاء لزيادة المردودية و منافسة مختلف المؤسسات المالية الاخرى التي تحتكر السوق النقدي ، و لعل توفر بنية تحتية و قطاع تكنولوجي اتصالي قوي من اهم ركائز الخدمات البنكية الالكترونية . فكلما توفرت البرمجيات و الانظمة و التقنيات الحديثة و مختلف الشبكات زادت الموثوقية و الامان اضافة الى السرعة و الدقة و تحسين الاداء البنكى الالكتروني .

نتائج الفصل الاول :

- الصيرفة الالكترونية وسيلة مبتكرة و صورة مستحدثة للخدمات البنكية التقليدية توفر امان سرعة و دقة بما يتماشى مع الاقتصاد الرقمي الحالى .
- تؤثر تكنولوجيا المعلومات على الاداء البنكى و تناصيته مع المؤسسات الاحتكارية الاخرى بشكل كبير و هذا ما يدفع البنوك بالاستثمار الكبير في قطاع المعلومات و خلق قدرات ابداعية و ابتكارية مستحدثة و التجديدي المستمر في خدماتها .
- تعمل الجزائر في الاونة الاخيرة بالفعل على تكريس كافة الجهد لعصرنة القطاع البنكى و هذا ما تم التوصل اليه من كافة الاحصائيات التي تم جمعها و التي تشير الى تطور البنية التحتية و قطاع الاعلام و الاتصال مقارنة بالسنوات الماضية .
- هناك جهود من البنوك الجزائرية في توفير قنوات و وسائل الدفع الالكتروني مثل الصرافات الآلية و البطاقات البنكية و التشجيع على الوعي باستخدامها .
- الضعف في التشريع المنظم للرقابة المصرفية الالكترونية، ونقص الثقة في وسائل الدفع الالكترونية عند المستهلك والتاجر ، والتخوف من مصالح الضرائب بالنسبة للبائعين ، والغياب الشبه التام للتجارة الالكترونية ، وأسباب أخرى تجعل من التشريعات قليلة، و يجعلها تمس فقط العمليات الممارسة داخل البنوك.

نتائج الفصل الثاني :

- يمكن القول ان الواقع الالكتروني للبنوك محل الدراسة ارتفعت الى المستوى التبادلي بعد ما كانت تكتفي بتقديم المعلومات و الاتصال بينها و بين الزبون فقط، فقد باتت تقدم كافة الخدمات الالكترونية بكافة انواعها

- توفر البنوك محل الدراسة بطاقة دفع الكترونية لكافة المهنيين و المؤسسات و حتى الافراد بما ينماشى مع قدراتهم المالية و وظائفهم و توفر باقة من المميزات مثل خفض التكاليف الامان الدقة السحب الدفع و مختلف التحويلات
- تنوع كبير في الخدمات البنكية الالكترونية حيث انها لا تقتصر على خدمات عبر البنوك الالكترونية و انما حتى عبر تطبيقات الهاتف الذكي
- قبول الفرضية البديلة التي تقتضي بأنه كلما زاد الاعتماد وتطبيق تكنولوجيا المعلومات زاد مستوى الخدمات الالكترونية عبر الانترنت للعاملين بمؤسسة محل الدراسة
- قبول الفرضية البديلة التي تقتضي بأنه كلما زاد الاعتماد وتطبيق تكنولوجيا المعلومات زاد مستوى الخدمات الدفع الالكتروني للعاملين بمؤسسة محل الدراسة

توصيات :

- ضرورة تدعيم قطاع التكنولوجيا و نشر الوعي حول كيفية استخدام البطاقات و طريقة العمل بانظمة الدفع المختلفة للاحتواء بالصيغة الالكترونية و تشجيع العملاء على الاقبال و الاستفادة من الخدمات المتنوعة .
- ضرورة توفير بيئة تشريعية و التفصيل في قوانين الصيرفة الالكترونية للحماية من الجرائم الالكترونية و توفير الامن و الثقة للزبائن و المهنيين و المؤسسات
- ضرورة توفير دورات تكوينة مكثفة للموظفين لضمان تمكّنهم من الصيرفة الالكترونية
- تشجيع المهنيين و التجار على التعاقد للحصول و تعميم اجهزة TPE و من جهة اخرى الزبائن للتخلص الشبه التام من التعامل بالنقد .

ختاما لموضوعنا نأمل أن نكون قد وفقنا في إعداد هذا البحث ولو في جزء منه والإمام بمختلف جوانبه الأساسية كما نتمنى أن تتاح لنا الفرصة للبحث في المواضيع المذكورة أعلاه وخصوصا التي تكمّل هذه الدراسة

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

الكتب:

1. احمد سفر. (2006). العمل المصرفي الالكتروني في البلدان العربية. طرابلس، لبنان : المؤسسة الحديثة للكتاب.
2. احمد محمد غنيم. (2007). ادار البنوك تقليدية الماخصي و الكترونية المستقبل. مصر: المكتبة العصرية.
3. احمد محمد غنيم. (2017). ادارة البنوك تقليدية الماضي و الكترونية المستقبل. مصر: المكتبة العصرية.
4. الشوابكة عدنان عواد. (2011). دور نظم و تكنولوجيا المعلومات في اتخاذ القرارات الادارية. عمان، الاردن : دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع.
5. بسام محمود المهيرات. (2012). ادارة المعرفة في تكنولوجيا المعلومات (الإصدار الطبعة الاولى) . الاردن : دار جليس الزمان.
6. بيومي عبد الفتاح الحجازي. (2002). مقدمة في التجارة الالكترونية. الاسكندرية، مصر : دار الفكر الجامعي
7. حسن الصرن رعد. (2007). عولمة جودة الخدمات المصرفية. عمان، الاردن : دار التواصل العربي.
8. حسني حسن. (1986). عقود الخدمات المصرفية. القاهرة، مصر : دار التعاون للطبع و النشر.
9. خضر مصباح الطيطي. (2017). التجارة الالكترونية و الاعمال الالكترونية من منظور تفني و تجاري و اداري. عمان الاردن: دار حامد للنشر و التوزيع.
10. خيري مصطفى كتامة. (2009). التجارة الالكترونية (الإصدار الطبعة الاولى) . عمان: دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة.
11. رضوان رافت. (1999). عالم التجارة الالكترونية. مصر: المنظمة العالمية للتنمية الادارية.
12. زهير بشنق. (2006). العمليات المالية الالكترونية. بيروت: اتحاد المصارف العربية.
13. طارق طه. (2007). ادارة البنوك في بيئه العولمة و الانترنت. الاسكندرية، مصر : دار الجامعة الجديدة للنشر .
14. عبد الهادي النجار. (2002). بطاقات الائتمان و العمليات المصرفية الالكترونية الجديد في اعمال المصارف من الوجهتين القانونية و الاقتصادية. بيروت، لبنان : منشورات الحلبي الحقوقية.
15. عبد الهادي مسعودي. (2016). الاعمال المترافقه الالكترونية بنوك الكترونية نقود الكترونية ببطاقات الكترونية. عمان: الطبعة العربية.
16. عزة العطار. (2003). التجارة الالكترونية بين البناء و التطبيق. الاسكندرية، مصر : منشا المصارف بالاسكندرية.

17. علي محمد احمد ابو العز. (بلا تاريخ). التجارة الالكترونية و احكامها في الفقه الاسلامي. الاردن: دار النفائس للنشر والتوزيع.
18. محمد الصيرفي. (2016). ادارة العملات المصرفية العادي و الغير عادي- الالكترونية. القاهرة، مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع.
19. محمد حسين الوادي بلال محمود الوادي. (2011). المعرفة و الادارة الالكترونية و تطبيقاتها المعاصرة. عمان، الاردن : دار الصفاء للنشر و التوزيع.
20. محمد حسين منصور. (2003). المسئولية الالكترونية. الاسكندرية، مصر : دار الجامعة الجديدة للنشر.
21. محمد عبد الحليم عمر. (1998). الجوانب الشرعية و المصرفية و المحاسبية لبطاقات الائتمان. الاسكندرية، مصر : ايتریك للنشر.
22. منير نوري. (2014). التجارة الالكترونية و التسويق الالكتروني. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.
23. مهد عبد الفتاح الصريفي. (2014). ادارة البنوك (الإصدار الطبعة الاولى) . عمان: دار المناهج للنشر والتوزيع.
24. نادية فوضيل. (2006). الاوراق التجارية في القانون الجزائري (الإصدار الطبعة الحادي عشر) . الجزائر : دار هومة للنشر و التوزيع.
25. نخيلان ، محمد عبد الله الشنقيحي المطيري. (2016). اعادة هندسة الاعمال و التطوير التنظيمي (الإصدار الطبعة الاولى). القاهرة، مصر .
- الاطروحات والرسائل الجامعية:
26. السعيد بريكة. (2011). واقع عمليات الصيرفة الالكترونية e-banking و افاق تطورها في الجزائر (اطروحة دكتوراه). ام البواني، كلية العلوم الاقتصادية التجارية و علوم التسيير قسم علوم التسيير تخصص بنوك و تامينات ، الجزائر : جامعة العربي بن مهدي.
27. امينة بركان. (2014). الصيرفة الالكترونية كحتمية لتعزيز اداء الجهاز المالي - حالة الجزائر اطروحة دكتوراه. كلية العلوم الاقتصادية التجارية و علوم التسيير قسم علوم التسيير تخصص نقود و مالية ، الجزائر: جامعة الجزائر 03.
28. بلفرات رشيد. (2018) . دور تكنولوجيا المعلومات في اتخاذ القرار الاداري دراسة حالة في ولاية غليزان (اطروحة دكتوراه) . كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية قسم التنظيم السياسي و الاداري تخصص ادارة الموارد البشرية، الجزائر: جامعة الجزائر 03.
29. عامر بوعكار. (2021). تطبيق الادارة الالكترونية كآلية لتحسين جودة الخدمات المصرفية دراسة ميدانية. (اطروحة دكتوراه) . كلية العلوم الاقتصادية التجارية و علوم التسيير تخصص ادارة المنظمات، الجلفة: جامعة زيان عاشور .

قائمة المصادر والمراجع

30. عبد الجليل جليلة. (2020). الآيات تفعيل الرقابة المصرفية على الصيرفة الإلكترونية دراسة حالة الجزائر اطروحة دكتوراه. ادرار، قسم علوم التسیر تخصص نقود و مالية، الجزائر.
31. هجيرة سي اعمر. (2016). أثر الاقتصاد الرقمي على أداء الجهاز المالي الجزائري. (اطروحة دكتوراه). كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسیر قسم العلوم الاقتصادية تخصص نقود مالية وبنوك، البليدة: جامعة البليدة 02.
32. وهبة عبد الرحيم. (2013). تحديات طرق الدفع و مساهمتها في خلق تجارة الكترونية في الوطن العربي -حالة الجزائر (اطروحة دكتوراه). كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسیر - قسم علوم التسیر، البليدة : جامعة الجزائر 03.

المجلات والملتقيات:

33. عائشة مواني. (2020). الصيرفة الإلكترونية بين التقييم و التنظيم. مجلة الببلي الإقتصادي EJA، 07(01).
34. عبد الرحيم الشحات البخططي. (2007). المخاطر المالية في نظم المدفوعات في التجارة الإلكترونية كأحد التحديات التي تواجه النظم المصرفية. مجلة جامعة الملك عبد العزيز للاقتصاد و الادارة، 21(02).
35. عبد الرحيم الشحات البخططي. (2007). المخاطر المالية في نظم المعلومات في التجارة الإلكترونية كأحد التحديات التي تواجه النظم المصرفية. مجلة الملك عبد العزيز للاقتصاد و الادارة، 21(02).
36. علي كريم الخاجي. (2012). توظيف تكنولوجيا المعلومات في تحسين جودة الخدمة المصرفية دراسة تطبيقية مقارنة بين المصارف الحكومية و الاهلية. المجلة العراقية للعلوم الادارية، 08(32).
37. فوزية خلوط. (2022). واقع و تحديات الصيرفة الإلكترونية في الجزائر. مجلة الاقتصاد الالكتروني، 13(02).
38. محمد منصف تطار. (2002). النظام المالي الجزائري و الصيرفة الإلكترونية. مجلة العلوم الإنسانية (02).
39. هشام لبزة، و محمد الهادي ضيف الله. (2017, 12 01). واقع و تحديات وسائل الدفع الإلكترونية في الجزائر.
40. يسري محمد حسين. (2010). تكنولوجيا المعلومات و تاثيرها في تحسين اداء مستوى الخدمة الفندقية تطبيقية في فندق السدير. مجلة الادارة و الاقتصاد (85).

تقارير، انظمة ،موقع الكترونية ،مقابلات:

41. البنك الوطني بالارقام. (بلا تاريخ). تاريخ الاسترداد 20 03, 2023 ، من البنك الوطني الجزائري:
- a. <https://www.bna.dz/ar/>
42. البنك عن بعد. (بلا تاريخ). تاريخ الاسترداد 16 03, 2023 ، من البنك الوطني الجزائري:
<https://www.bna.dz/ar/%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%81%D8%AD%D8%A9-%/%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3%D9%8A%D8%A9>
43. البنك عن بعد. (بلا تاريخ). تاريخ الاسترداد 12 05, 2023 ، من البنك الوطني الجزائري:

<https://www.bna.dz/ar/%d8%a8%d9%86%d9%83-%d8%b9%d9%86-%d8%a8%d9%af>.44

[/%](#)

45. التحول الرقمي في الجزائر و الروابط مع افريقيا ،وضع الامور حاليا . (2023). تاريخ الاسترداد 10,04,2023، من المؤسسة الفكرية حول الشركات و السياسة الاقتصادية:

<https://care.dz/docs/document/offres/AR-3--201.pdf>.46

47.تعريف بالبنك الوطني الجزائري. (بلا تاريخ). تاريخ الاسترداد 05,04,2023 ، من البنك الوطني الجزائري:

<https://www.bna.dz/ar/%d8%a8%d9%af/>

48.بطاقة CIB . (بلا تاريخ). تم الاسترداد من شركة SATIM 25,03,2023).
<https://satim.dz/fr/services/cib/carte-cib.html>

49.بطاقة CARD . (بلا تاريخ). تاريخ الاسترداد 29,04,2023، من بنك التميمية المحلية:
<https://www.bdl.dz/arabe/Mastercard.html>

50. VISA CARD . (بلا تاريخ). تاريخ الاسترداد 05,04,2023 ، من بنك التميمية المحلية:
<https://www.bdl.dz/arabe/Carte-VISA.html>

51. حسام غريس. (بلا تاريخ). تاريخ الاسترداد 15,04,2023 . تم الاسترداد من
<https://ono.org.il/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AD%D9%81%D8%B8%D8%A9%D8%A7%D9%84%D8%B1%D9%82%D9%85%D9%8A%D8%A9%D8%A3%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A>

52. ساتيم من نحن ؟ (2019). تاريخ الاسترداد 25,03,2023 ، من شركة ساتيم:

<https://www.satim.dz/ar/la-satim-2/2021-04-21-13-08-37.html>.53

54. عدد اجهزة TPE . (2023). تاريخ الاسترداد 15,04,2023 ، من شركة ساتيم:
<https://www.satim.dz/fr/>

55. من نحن ؟تعريف تجمع النقد الالى . (بلا تاريخ). تاريخ الاسترداد 10,03,2023 ، من تجمع النقد الالى:
<https://giemonetique.dz/ar/qui-sommes-nous>

56. مؤشرات . (2023). تاريخ الاسترداد 10,05,2023 ، من SATIM شركة:
<https://satim.dz>


57. بنك الجزائر.(2005). نظام ATCI . تاريخ الاسترداد 12,03,2023 ، مسترجع من موقع
<https://www.bank-of-algeria.dz/wp-content/uploads/2021/03/reglement200506.pdf>

Games, M. (2020, 02). *investopedia*. Consulté le 03 15, 2023, sur
<https://www.investopedia.com/terms/e/electronic-billpayment-presentment.asp>

Ministere de la poste et des telecomunications. (2022). Consulté le 19 05, 2023, sur
<https://www.mpt.gov.dz/ar/indices-internationaux> indicateurs en chiffre 2022:

قائمة الملاحق

الملحق رقم 01: انواع البطاقات لبنك BNA



الملحق رقم 02: انواع بطاقات الصندوق الوطني التوفير و الاحتياط



21 جمادى الأولى عام 1428 هـ
7 يونيو سنة 2007 م

الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 37

12

مرسوم تنفيذي رقم 07 - 162 صادر في 13 جمادى الأولى عام 1428 الموافق 30 مايو سنة 2007، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 01 - 123 الصادر في 15 صفر عام 1422 الموافق 9 مايو سنة 2001 والمتصل بنظام الاستغلال المطبق على كل نوع من أنواع الشبكات بما فيها اللاسلكية الكهربائية وعلى مختلف خدمات المواصلات السلكية واللاسلكية.

مرسوم تنفيذي رقم 07 - 161 صادر في 11 جمادى الأولى عام 1428 الموافق 28 مليون سنة 2007، يتضمن إحداث باب ونقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة المالية.

إن رئيس الحكومة،
- بناء على تقرير وزير البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال،
- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 4-85 و125 (الفقرة 2) منه،
- وبمقتضى الأمر رقم 75-58 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون المدني، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى القانون رقم 2000-03 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1421 الموافق 5 غشت سنة 2000 اللاؤحده القواعد العامة المتعلقة بالبريد وبالموالات السلكية واللاسلكية،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 175-06 المؤرخ في 26 ربیع الثاني عام 1427 الموافق 24 مايو سنة 2006 والمتضمن تعين رئيس الحكومة.

إن رئيس الحكومة،
- بناء على تقرير وزير المالية،
- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 4-85 و125 (الفقرة 2) منه،
- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يولييو سنة 1984 والمتصل بقوانين المالية، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى القانون رقم 24-06 المؤرخ في 6 ذي الحجة عام 1427 الموافق 26 ديسمبر سنة 2006 والمتضمن قانون المالية لسنة 2007،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 29-07 المؤرخ في 11 محرم عام 1428 الموافق 30 يناير سنة 2007 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير المالية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2007.

يرسم ما ياتي :

المادة الأولى : يحد في جدول ميزانية تسيير وزارة المالية لسنة 2007، باب رقمه 36-06 وعنوانه "إعانت لخلية معالجة الاستعلام المالي".

المادة 2 : يلغى من ميزانية سنة 2007 اعتماد قدره أربعون مليون دينار (40.000.000 دج) مقيد في ميزانية تسيير وزارة المالية وفي الباب رقم 37-04 "الإدارة المركزية - نفقات تسيير خلية معالجة الاستعلام المالي".

المادة 3 : يخصص لميزانية سنة 2007 اعتماد قدره أربعون مليون دينار (40.000.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة المالية وفي الباب رقم 36-06 "إعانت لخلية معالجة الاستعلام المالي".

المادة 4 : يكلف وزير المالية بتنفيذها المرسوم هنا ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 11 جمادى الأولى عام 1428 الموافق 28 مايو سنة 2007.

عبد العزيز بلغلام

المادة الأولى : يعدل هلا المرسوم ويتم أحکام المرسوم التنفيذي رقم 01-123 المؤرخ في 15 صفر عام 1422 الموافق 9 مايو سنة 2001 والملکور أعلاه.

المادة 2 : تعدل وتنتمم أحکام المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 01 - 123 المؤرخ في 15 صفر عام 1422 الموافق 9 مايو سنة 2001 والملکور أعلاه، وتحرر كما ياتي :

"المادة 3 : يخضع لترخيص تمنحه سلطة بـ البريد والموالات السلكية واللاسلكية، إنشاء واستغلال ما ياتي :

19 جمادى الأولى عام 1426 هـ
26 يونيو سنة 2005 م

الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 44

18

المادة 6: تسرى القوانين المتعلقة بالأهلية على جميع الأشخاص الذين تتوفر فيهم الشروط المنصوص عليها.

وإذا صار شخص توفرت فيه الأهلية بحسب النص القديم ناقص الأهلية طبقاً للنص الجديد، فلا يؤثر ذلك على تصرفاته السابقة.

المادة 3: تعديل وتتمم المادة 7 من الأمر رقم 58-75 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمذكور أعلاه، وتحرر كما ياتي :

المادة 7: تطبق النصوص الجديدة المتعلقة بالإجراءات حالاً. غير أن النصوص القديمة هي التي تسرى على المسائل الخاصة بهذه التقاضي ووقفه وانقطاعه فيما يخص المدة السابقة على العمل بالنصوص الجديدة.

إذا قررت الأحكام الجديدة مدة تقديم أقصى مما قررها النص القديم، تسرى المدة الجديدة من وقت العمل بالأحكام الجديدة، ولو كانت المدة القديمة قد بدأت قبل ذلك.

أما إذا كان الباقى من المدة التي نصت عليها الأحكام القديمة أقصر من المدة التي تقررها الأحكام الجديدة فإن التقاضي يتم بانقضاء هذا الباقى.

وكذلك الحال فيما يخص أجال الإجراءات.

المادة 4: تعديل المادة 8 من الأمر رقم 58-75 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمذكور أعلاه، وتحرر كما ياتي :

المادة 8: تخضع الأدلة المعدة مقدماً للنصوص المعمول بها في الوقت الذي أعد فيها الدليل، أو في الوقت الذي كان ينبغي فيه إعداده.

المادة 5: تعديل وتتمم المادة 10 من الأمر رقم 58-75 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمذكور أعلاه، وتحرر كما ياتي :

المادة 10: يسري على الحالة المدنية للأشخاص وأهلية قانون الدولة التي ينتمون إليها بجنسيتهم. ومع ذلك في التصرفات المالية التي تعقد في الجزائر وتنتج أثارها فيها إذا كان أحد الطرفين أجنبياً ناقص الأهلية، وكان نقص أهليته يرجع إلى سبب فيه خفاء لا يسهل تبيئه على الطرف الآخر، فإن هذا السبب لا يؤثر في أهلية وفي صحة المعاملة.

- وبمقتضى القانون رقم 84-11 المؤرخ في 9 رمضان عام 1404 الموافق 9 يونيو سنة 1984 والمتضمن قانون الأسرة، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى القانون رقم 90-25 المؤرخ في أول جمادى الأولى عام 1411 الموافق 18 نوفمبر سنة 1990 والمتضمن التوجيه العقاري، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى القانون رقم 90-30 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمتضمن قانون الأملاك الوطنية.

- وبمقتضى القانون رقم 91-10 المؤرخ في 12 شوال عام 1411 الموافق 27 أبريل سنة 1991 والمتضمن بالأوقاف، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى القانون رقم 91-11 المؤرخ في 12 شوال عام 1411 الموافق 27 أبريل سنة 1991 الذي يحدد القواعد المتعلقة بتنزع الملكية من أجل المنفعة العمومية، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى الأمر رقم 03-05 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 والمتصل بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

- وبمقتضى الأمر رقم 03-06 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 والمتصل بالعلامات.

- وبمقتضى الأمر رقم 03-07 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 والمتصل ببراءات الاختراع.

- وبمقتضى الأمر رقم 03-08 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 والمتصل بحماية التصاميم الشكلية للدواتر المتكاملة.

- وبعد رأي مجلس الدولة.

- وبعد مصادقة البرلمان،

يصدر القانون الآتي نصه :

المادة الأولى: يعدل ويتم هذا القانون الأمر رقم 75 - 58 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون المدني، المعدل والمتمم.

المادة 2: تعديل المادة 6 من الأمر رقم 58-75 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمذكور أعلاه، وتحرر كما ياتي :

قائمة الملاحق

1- التعاون والمساعدة التقنية بين مختبرات
مصالح الصحة الحيوانية للبلدين.

جمهورية بلغاريا : مدير المصالح البيطرية (وزارة الفلاحة والغابات).

17

الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 44

19 جمادى الأولى عام 1426 هـ
26 يونيو سنة 2005 م

المادة 10

يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ آخر إشعار يتبادله الطرفان عبر القناة الدبلوماسية باستكمال الإجراءات الدستورية الالزامية لذلك. يمكن تعديل هذا الاتفاق بموافقة الطرفين يدخل أي تعديل حيز التنفيذ حسب نفس الإجراء المطلوب لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ. يبقى هذا الاتفاق ساري المفعول لمدة غير محددة ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر عبر القناة الدبلوماسية برغبته في إنهاء العمل به، وذلك ستة (6) أشهر من قبل.

المادة 11

يبقى هذا الاتفاق ساري المفعول إلى غاية انضمام جمهورية بلغاريا إلى الاتحاد الأوروبي، بعد ذلك تتم مراجعته قصد تعديله ليكون منسجماً مع قوانين الاتحاد الأوروبي. حرر بصفوفيا في 20 ديسمبر سنة 2004 من نسختين أصليتين باللغات العربية والبلغارية والفرنسية وللنصوص الثلاثة نفس الحجية القانونية. في حالة خلاف بين الطرفين يلجأ إلى النص باللغة الفرنسية.

عن حكومة

جمهورية بلغاريا

وزير الفلاحة والغابات

السيد محمد ديكمي

عن حكومة

الجمهورية الجزائرية

الديمقراطية الشعبية

وزير الفلاحة

والتنمية الريفية

الدكتور السعيد بركات

2- تبادل الخبراء البيطريين قصد إطلاع بعضهما البعض على الحالة الصحية للحيوانات والمنتجات الحيوانية / أو ذات المصدر الحيواني وكذا حول الإنجازات العلمية والتكنولوجية في هذا المجال.

3- تبادل المعلومات الخاصة بالجوانب الصحية لطرق إعداد وتحويل وتصنيع المنتجات الحيوانية و/أو ذات المصدر الحيواني الموجه للتصدير.

4- التبادل المنظم للنصوص القانونية والتنظيمية المتعلقة بالصحة الحيوانية.

5- مشاركة الاختصاصيين المعنيين في المؤتمرات والندوات المنظمة من أحد الطرفين.

المادة 7

يتشارلز الطرفان حول المسائل المتعلقة بتنفيذ هذا الاتفاق، ودراسة التعديلات الممكنة و/أو الترتيبات المكملة لهذا الاتفاق.

المادة 8

يلتزم الطرفان بالتوقيع الفوري لكل عملية تصدير الحيوانات والمنتجات الحيوانية / أو ذات المصدر الحيواني في حالة وجود أو ظهور في أحد البلدين لمرض مدرج في القائمة آ، للمكتب الدولي للأوبئة.

المادة 9

تم تسوية أي خلاف بين الطرفين قد ينجم عن تفسير أو تنفيذ هذا الاتفاق، وديا وعن طريق المفاوضات بين الطرفين.

قوانين

- وبمقتضى الأمر رقم 70-86 المؤرخ في 17 شوال عام 1390 الموافق 15 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن قانون الجنسية الجزائرية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 75-58 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون المدني، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 74-75 المؤرخ في 8 ذي القعدة عام 1395 الموافق 12 نوفمبر سنة 1975 والمتضمن إعداد مسح الأراضي العام وتأسيس السجل العقاري، المعدل،

قانون رقم 05 - 10 المؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1426 الموافق 20 يونيو سنة 2005، يعدل ويتمم الأمر رقم 75 - 58 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون المدني، المعدل والمتمم

إن رئيس الجمهورية.

- بناء على الدستور، لاسيما المواد 119 و 120 و 122 و 126 منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 66-154 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات المدنية، المعدل والمتمم.

قوانين

- وبمقتضى الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليوز سنة 2003 والمتعلق بالمنافسة، المعدل والمتتم،

- وبمقتضى الأمر رقم 05-03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليوز سنة 2003 والمتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة،

- وبمقتضى الأمر رقم 07-03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليوز سنة 2003 والمتعلق ببراءات الاختراع،

- وبمقتضى الأمر رقم 11-03 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمتعلق بالندق والقرض، المعدل والمتتم،

- وبمقتضى القانون رقم 02-04 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1425 الموافق 23 يونيو سنة 2004 الذي يحدد القواعد المطبقة على الممارسات التجارية، المعدل والمتتم،

- وبمقتضى القانون رقم 04-08 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1425 الموافق 14 غشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية، المعدل والمتتم،

- وبمقتضى القانون رقم 05-01 المؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1425 الموافق 6 فبراير سنة 2005 والمتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما، المعدل والمتتم،

- وبمقتضى القانون رقم 08-09 المؤرخ في 18 صفر عام 1429 الموافق 25 فبراير سنة 2008 والمتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية،

- وبمقتضى القانون رقم 09-03 المؤرخ في 29 صفر عام 1430 الموافق 25 فبراير سنة 2009 والمتعلق بحماية المستهلك وقمع الفساد، المعدل،

- وبمقتضى القانون رقم 09-04 المؤرخ في 14 شعبان عام 1430 الموافق 5 غشت سنة 2009 والمتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتعلقة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها،

قانون رقم 05-18 المؤرخ في 24 شعبان عام 1439 الموافق 10 مايو سنة 2018، يتعلق بالتجارة الإلكترونية.

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لا سيما المواد 43 و 46 و 36 و 38 و 40 و 143 و 144 منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية، المعدل والمتتم،

- وبمقتضى الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات، المعدل والمتتم،

- وبمقتضى الأمر رقم 75-58 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون المدني، المعدل والمتتم،

- وبمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتتم،

- وبمقتضى القانون رقم 79-07 المؤرخ في 26 شعبان عام 1399 الموافق 21 يونيو سنة 1979 والمتضمن قانون الجمارك، المعدل والمتتم،

- وبمقتضى القانون رقم 84-21 المؤرخ في أول ربيع الثاني عام 1405 الموافق 24 ديسمبر سنة 1984 والمتضمن قانون المالية لسنة 1985، لاسيما المادة 156 منه، المعدلة والمتتمة،

- وبمقتضى القانون رقم 90-22 المؤرخ في 27 محرم عام 1411 الموافق 18 غشت سنة 1990 والمتعلق بالسجل التجاري، المعدل والمتتم،

- وبمقتضى الأمر رقم 96-22 المؤرخ في 23 صفر عام 1417 الموافق 9 يونيو سنة 1996 والمتعلق بقمع مخالفات التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج، المعدل والمتتم،

- الأخطاء المالية المرتكبة في العمليات التي تُحال على النظام، إما مباشرة، إما بواسطة مشارك آخر.
- التأخير بسبب الرفض ورفض الرفض ورفض رصيد المقاومة التي أجريت خطأ.
- عدم التقييد بالالتزامات المالية الخاصة بها.

المادة 12: يجب على المشاركين في نظام أتكى (ATCI) الاله على التقييد بمقلبيس وشروط اشتغال وأمن النظام التي حدّتها "مركز المقاومة المصرفية المسبيقة".

المادة 13: إن كل مشارك مباشر مسؤول عن إبقاء أرضيته المسماة "مشارك" في حالة اشتغال مستمر وموصلة بنظام أتكى (ATCI) خلال أيام وساعات عمل هذا الأخير. كما يجب أن يستخدم كل الوسائل قصد إرسال حالات المشاركين غير المباشرين وهذا، في إطار الاتفاقية التي تربطه بهؤلاء.

المادة 14: لا يعد المشارك المباشر مسؤولاً لا عن التدقيق في النوعية القانونية للقيمة المقدمة من طرف المشاركين غير المباشرين، الذين يستعملون الخدمات الفنية ولا عن الالتزامات المالية التي يمكن أن تنجر عن معالجة النظام لهذه القيم.

المادة 15: يعتبر المشارك المباشر، بالنسبة لسير نظام أتكى (ATCI)، مسؤولاً عن المعالجة الفنية للعمليات الخاصة بمشاركة غير المباشرين كما هو الحال بالنسبة للعمليات التي تخضع.

المادة 16: كل مشارك مسؤول عن معالجة الاعتراضات التي تصدر عن زبائنه المقدمين.

ج - شروط الانفراط في نظام أتكى (ATCI) :

المادة 17: فضلاً عن بنك الجزائر، إن الانخراط في نظام أتكى (ATCI) مفتوح لكل من البنك والخزينة وبريد الجزائر.

المادة 18: يفوض المشاركون في نظام أتكى (ATCI) لمركز المقاومة المصرفية قبولهم بآي مشارك جديد في النظام.

المادة 19: تخضع آية مشاركة في نظام أتكى (ATCI) لطلب الانخراط ولوافقة من مركز المقاومة المسبيقة. يجب أن يلي الموافقة على الانخراط، الذي ترسل نسخة منها للمديرية العامة للشبكة

المادة 7: يجب على البنك، الخزينة وبريد الجزائر، التي تم سحب الصكوك عليها (البنك، بريد الجزائر، الخزينة) أو التي أرسلت إليها السفتجات وسنوات لأمر، أن تشارك، بصفة مباشرة أو عن طريق مشارك آخر، في عمليات مقاومة وسائل الدفع هذه في إطار هذا النظام.

يجب عليهم القبول بأن تقدم هذه الأدوات بغير الدفع في إطار هذا النظام.

المادة 8: يتم تقديم الصكوك، السفتجات وسنوات لأمر في نظام أتكى (ATCI) في شكل غير مادي. ويفترض هذا أن المشارك المقدم يحوز مسبقاً أدوات الدفع هذه في شكلها الورقي. وأنه تتحقق من صحتها القانونية.

يضمن المشارك أن المعطيات المقدمة في شكل غير مادي مطابقة للمعلومات الواردة في الصكوك والسفتجات والسنوات لأمر.

يعفي عدم تقييد المقدم بهذه الأحكام، المشارك المرسل إليه من الالتزامات المنصوص عليها في المادة 7 الفقرة 2 أعلاه.

ب- مسؤوليات المشاركين ومسيّر النظم :

المادة 9: باستثناء العمليات التي يكون بموجبها بنك الجزائر مشاركاً مقدماً للعمليات أو المرسل إليه، لا يُعد بنك الجزائر الطرف المقابل بالنسبة لالتزامات الدفع المرتبطة بالقيمة المقدمة من طرف المشاركين الآخرين في نظام أتكى (ATCI) ولا بالنسبة للأرصدة الناجمة عن حساب المقاومة المتعددة الأطراف. كما أن بنك الجزائر لا يضمن التنفيذ الحسن لأوامر الدفع التي تمت معالجتها في النظام.

المادة 10: تتحضر مسؤولية مركز المقاومة المصرفية المسبيقة (CPI) في تنفيذ الإجراءات الازمة للسير الحسن للعمليات الفنية، التي تحكم في اشتغال نظام أتكى (ATCI) والواردة في "مرشد المستعمل" للنظام و في هذا النظام. يتحضر فيما يتعلق بالالتزام الخاص بالنتائج، في حساب صافي الأرصدة المتعددة والثنائية الأطراف للمقاومة ودفعها في نظام التسوية الإجمالية الفورية للمبالغ الكبيرة و الدفع المستعجل ARTS.

المادة 11: إن المشاركين في النظام مسؤولون عن الأضرار التي تحدث في حالة :

(ا) نظام ما بين البنك للتسديدات الخاصة بالجمهور العريض :

المادة 2: ينجز بنك الجزائر نظام المقاومة الإلكترونية الذي يدعى "نظام الجزائر للمقاومة المسافية ما بين البنك - أتكى" (ATCI). و يتعلق الأمر بنظام ما بين البنك للمقاومة الإلكترونية للمسكوك والمستندات والتحويلات والاقتطاعات الآوتوماتيكية السحب و الدفع باستعمال البطاقة المصرفية.

لا يتقبل هذا النظام إلا التحويلات التي تقل قيمتها الاسمية عن مليون (1) دينار. يجب أن تتفق أوامر التحويل، التي تفوق أو تساوي قيمتها الاسمية هذا المبلغ، ضمن نظام التسوية الإجمالية الفورية للمبالغ الكبيرة والدفع المستعجل.

يشتغل نظام أتكى (ATCI) وفقا لمبدأ المقاومة المتعددة الأطراف لأوامر الدفع التي يقدمها المشاركون في هذا النظام.

المادة 3: يتم حساب أرصدة المقاومة المتعددة الأطراف من قبل نظام أتكى (ATCI). ثم تتفق، بغير توسيتها، في نظام التسوية الإجمالية الفورية للمبالغ الكبيرة و الدفع المستعجل المسمى "أرتس ARTS".

المادة 4: يفوض بنك الجزائر مهمة تسيير نظام أتكى (ATCI) لمركز المقاومة المسابقة المصرفية (CPI) وهي شركة أسهم و فرع تابع لبنك الجزائر.

المادة 5: يقوم بنك الجزائر بمراقبة نظام أتكى (ATCI) وفقا للمادة 56 من الأمر رقم 03 - 11 المؤرخ في 26 غشت سنة 2003 و المتعلقة بالبنك و القرض.

المادة 6: يؤسس المشاركون صندوق ضمان . ويستعمل هذا الصندوق للتغطية الأخيرة لرصيد المقاومة المدينة لمشاركة واحد أو لعدة مشاركيين في حالة ما لم تسمح أرصدة حساباتهم للتسوية بتسوية أرصدة المقاومة وفقا لمبدأ " الكل أو لا شيء ". وبطلب من المشاركين، يتم تسجيل هذا الصندوق في دفاتر بنك الجزائر.

يقوم المشارك أو المشاركون المعنيون بالأمر بإعادة تكوين مبالغ الأموال التي تم سحبها من الصندوق في أجل أقصاه منتصف نهار اليوم الذي يلي استعمالها.

تُحدّد كيقييات إنشاء و اشتغال الصندوق عن طريق تعليمات .

نظام رقم 05 - 06 مؤرخ في 13 ذي القعده عام 1426 الموافق 15 ديسمبر سنة 2005، يتعلق بمقدمة المسكوك و أدوات الدفع الخاصة بالجمهور العريض الأخرى.

إن محافظ بنك الجزائر،

- بمقتضى الأمر رقم 75-58 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 و المتعلقة بالقانون المدني، المعدل و المتمم،

- و بمقتضى الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 و المتعلقة القانون التجاري، المعدل و المتمم،

- و بمقتضى الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت 2003 و المتعلقة بالبنك و القرض، لاسيما المواد 57، 56 و 62 منه،

- و بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 10 ربیع الأول عام 1422 الموافق 2 يونيو سنة 2001 و المتعلقة تعيين محافظ بنك الجزائر و نوابه،

- و بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 10 ربیع الأول عام 1422 الموافق 2 يونيو سنة 2001 و المتعلقة تعيين أعضاء مجلس إدارة بنك الجزائر،

- و بمقتضى النظام رقم 97-03 المؤرخ في 16 رجب عام 1418 الموافق 17 نوفمبر سنة 1997 و المتعلقة بغرفة المقاومة،

- و بمقتضى النظام رقم 05-04 المؤرخ في 10 رمضان عام 1426 المؤرخ 13 أكتوبر سنة 2005 و المتعلقة بنظام التسوية الإجمالية الفورية للمبالغ الكبيرة و الدفع المستعجل،

- و بناء على مداولات مجلس النقد و القرض بتاريخ 15 ديسمبر سنة 2005،

يصدر النظام الآتي تمهيه :

المادة الأولى: يهدف هذا النظام إلى وضع نظام مقاصة خاص بأوامر الدفع الخاصة بالجمهور العريض. ويحدد، زيادة على ذلك، مسؤوليات مسؤولي هذا النظام و المشاركين فيه وكذا قواعد اشتغاله.

تحتوي قائمة المصطلحات الملحقة بهذا النظام تعرضاً لمعاني الكلمات الخاصة بنظام الدفع هذا.

2. المستحقات على الهيئات العمومية دون الإدارات المركزية :

التنقيط للهيئات العمومية	AAA إلى AA -	A + إلى A -	BBB+ إلى BB -	BB + إلى B -	B + إلى B -	أقل من B -	لا يوجد تنقيط
% 20	% 50	% 50	% 100	% 100	% 150	% 50	% 50

تتمثل المستحقات على الهيئات العمومية، على وجه الخصوص، في المستحقات على الجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري. تُرجح هذه المستحقات بنسبة 20%.

3. المستحقات على البنوك والمؤسسات المالية

أ. البنوك والمؤسسات المالية أو المعاشرة والمقيمة بالخارج.

البنوك والمؤسسات المالية	AAA إلى AA -	A + إلى A -	BBB+ إلى BB -	BB + إلى B -	B + إلى B -	أقل من B -	لا يوجد تنقيط
ترجح المستحقات ذات أجل استحقاق يُفوق ثلاثة أشهر	% 20	% 50	% 50	% 100	% 150	% 50	% 50
ترجح المستحقات ذات أجل استحقاق أبتدائي أقل أو يساوي ثلاثة أشهر	% 20	% 20	% 20	% 50	% 50	% 150	% 50

ب. ترجح المستحقات على البنوك والمؤسسات المالية المقيمة بالجزائر بنسبة 20%.

4. المستحقات على المؤسسات الكبيرة والمتوسطة

المؤسسة	التنقيط للمؤسسة	AAA إلى AA -	A + إلى A -	BBB+ إلى BB -	BB + إلى B -	B + إلى B -	أقل من B -	لا يوجد تنقيط
الترجح	% 20	% 50	% 50	% 100	% 150	% 100	% 150	% 100

5. مستحقات بنك التجربة

يطبق ترجح 75% على مستحقات بنك التجربة بما فيها، على وجه الخصوص، المستحقات على المؤسسات الصغيرة جداً والخواص والتي تستجيب للشروط الآتية :

- لا يتجاوز مستوى التعرض على المستفيد الواحد مبلغ 10.000.000 دج.

في حالة تبني بنك أو مؤسسة مالية التنقيط الخارجي لتقييم المخاطر على المؤسسات الكبيرة والمتوسطة، فعليه استعمال هذه الطريقة لتقييم جميع مستحقاته على المؤسسات المُنفَّذة.

في حالة عدم لجوء البنك أو المؤسسة المالية إلى التنقيط الخارجي لتقييم مخاطره على المؤسسات الكبيرة والمتوسطة، فعليه ترجح مثل هذه المخاطر بصفة موحدة بنسبة 100%.

الباب الثاني المخاطر المترتبة لها

أ. مخاطر القرض

المادة 12 : تطرّح من مخاطر الميزانية وخارج الميزانية العناصر الآتية :

- المؤونات المكتوسة لتفطير انجذاب قيمه المستحقات والسنوات والالتزامات بالتوقيع.
- الضمادات المقبولة لتخفيض الخطر كما تنص عليها المادتين 17 و 18 من هذا النظام.
- الفوائد غير المحصلة والمقيدة في حساب المستحقات المشكوك فيها.

المادة 13 : من أجل تحديد ترجيحات خطر القرض، وحسب طبيعة وتوعية الطرف المقابل، تستعمل البنك والمؤسسات المالية التنقيط المعنوّج من طرف هيئات خارجية لتقييم القرض، والتي تحدّد قائمتها من طرف اللجنة المصرفية، أو تستعمل الترجيحات الجزافية التي ينص عليها هذا النّظام في حالة عدم وجود تنقيط من طرف هيئة خارجية لتقييم القرض.

في حالة تعدد التنقيط الخارجي المعنوّج لنفس الطرف المقابل، ترجع المخاطر باستعمال أدنى تنقيط معنوّج.

المادة 14 : توزيع البنك والمؤسسات المالية مخاطر القرض حسب الفئات أدناه، وتتطبق عليها المعدلات المشار إليها.

أ. المستحقات على المقترضين السياسيين

1 - المستحقات على الدولة الجزائرية وعلى بنك الجزائر :

يُطبّق ترجيح 0 % على المستحقات التي على الدولة الجزائرية وعلى بنك الجزائر. كما يُطبّق ترجيح 0 % على المستحقات على الإدارات المركزية والمؤسسات المالية متعددة الأطراف.

ب - المستحقات على الدول الأخرى وبنوكها المركزية :

3. يكون التسديد المسبق غير ممكن قبل خمس (5) سنوات، إلا إذا تعلق الأمر بتحويل هذا التسديد إلى أموال خاصة.

4. يأتي استرداد مستحقات المقرض على البنك أو المؤسسة المالية بعد استرداد مستحقات جميع المستحقين الآخرين.

5. تكون متاحة لتفطير خسائر حتى إن كان ذلك بعد توقف النّشاط.

- الأموال المتّائمة من إصدار سنادات أو قروض مشروطة التي، دون الاستجابة للشروط المذكورة أعلاه، تستوفي الشروط الآتية :

ا. إذا كان العقد ينص على أجل استحقاق محدد للتتسديد، يجب أن لا تقل المدة الأولية عن خمس (5) سنوات، وإذا لم يحدد أي أجل للاستحقاق، فلا يمكن تسديد الدين إلا بعد إخطار مسبق بخمس (5) سنوات.

2. لا يتضمّن عقد القرض بند سداد يشير إلى أنه، في ظروف معينة غير تلك المتعلقة بتصفيّة البنك أو المؤسسة المالية الخاضعة، يستوجب تسديد الدين قبل أجل الاستحقاق المنصوص عليه وبعد تسديد كافة الديون الأخرى المستحقة عند تاريخ التصفية.

تطرّح من هذه الأموال الخاصة التكميلية 50 % من مبلغ المساهمات ومن كل مستحق آخر مماثل للأموال الخاصة المحوّزة لدى البنك والمؤسسات المالية الأخرى.

المادة 11 : لا يمكن أن تدرج الأموال الخاصة التكميلية ضمن الأموال الخاصة القانونية إلا في حدود الأموال الخاصة القاعدية.

ولا يمكن إدراج السنادات أو الاقتراضات المشروطة ضمن الأموال الخاصة التكميلية إلا في حدود 50 % من الأموال الخاصة القاعدية.

التنقيط الخارجي للقرض (%)	AAA إلى AA -	A + إلى A -	BBB + إلى BB -	BB + إلى BB -	B + إلى B -	أقل من - B	لا يوجد تنقيط
الترجيع	% 0	% 20	% 50	% 100	% 100	% 150	% 100

(°) تنقيط ستاندار آند بورز أو ما يعادله

- ويقتضي النظام رقم 09-04 المذرخ في أول شعبان عام 1430 الموافق 23 يونيو سنة 2009 والمتعلق بسلط العملات البنكية والقواعد الحسابية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية.

- ويقتضي النظام رقم 09-08 المذرخ في 12 محرم عام 1431 الموافق 29 ديسمبر سنة 2009 والمتعلق بقواعد التقييم والتسجيل الحسابي للأدوات المالية من طرف البنوك والمؤسسات المالية.

- ويقتضي النظام رقم 11-08 المذرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011 والمتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.

- وبينما على مادولة مجلس النقد والقرض بتاريخ 16 فبراير سنة 2014.

يصدر النظام الآتي نصه :

المادة الأولى : يهدف هذا النظام إلى تحديد نسب الملاة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية.

المادة 2 : تلزم البنوك والمؤسسات المالية باحترام بصفة مستمرة، على أساس فردي أو مجتمعاً، معامل أدنى للملاة قدره 9.5 % بين مجموع أموالها الخاصة القانونية، من جهة، ومجموع مخاطر القرض والمخاطر العملياتية ومخاطر السوق المرجحة، من جهة أخرى.

المادة 3 : يجب أن تغطي الأموال الخاصة القاعدية كلّاً من مخاطر القرض والمخاطر العملياتية ومخاطر السوق بواقع 7 % على الأقل.

المادة 4 : زيادة على التغطية المنصوص عليها في المادة 2 أعلاه، يجب أيضاً على المصارف والمؤسسات المالية أن تشكل وسادة تدعى وسادة أمان، تتكون من أموال خاصة قاعدية تغطي 2.5 % من مخاطرها المرجحة.

المادة 5 : يتكون بسط معامل الملاة من الأموال الخاصة القانونية ويشمل المقام مجموع التعرضات المرجحة لمخاطر القرض والمخاطر العملياتية ومخاطر السوق.

نظام رقم 01-14 مذرخ في 16 دبيع الثاني عام 1435 الموافق 16 فبراير سنة 2014، يتضمن تسب الملاة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية.

إنَّ محافظ بنك الجزائر،

- يقتضي الأمر رقم 76-101 المذرخ في 17 ذي الحجة عام 1396 الموافق 9 ديسمبر سنة 1976 والمتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المثالثة، المعدل والمتمم،

- ويقتضي الأمر رقم 96-09 المذرخ في 19 شعبان عام 1416 الموافق 10 يناير سنة 1996 والمتعلق بالأعتماد الإيجاري،

- ويقتضي الأمر رقم 03-11 المذرخ في 27 جمادي الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمتعلق بالندق والقرض، المعدل والمتمم، لا سيما المادتان (ج) و (ج) منه،

- ويقتضي المرسوم الرئاسي المذرخ في 10 ربیع الأول عام 1422 الموافق 2 يونيو سنة 2001 والمتضمن تعين محافظ ونواب محافظ بنك الجزائر،

- ويقتضي المرسوم الرئاسي المذرخ في 10 ربیع الأول عام 1422 الموافق 2 يونيو سنة 2001 والمتضمن تعين أعضاء مجلس إدارة بنك الجزائر،

- ويقتضي المرسوم الرئاسي المذرخ في 26 شعبان عام 1423 الموافق 2 نوفمبر سنة 2002 والمتضمن تعين عضو في مجلس إدارة بنك الجزائر،

- ويقتضي المرسوم الرئاسي المذرخ في 24 ذي القعدة عام 1424 الموافق 14 يناير سنة 2004 والمتضمن تعين عضوين في مجلس النقد والقرض لبنك الجزائر،

- ويقتضي المرسوم الرئاسي المذرخ في 5 جمادي الأولى عام 1427 الموافق أول يونيو سنة 2006 والمتضمن تعين نائب محافظ بنك الجزائر،

- ويقتضي النظام رقم 91-09 المذرخ في 4 صفر عام 1412 الموافق 14 غشت سنة 1991 الذي يحدد قواعد العذر في تسبيير المصارف والمؤسسات المالية، المعدل والمتمم،

المواولة بتحديد تشكيلة ومهام وكيفيات سير لجنة التدقيق والشروط التي يشترك بموجبها محافظو الحسابات أو أي شخص آخر تابع للبنك أو للمؤسسة المالية المعنية في أشغال هذه اللجنة.
لا يمكن أعضاء الجهاز التنفيذي أن يكونوا أعضاء في لجنة التدقيق.

المادة 3: تتشكل الرقابة الداخلية للبنك والمؤسسات المالية من مجموعة العمليات والمناهج والإجراءات التي تهدف، على الخصوص، إلى ضمان ما يأتي، بشكل مستمر :

- التحكم في النشاطات.
- السير الجيد للعمليات الداخلية.
- الأخذ بعين الاعتبار بشكل ملائم جميع المخاطر، بما فيها المخاطر العملية،
- احترام الإجراءات الداخلية.
- المطابقة مع الأنظمة والقوانين.
- الشفافية ومتابعة العمليات المصرفية.
- موثوقية المعلومات المالية.
- الحفاظ على الأصول.
- الاستعمال الفعال للموارد.

المادة 4: يجب أن يحتوي جهاز الرقابة الداخلية الذي يتبعه على البنك والمؤسسات المالية أن تضمن، خصوصا، على ما يأتي :

- نظام رقابة العمليات والإجراءات الداخلية.
- هيئة المحاسبة ومعالجة المعلومات.
- أنظمة قياس المخاطر والنتائج.
- أنظمة المراقبة والتحكم في المخاطر.
- نظام حفظ الوثائق والأرشيف.

المادة 5: يتبعي على البنك والمؤسسات المالية أن تضع رقابة داخلية، عن طريق تكييف مجموعة الأجهزة المذكورة في هذا النظام، مع طبيعة وحجم نشاطاتها وأهميتها وموقعها ومع مختلف المخاطر التي قد تتعرض لها.

تطبق الرقابة الداخلية على مجموعة الهياكل والنشاطات، وكذلك على مجموعة المؤسسات الخاضعة لرقابتها بصفة حصرية أو مشتركة.

ه - خطر السوق : مخاطر خسائر على مستوى وضعيات الميزانية وخارج الميزانية الناجمة عن تقلبات أسعار السوق، وتشمل لا سيما :
- المخاطر المتعلقة بالآدوات المرتبطة بمعدلات الفائدة وسندات الملكية لمحفظة التفاوض،
- خطر الصرف.

و - خطر السيولة : خطر عدم القدرة على الوفاء بالتزاماته أو عدم القدرة على تسوية أو تعويض وضعية، نظراً لوضعية السوق، وذلك في أجل محدد وبتكلفة معقولة.

ز - خطر قانوني : خطر وقوع أي نزاع مع طرف مقابل ناجم عن أي غموض، أو خلل أو نقص أياً كانت طبيعته، من المرجح أن يعزى إلى البنك أو المؤسسة المالية بموجب عملياتها.

ح - خطر عدم المطابقة : خطر العقوبة القضائية، أو الإدارية أو التأديبية، وخطر الخسائر المالية المعتبرة أو المساس بالسمعة، الذي نشأ عن عدم احترام القواعد الخاصة بنشاط المصارف والمؤسسات المالية، سواء كانت تشرعية أو تنظيمية أو تعلق الأمر بالمعايير المهنية والأخلاقية أو بتعليمات الجهاز التنفيذي المتخذة تنفيذاً لتوجيهات هيئة المعاولة، على الخصوص.

ط - خطر عملياتي : خطر ناجم عن عدم التأقلم أو خلل قد ينبع إلى الإجراءات والمستخدمين وإلى أنظمة داخلية أو إلى عوامل خارجية. ويدرج في هذا الإطار مخاطر الفشل الداخلي والخارجي.

ي - مخطط استمرارية النشاط : مجموع التدابير التي تهدف إلى ضمان، حسب مختلف سيناريوهات الأزمة وعند الاقتضاء، وحسب نطاق متدرج، استمرارية الوظائف الأساسية أو الهامة للبنك أو المؤسسة المالية، ثم الاستئناف المخطط للنشاطات.

ك - جهاز تنفيذي : يقصد به الأشخاص الذين يتولون تحديد الاتجاهات الفعلية لنشاط البنك والمؤسسة المالية، ومسؤولية تسييرها، طبقاً للمادة 90 من الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 غشت سنة 2003 والمتعلق بالنقد والقرض، المعدل والتمم.

ل - هيئة المعاولة : مجلس الإدارة أو مجلس المراقبة.

م - لجنة التدقيق : هي لجنة يمكن أن تنشئها هيئة المعاولة لتساعدها في ممارسة مهامها. تقوم هيئة

- وبمقتضى النظام رقم 11 - 04 المؤرخ في 21 جمادى الثانية عام 1432 الموافق 24 مايو سنة 2011 والمتضمن تعريف وقياس وتسويير ورقابة خطر السيولة.
- وبيناء على مداولة مجلس النقد والقرض بتاريخ 28 نوفمبر سنة 2011.

يصدر النظام الآتي نصه :

المادة الأولى : يهدف هذا النظام إلى تحديد مضمون المراقبة الداخلية التي يجب على البنوك والمؤسسات المالية وضعها تطبيقاً للمادتين 97 مكرر و 97 مكرر 2 من الأمر رقم 03 - 11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه.

المادة 2 : يقصد في مفهوم هذا النظام بما يأتي :

1- خطر القرض : الخطر الذي يمكن التعرض له في حالة عجز طرف مقابل أو أطراف مقابلة تعتبر كنفس المستفيد بمفهوم المادة 2 من النظام رقم 91 - 09 المؤرخ في 14 غشت سنة 1991، المعدل والمتمم، الذي يحدد قواعد الحذر في تسيير المصادر والمؤسسات المالية.

ب- خطر التركين : الخطر الناجم عن القروض أو الالتزامات المنوحة لنفس طرف مقابل وأطراف مقابلة تعتبر كنفس المستفيد بمفهوم المادة 2 من النظام رقم 91 - 09، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، و لأطراف مقابلة ناشطة في نفس القطاع الاقتصادي أو نفس المنطقة الجغرافية، أو الناجم عن منع قروض متعلقة بنفس النشاط، أو الناجم عن تطبيق تقنيات تقليص خطر القرض، خاصة تلك المتعلقة بالضمانات المصدرة من طرف نفس المرسل.

ج- خطر معدل الفائدة الإجمالي : الخطر الذي يمكن التعرض له في حالة حدوث تغير في معدلات الفائدة و الناتج إلى مجموع عمليات الميزانية وخارج الميزانية، باستثناء العمليات الخاصة لمخاطر السوق المذكورة في الفقرة "هـ" أدناه، عند الاقتضاء.

د- خطر التسوية : الخطر الذي يمكن التعرض له، لا سيما في عمليات الصرف، خلال الفترة التي تفصل بين لحظة التعليمة بالدفع لعملية أو أداة مالية تم بيعها، و التي لا يمكن إلغاؤها من طرف واحد، والاستلام النهائي للعملة الصعبة أو الأداة التي تم شراؤها أو الأموال المتعلقة بها، ويتضمن هذا الخطر، على الخصوص، خطر تسوية طرف مقابل (خطر عجز الطرف المقابل) وخطر التسوية - التسلیم (خطر عدم تسليم الأداة).

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 26 شعبان عام 1423 الموافق 2 نوفمبر سنة 2002 والمتضمن تعين عضو في مجلس إدارة بنك الجزائر.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 24 ذي القعدة عام 1424 الموافق 14 يناير سنة 2004 والمتضمن تعين أعضاء في مجلس النقد والقرض لبنك الجزائر.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1427 الموافق أول يونيو سنة 2006 والمتضمن تعين نائب محافظ بنك الجزائر.

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 23 رجب عام 1429 الموافق 26 يوليو سنة 2008 الذي يحدد قواعد التقييم والمحاسبة و محتوى الكشوف المالية و عرضها و كذا مدونة الحسابات و قواعد سيرها.

- وبمقتضى النظام رقم 91 - 09 المؤرخ في 4 صفر عام 1412 الموافق 14 غشت سنة 1991 الذي يحدد قواعد الحذر في تسيير المصادر والمؤسسات المالية، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى النظام رقم 02 - 03 المؤرخ في 9 رمضان عام 1423 الموافق 4 نوفمبر سنة 2002 والمتضمن المراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.

- وبمقتضى النظام رقم 05 - 05 المؤرخ في 13 ذي القعدة عام 1426 الموافق 15 ديسمبر سنة 2005 والمتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما.

- وبمقتضى النظام رقم 09 - 04 المؤرخ في أول شعبان عام 1430 الموافق 23 يوليو سنة 2009 والمتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية.

- وبمقتضى النظام رقم 09 - 05 المؤرخ في 29 شوال عام 1430 الموافق 18 أكتوبر سنة 2009 والمتعلق بإعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها.

- وبمقتضى النظام رقم 09 - 08 المؤرخ في 12 محرم عام 1431 الموافق 29 ديسمبر سنة 2009 والمتعلق بقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي للأدوات المالية من طرف البنوك والمؤسسات المالية.

- وبمقتضى النظام رقم 11 - 03 المؤرخ في 21 جمادى الثانية عام 1432 الموافق 24 مايو سنة 2011 والمتضمن مراقبة مخاطر ما بين البنوك.

- وبمقتضى النظام رقم 11 - 04 المؤرخ في 21 جمادى الثانية عام 1432 الموافق 24 مايو سنة 2011 والمتضمن تعريف وقياس وتسيير ورقابة خطر السيولة.

- وبيناء على مداولة مجلس النقد والقرض بتاريخ 28 نوفمبر سنة 2011.

بصدر النظام الآتي نصه :

المادة الأولى : يهدف هذا النظام إلى تحديد مضمون المراقبة الداخلية التي يجب على البنوك والمؤسسات المالية وضعها تطبيقاً للمادتين 97 مكرر و 97 مكرر 2 من الأمر رقم 03 - 11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه.

المادة 2 : يقصد في مفهوم هذا النظام بما يأتي :

1- خطر القرض : الخطر الذي يمكن التعرض له في حالة عجز طرف مقابل أو أطراف مقابلة تعتبر كنفوس المستفيد بمفهوم المادة 2 من النظام رقم 91 - 09 المؤرخ في 14 غشت سنة 1991، المعدل والمتمم، الذي يحدد قواعد الحذر في تسيير المصارف والمؤسسات المالية.

ب- خطر التركيز : الخطر الناجم عن القروض أو الالتزامات المنوحة لنفس طرف مقابل وأطراف مقابلة تعتبر كنفوس المستفيد بمفهوم المادة 2 من النظام رقم 91 - 09، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، وأطراف مقابلة ناشطة في نفس القطاع الاقتصادي أو نفس المنطقة الجغرافية، أو الناجم عن منح قروض متعلقة بنفس النشاط، أو الناجم عن تطبيق تقنيات تقليص خطر القرض، خاصة تلك المتعلقة بالضمانات المصدرة من طرف نفس المرسل.

ج- خطر معدل الفائدة الإجمالي : الخطر الذي يمكن التعرض له في حالة حدوث تغير في معدلات الفائدة و الناتج إلى مجموع عمليات الميزانية وخارج الميزانية، باستثناء العمليات الخاصة لمخاطر السوق المذكورة في الفقرة "هـ" أدناه، عند الاقتضاء.

د- خطر التسوية : الخطر الذي يمكن التعرض له، لا سيما في عمليات الصرف، خلال الفترة التي تفصل بين لحظة التعليمية بالدفع لعملية أو أداة مالية تم بيعها، والتي لا يمكن إلغاؤها من طرف واحد، والاستلام النهائي للعملة الصعبة أو الأداة التي تم شراؤها أو الأموال المتعلقة بها. ويتضمن هذا الخطر، على الخصوص، خطر تسوية طرف مقابل (خطر عجز الطرف مقابل) وخطر التسوية - التسلیم (خطر عدم تسليم الأداة).

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 26 شعبان عام 1423 الموافق 2 نوفمبر سنة 2002 والمتضمن تعين عضو في مجلس إدارة بنك الجزائر.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 24 ذي القعدة عام 1424 الموافق 14 يناير سنة 2004 والمتضمن تعين أعضاء في مجلس النقد والقرض لبنك الجزائر.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1427 الموافق أول يونيو سنة 2006 والمتضمن تعين نائب محافظ بنك الجزائر.

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 23 رجب عام 1429 الموافق 26 يوليو سنة 2008 الذي يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحظى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها.

- وبمقتضى النظام رقم 91 - 09 المؤرخ في 4 صفر عام 1412 الموافق 14 غشت سنة 1991 الذي يحدد قواعد الحذر في تسيير المصارف والمؤسسات المالية، المعدل والمتمم.

- وبمقتضى النظام رقم 02 - 03 المؤرخ في 9 رمضان عام 1423 الموافق 4 نوفمبر سنة 2002 والمتضمن المراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.

- وبمقتضى النظام رقم 05 - 05 المؤرخ في 13 ذي القعدة عام 1426 الموافق 15 ديسمبر سنة 2005 والمتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما.

- وبمقتضى النظام رقم 09 - 04 المؤرخ في أول شعبان عام 1430 الموافق 23 يوليو سنة 2009 والمتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية.

- وبمقتضى النظام رقم 09 - 05 المؤرخ في 29 شوال عام 1430 الموافق 18 أكتوبر سنة 2009 والمتعلق بإعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها.

- وبمقتضى النظام رقم 09 - 08 المؤرخ في 12 محرم عام 1431 الموافق 29 ديسمبر سنة 2009 والمتعلق بقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي للأدوات المالية من طرف البنوك والمؤسسات المالية.

- وبمقتضى النظام رقم 11 - 03 المؤرخ في 21 جمادى الثانية عام 1432 الموافق 24 مايو سنة 2011 والمتضمن مراقبة مخاطر ما بين البنوك.

وزارة السكن والعمان

قرار مذرخ في 2 محرم عام 1433 الموافق 27 نوفمبر سنة 2011 ، يعدل القرار المذرخ في 26 ذي الحجة عام 1430 الموافق 13 ديسمبر سنة 2009 والمتضمن تعيين أعضاء لجنة اعتماد الوكلاء العقاريين.

بموجب قرار مذرخ في 2 محرم عام 1433 الموافق 27 نوفمبر سنة 2011 يعدل القرار المذرخ في 26 ذي الحجة عام 1430 الموافق 13 ديسمبر سنة 2009 والمتضمن تعيين أعضاء لجنة اعتماد الوكلاء العقاريين، كما يأتي :

- السيد طواهرية الملياني عبد الباقي، مدير التسيير العقاري، رئيسا،
(الباقي بدون تغيير)

- 1 - مصلحة المستخدمين والتكونين،
- 2 - مصلحة المحاسبة المالية،
- 3 - مصلحة الوسائل العامة والمقتصدية والأرشيف.

المادة 7 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 15 شوال عام 1432 الموافق 13 سبتمبر سنة 2011.

وزير المالية
الامين العام
ميلود بوطبة
الهادي خالدي

عن الامين العام للحكومة
وبتفويض منه
المدير العام للوظيفة العمومية
بلقاسم بوشمال

إعلانات وبلاغات

- وبمقتضى القانون رقم 07 - 11 المذرخ في 15 ذي القعده عام 1428 الموافق 25 نوفمبر سنة 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08 - 156 المذرخ في 20 جمادى الأولى عام 1429 الموافق 26 مايو سنة 2008 والمتضمن تطبيق أحكام القانون رقم 07 - 11 المذرخ في 15 ذي القعده عام 1428 الموافق 25 نوفمبر سنة 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09 - 110 المذرخ في 11 ربى الثاني عام 1430 الموافق 7 أبريل سنة 2009 الذي يحدد شروط و كييفيات مسک المحاسبة بواسطة أنظمة الإعلام الآلي،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المذرخ في 10 ربى الأول عام 1422 الموافق 2 يونيو سنة 2001 والمتضمن تعيين محافظ ونواب محافظ بنك الجزائر،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المذرخ في 10 ربى الأول عام 1422 الموافق 2 يونيو سنة 2001 والمتضمن تعيين أعضاء في مجلس إدارة بنك الجزائر،

بنك الجزائر

نظام رقم 11 - 08 مذرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011، يتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.

إن محافظ بنك الجزائر،

- بمقتضى الأمر رقم 75 - 59 المذرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن القانون التجاري، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 03 - 11 المذرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمتعلق بالنقد و القرض، المعدل والمتمم، لا سيما المادتان 97 مكرر و 97 مكرر 2 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 05 - 01 المذرخ في 27 ذي الحجة عام 1425 الموافق 6 فبراير سنة 2005 والمتعلق بالوقاية من تبييض الأموال و تمويل الإرهاب ومكافحتهما،

(أ) عشرة ملايير دينار (10.000.000.000 دج) بالنسبة للبنوك المنصوص عليها في المادة 70 من الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمذكور أعلاه،
 (ب) ثلاثة ملايير وخمسمائة مليون دينار (3.500.000.000 دج) بالنسبة للمؤسسات المالية المددة في المادة 71 من الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمذكور أعلاه.

المادة 3: يجب على البنك والمؤسسات المالية التي يتواجد مقرها الرئيسي في الخارج، أن تمنح لفروعها التي يرخص لها مجلس النقد والقرض بالقيام بعمليات مصرافية في الجزائر، تخصصاً يساوي، على الأقل، الحد الأدنى للرأسمال المطلوب لتأسيس البنك والمؤسسات المالية الخاضعة للقانون الجزائري المنتسبة لنفس الفتنة والتي تم بموجبها الترخيص بالفرع.
 يجب تحرير هذا التخصص بمقدار نفس الشروط الواردة في المادة 2 أعلاه.

المادة 4: تمنح البنك والمؤسسات المالية العاملة أجرامدة اثناعشر (12) شهراً للتنقييد بالأحكام التنظيمية وذلك اعتباراً من تاريخ إصدار هذا النظام.
 وعند انقضاء الأجل الوارد في الفقرة الأولى أعلاه، يسحب الاعتماد من البنك أو المؤسسات المالية التي لا تتلزم باحکام هذا النظام وهذا يموجب المادة 95 من الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمذكور أعلاه.

المادة 5: تنفي أحكام النظام رقم 01-04 المؤرخ في 12 محرم عام 1425 الموافق 4 مارس سنة 2004 والمتصل بالحد الأدنى للرأسمال البنك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر.

المادة 6: ينشر هذا النظام في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
 حرر بالجزائر في 25 ذي الحجة عام 1429 الموافق 23 ديسمبر سنة 2008.

محمد لكسمسي

نظام رقم 08 - 04 مورخ في 25 ذي الحجة عام 1429 المواقـع 23 ديسـمبر سـنة 2008، يتعلـق بالـحد الأـدنـى لـرأـسمـالـبـنـوـكـوـوـالـمـؤـسـسـاتـالـمـالـيـةـ العـاملـةـ فـيـالـجـزاـئـرـ.

إن محافظ بنك الجزائر،
 - بمقتضى الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمتصل بالنقـدـوـالـقـرـضـ،ـ لاـسـيـمـاـالـمـوـادـ62ـوـ63ـوـ64ـوـ88ـعـنـهـ.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 10 ربـيع الأولـعامـ1422ـالمـوـاقـعـ2ـيـونـيـوـسـنة~2001ـوـالـمـتـضـمـنـ تعـيـيـنـمـحـاـفـظـوـنـوـابـمـحـاـفـظـبـنـكـالـجـزاـئـرـ.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 10 ربـيع الأولـعامـ1422ـالمـوـاقـعـ2ـيـونـيـوـسـنة~2001ـوـالـمـتـضـمـنـ تعـيـيـنـأـعـضـاءـفـيـمـجـلـسـإـدـارـةـبـنـكـالـجـزاـئـرـ.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1427 المواقـعـأـوـلـيـوـنـيـوـسـنة~2006ـوـالـمـتـضـمـنـ تعـيـيـنـنـائـبـمـحـاـفـظـبـنـكـالـجـزاـئـرـ.

- وبمقتضى النظام رقم 01-04 المؤرخ في 12 محرم عام 1425 الموافق 4 مارس سنة 2004 والمتصل بالحد الأدنى للرأسمال البنك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر.

- وبـنـاءـعـلـىـمـادـاوـلـةـمـجـلـسـالـنـقـدـوـالـقـرـضـبـتـارـيـعـ 23 ديسـمبر سـنة~2008~.

يصدر النظام الآتي نصـهـ:

المادة الأولى: يهدف هذا النظام إلى تحديد الحد الأدنى للرأسمال الذي يجب على البنك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر أن تحرره عند تأسيسها.

المادة 2: يجب على البنك والمؤسسات المالية المؤسسة في شكل شركة مساهمة خاضعة للقانون الجزائري، أن تمتلك، عند تأسيسها، رأسمالاً محرراً كلياً ونقداً يساوي على الأقل :

إعلانات وبلاغات

- و بمقتضى النظام رقم 92 - 09 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1413 الموافق 17 نوفمبر سنة 1992 والمتعلق بإعداد و نشر الحسابات الفردية السنوية للبنوك و المؤسسات المالية،
- و بمقتضى النظام رقم 94 - 12 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1414 الموافق 2 يونيو سنة 1994 والمتضمن مبادئ تسيير ووضع مقاييس خاصة بالقطاع المالي،
- و بمقتضى النظام رقم 94 - 18 المؤرخ في 21 رجب عام 1415 الموافق 25 ديسمبر سنة 1994 والمتضمن قيد العمليات بالعملات الصعبة
- و بمقتضى النظام رقم 95 - 07 المؤرخ في 30 رجب عام 1416 الموافق 23 ديسمبر سنة 1995 والمتعلق بمراقبة الصرف،
- و بمقتضى النظام رقم 95 - 08 المؤرخ في 30 رجب عام 1416 الموافق 23 ديسمبر سنة 1995 والمتعلق بسوق الصرف،
- و بمقتضى النظام رقم 97 - 01 المؤرخ في 28 رمضان عام 1417 الموافق 8 يناير سنة 1997 والمتضمن قيد العمليات الخاصة بالأوراق المالية،
- و بناء على مداولات مجلس النقد و القرض بتاريخ 28 أكتوبر سنة 2002،
يصدر النظام الآتي نصه :

المادة الأولى : يهدف هذا النظام إلى تحديد مضمون المراقبة الداخلية التي يجب على البنوك و المؤسسات المالية إقامتها، لا سيما الأنظمة المتعلقة بتقدير و تحليل المخاطر و الأنظمة الخاصة بمراقبتها و التحكم فيها.

المادة 2 : يقصد حسب مفهوم هذا النظام، ما يأتي :
خطر الاعتماد: الخطر الناشئ في حالة عجز طرف مقابل أو أطراف مقابلة تعتبر كمستفيد واحد حسب مفهوم المادة 2 من النظام رقم 91 - 09 المؤرخ في 14 غشت سنة 1991، المعدل والمعتم.

خطر معدل الفائدة الإجمالي: خطر ناشئ في حالة حدوث تغير في معدلات الفائدة الناجمة عن مجموعة عمليات الميزانية و خارج الميزانية باستثناء، عند الاقتضاء، العمليات الخاضعة لمخاطر السوق.

بنك الجزائر

نظام رقم 02 - 03 مؤرخ في 9 رمضان عام 1423 الموافق 14 نوفمبر سنة 2002، يتضمن المراقبة الداخلية للبنوك و المؤسسات المالية.

إن محافظ بنك الجزائر،

- بمقتضى القانون رقم 90 - 10 المؤرخ في 19 رمضان عام 1410 الموافق 14 أبريل سنة 1990 والمتعلق بالنقد و القرض، المعدل والمعتم، لا سيما المادتان 43 مكرر و 44 (الفقرتان ز و ط) منه.

- و بمقتضى الأمر رقم 75 - 35 المؤرخ في 17 ربیع الثانی عام 1395 الموافق 29 أبريل سنة 1975 والمتضمن المخطط الوطني للمحاسبة،

- و بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 10 ربیع الأول عام 1421 الموافق 2 يونيو سنة 2001 والمتضمن تعيين محافظ و نواب محافظ بنك الجزائر،

- و بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 10 ربیع الأول عام 1421 الموافق 2 يونيو سنة 2001 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة بنك الجزائر،

- و بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 10 ربیع الأول عام 1421 الموافق 2 يونيو سنة 2001 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس النقد و القرض،

- و بمقتضى النظام رقم 91 - 09 المؤرخ في 4 صفر عام 1412 الموافق 14 غشت سنة 1991 والذي يحدد قواعد الحذر في تسيير المصارف و المؤسسات المالية، المعدل والمعتم،

- و بمقتضى النظام رقم 92 - 05 المؤرخ في 22 مارس سنة 1992 و المتعلق بالشروط التي يجب أن تتوفر في مؤسسي و مسّيري وممثلي البنوك و المؤسسات المالية، المعدل والمعتم،

- و بمقتضى النظام رقم 92 - 08 المؤرخ في 22 جمادى الأولى عام 1413 الموافق 17 نوفمبر سنة 1992 والمتضمن مخطط الحسابات المصرفية و القواعد المحاسبية المطبقة على البنوك و المؤسسات المالية،

2 sur 2

Article 4 : L'article 11 de l'instruction n°74-94 du 29 novembre 1994 citée ci-dessus et complété comme suit :

"Article 11 : Les risques encourus..... sans changement a) Taux de pondération à 100% sans changement ;

Il est inséré à la suite du point a), un point a1 rédigé comme suit :

a.1) Taux de pondération de 50%

*prêts consentis pour l'acquisition de logements, qui sont ou seront occupés ou donnés en location par l'emprunteur, intégralement garantis par des hypothèques de premier rang, sous condition que les prêts représentent un montant égal ou inférieur à 70 % de la valeur hypothécaire des biens acquis. Dans le cas contraire, le taux de pondération applicable est de 100% ;

*crédit-bail immobilier sous condition que le prêt ne dépasse pas 50 % de la valeur hypothécaire du bien. Dans le cas contraire, le taux de pondération applicable est de 100 %.

Le reste (point b et suivants) sans changement".

Article 5 : La présente instruction prend effet à compter de la date de sa signature.

Le Gouverneur
Mohammed LAKSACI

استماراة الاستبانة

تحية طيبة و بعد...

تعد هذه الاستبانة جزء من البحث العلمي الموسوم بعنوان الخدمات البنكية الالكترونية و نظرا لخبرتكم العملية في المجال البنكي فإن آراءكم و إجاباتكم الدقيقة على الأسئلة الواردة في الاستبانة ستكون محل تقدير و سخيف قيمة علمية كبيرة للمذكرة و نعاهدكم أنها لن تستعمل لغير هذا الغرض العلمي .

نقبلوا مني فائق سمات الاحترام .. وشكرا على مساعدتكم .

الطالبة بوزيان سارة

الجزء الاول المعلومات الشخصية عن العينة المدروسة

الرجاء وضع عالمة (X) حول الإجابة المناسبة لكل من العبارات التالية:

الجنس :	ذكر	<input type="checkbox"/>	انثى	<input type="checkbox"/>				
الوظيفة :	مدير	<input type="checkbox"/>	موظف	<input type="checkbox"/>				
المؤهل العلمي:	جامعي	<input type="checkbox"/>	دراسات عليا	<input type="checkbox"/>				
عدد سنوات الخبرة :	اقل من 5 سنوات	<input type="checkbox"/>	5-10 سنوات	<input type="checkbox"/>	15-10 سنة	<input type="checkbox"/>	15 فما فوق	<input type="checkbox"/>
طبيعة المؤسسة	عمومية	<input type="checkbox"/>	خاصة	<input type="checkbox"/>				
الإجابة	نعم	<input checked="" type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>				

1. تكنولوجيا المعلومات

الرقم	السؤال	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
1	يتوفر لدى البنك أجهزة حواسيب متقدمة وبشكل كافٍ					
2	يتوفر لدى البنك معدات وبرمجيات حديثة ومتعددة					
3	يمتلك البنك شبكات وأنظمة عالية الجودة تساعده في تقديم خدمات بنكية إلكترونية					
4	شبكة الانترنت لدى البنك سريعة					
5	هناك تناسق وترابط بين الوحدات والفرع والوكالات الخاصة بالبنك.					
6	يقدم البنك دورات تكوينية في الصيرفة الالكترونية لصالح موظفيه					

2. الخدمات الالكترونية عبر الانترنت (E-banking and M-banking)

الرقم	السؤال	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
1	يتوفر البنك موقعه الكترونيا على شبكة الانترنت					
2	يمتلك البنك موقعاً معلوماتي يمكن للزيون من خلاله بالتعرف على كافة معلومات البنك وخدماته المقدمة					
3	يمتلك البنك موقع اتصالي يمكن للزيون من خلاله تبادل المعلومات وتعبئة الطلبات ونماذج الخط					
4	يمتلك البنك موقعه تبادلي يمكن للزيون من خلاله الولوج إلى حساباته وادارتها وتسديد الفواتير					
5	يستطيع الزيون من خدمة التحويلات المالية الداخلية					
6	يتم تحديث البيانات المتوفرة على صفحة المواقع بـ اس ترار					
7	تتميز الخدمات المصرفية لهذا البنك بالتجدد والابتكار في كل مرة .					
8	يمكن للزيون الاستفادة من خدمات البنك الالكترونية عبر الرسائل القصيرة عبر الهاتف النقال .					

3. خدمات الدفع الإلكتروني

الرقم	السؤال	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
1	التعامل بنظام الدفع الإلكتروني يوفر الوقت والجهد ويقلل التكاليف					
2	يتوفر لدى البنك خدمات بكل من البطاقات المحلية والعالمية					
3	يتوفر البنك البطاقات البنكية في ظرف وجيز					
4	تتوزع الصرافات الآلية بكم معتر في مختلف فروع البنك ووكالاته					
5	تتعطل الصرافات الآلية باستمرار					
6	يعاني البنك من نقص السيولة على مستوى الصرافات الآلية					
7	يتوفر البنك خدمة تحويل الأموال الإلكتروني الداخلي					
8	يتوفر البنك ميزة امكانية تحويل الأموال إلى الخارج					
9	يتوفر البنك عقود مع التجار والموزعين وكذا رجال الاعمال لتوفير TPE					

استماراة الاستبانة

تحية طيبة و بعد...

تعد هذه الاستبانة جزء من البحث العلمي الموسوم بعنوان الخدمات البنكية الالكترونية و نظرا لخبرتكم العملية في المجال البنكي فإن آراءكم و إجاباتكم الدقيقة على الأسئلة الواردة في الاستبانة ستكون محل تقدير و ستضيف قيمة علمية كبيرة للذاكرة و نعاهدكم انها لن تستعمل لغير هذا الغرض العلمي تقبلوا مني فائق سمات الاحترام .. وشكرا على مساعدتكم .

الطالبة بوزيان سارة

يمثل الجدول في الاسفل المعلومات الشخصية عن العينة المدروسة الرجاء وضع علامة X حول الإجابة المناسبة لكل من العبارات التالية:

	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	انثى	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	ذكر	الجنس :
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	رئيس قسم	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	موظف	الوظيفة :
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	آخر	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	جامعي	المؤهل العلمي
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	اقل من 5 سنوات	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	10-15 سنة	عدد سنوات الخبرة :
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	15 فما فوق	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	15-20 سنة	
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	خاصة	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	عمومية	طبيعة المؤسسة

الرقم	السؤال						
	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة		
1						يتوفر لدى البنك اجهزة حواسيب متطرورة و بشكل كاف	
2						يتوفر لدى البنك معدات و برامجيات حديثة و متنوعة	
3						يمتلك البنك شبكات و انظمة عالية الجودة تساعدة في تقديم خدمات بنكية الكترونية	
4						شبكة الانترنت لدى البنك سريعة	
5						هناك تناصق و ترابط بين الوحدات و الفروع و الوكالات الخاصة بالبنك.	
6						يقدم البنك دورات تكوينية في الصيرفة الالكترونية لصالح موظفيه	

قائمة الملاحق

تكنولوجيا المعلومات

الرقم	السؤال	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
7	يوفّر البنك موقعًا إلكترونياً على شبكة الانترنت					
8	يمتلك البنك موقعًا معلوماتيًّا يمكن للزبائن من خلاله بالتعرف على كافة معلومات البنك وخدماته المقدمة					
9	يمتلك البنك موقعًا اتصاليًّا يمكن للزبائن من خلاله تبادل المعلومات وتعبئة الطلبات ونماذج الخط					
10	يمتلك البنك موقعًا تبادليًّا يمكن للزبائن من خلاله الولوج إلى حساباته وادارتها وتسييد الفواتير					
11	يسعى الزبائن من خدمة التحويلات المالية الداخلية					
12	يتم تحديث البيانات المتوفرة على صفحة الموقع باستمرار					
13	تتميز الخدمات المصرفية لهذا البنك بالتجدد والابتكار في كل مرة .					
14	يمكن للزبائن الاستفادة من خدمات البنك الالكترونية عبر الرسائل القصيرة عبر الهاتف النقال .					

E BANKING/ M BANKING عبر الانترنت

الرقم	السؤال	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
15	التعامل بنظام الدفع الالكتروني يوفر الوقت والجهد ويقلل التكلفة					
16	يتوفر لدى البنك خدمات بكملاً من البطاقات المحلية والعالمية					
17	يوفر البنك البطاقات البنكية في ظرف وجيز					
18	تنوّع الصرافات الآلية يُعتبر في مختلف فروع البنك ووكالاته					
19	تعطل الصرافات الآلية باستمرار					
20	يعاني البنك من نقص السيولة على مستوى الصرافات الآلية					
21	يوفر البنك خدمة تحويل الأموال الإلكتروني الداخلي					
22	يوفر البنك ميزة امكانية تحويل الأموال إلى الخارج					
23	يوفر البنك عقود مع التجار والمؤسسات وكذا رجال الاعمال لتوفير TPE					

خدمات الدفع الالكتروني

الملخص:

تهدف الدراسة الى التعرف على سمات الصيرفة الالكترونية و التي نتجت اثر رقمنة تكنولوجيا المعلومات لل الاقتصاد العالمي ، هذا ما ادى الى منافسة شديدة بين المؤسسات المالية نحو تقديم افضل الخدمات الالكترونية للعملاء . استطاعت البنوك الجزائرية في الاونة الاخيرة كغيرها من البنوك في العالم الى عصرنة القطاع البنكي و تحسين جودة الاداء عبر توفير حزمة من الخدمات الالكترونية باستعمال وسائل و انظمة و قنوات الكترونية متنوعة . و لإنتمام هذه الدراسة استعنا بإحصائيات لمعالجة ما هو متاح من البيانات حول مجموعة من المتغيرات المتعلقة بأداء العمل المصرفي ، كما تم تصميم استبانة وزعت على موظفي كلا من البنك الوطني الجزائري و الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط لولاية تيارت ، ناقشت هذه الاخيرة مقومات الصيرفة الالكترونية المتاحة في البنوك محل الدراسة .

الكلمات المفتاحية:

الصيرفة الالكترونية، البطاقات الالكترونية، انظمة الدفع الالكترونية، الهيئات المصرفية الجزائرية

Abstract:

The study aims to identify the features of electronic banking that have resulted from the digitization of information technology for the global economy, which has led to a strong competition among financial institutions towards providing the best electronic services to customers. In recent times, Algerian banks like other banks in the world have been able to modernize the banking sector and improve performance quality by providing a package of electronic services using various electronic means, systems and channels. To complete this study, we used statistics to address available data on a range of variables related to the performance of banking. A questionnaire was also designed and distributed to the employees of both the Algerian National Bank and the National Savings and Reserve Fund of the State of Tiaret

Keyword:

Electronic banking, electronic cards, electronic payment systems, Algerian banking bodies